

المجلة العلمية لكلية الدراسات الإسلامية والعربية

بدمياط الجديدة

مصطلح الإسناد المظلم

استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالاته

دراسة استقرائية تحليلية

إعداد

د. محمد حسن محمد محمد قنديل

الأستاذ المساعد بقسم الحديث وعلمه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية

جامعة الأزهر

العدد الخامس عشر (سبتمبر ٢٠٢٤م)

الترقيم الدولي ISSN (2356- 6353)

الترقيم الدولي الإلكتروني (2636- 2716)

رقم الإيداع بدار الكتب (2013/ 18766)



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته دراسة استقرائية تحليلية

مُلَخَّصُ البَحْثِ:

لَقَدْ حَظِيَتِ السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ الْمُبَارَكَةُ بِعِنَايَةِ الْمُسْلِمِينَ عَبْرَ الْقُرُونِ؛ فَهِيَ الْمَصْدَرُ الثَّانِي لِلتَّشْرِيعِ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ لِاسْتِقْلَالِهَا كَثِيرًا بِأَحْكَامٍ جَدِيدَةٍ، إِضَافَةً لِكُونِهَا بَيِّنَاتًا لِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، مِنْ حَيْثُ تَفْصِيلُ مُجْمَلِهِ، وَتَوْضِيحُ مُبْهَمِهِ، وَتَقْيِيدُ مُطْلَقِهِ، وَتَخْصِيصُ عَامِّهِ.

وَلَقَدْ تَنَوَّعَتْ صُورُ الْإِهْتِمَامِ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَتَعَدَّدَتْ جُهُودُ الْمُحَدِّثِينَ فِي هَذَا الْمَيْدَانِ؛ تَحْرِيرًا لَهَا، وَكِتَابَةً لِنُصُوصِهَا، وَتَدْقِيقًا فِي نَقْلِهَا، وَمَعْرِفَةً بِرُؤَاتِهَا، وَتَفْعِيدًا لِأُصُولِهَا، وَتَصْنِيفًا لِمُؤَلَّفَاتِهَا، وَدَفْعًا لِلشُّبُهَاتِ الْمُنْتَاةِ حَوْلَهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْفُرُوعِ الْحَدِيثِيَّةِ الَّتِي صَارَتْ عَلُومًا قَائِمَةً بِذَاتِهَا.

وَتَعَدُّ عَلُومُ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ حِصْنًا مَنِيعًا لِسُنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَمَلَازِمًا لِلدَّارِسِينَ وَالْبَاحِثِينَ؛ فَقَدْ حَوَتْ كُنُوزًا مِنَ الْمَعَارِفِ وَالْخِبَرَاتِ الْمُتْرَاكِمَةِ، فِي جَوَانِبَ كَثِيرَةٍ ذَاتِ صِلَةٍ بِقَبُولِ الرَّوَايَةِ أَوْ رَدِّهَا.

وَمِنْ أَبْرَزِ مَا يَهْتَمُّ بِهِ الدَّارِسُ لِعِلْمِ الْحَدِيثِ - الْعِنَايَةُ بِمُصْطَلَحَاتِ الْأَيْمَّةِ، وَبِتَحْرِيرِ مَفْهُومِهَا.

وَقَدْ بَرَزَتْ عَلَى السَّاحَةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي الْعَصْرِ الْحَدِيثِ دِرَاسَاتٌ كَثِيرَةٌ تُعْنَى بِهَذَا الْجَانِبِ، أَفْرَزْتُ لَنَا نَتَائِجَ فِي غَايَةِ الْأَهْمِيَّةِ.

وَمِنَ الْمُصْطَلَحَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ الَّتِي شَاعَ اسْتِعْمَالُهَا قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَى السَّوَاءِ - قَوْلُهُمْ: (إِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ)، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ الْمُتَقَارِبَةِ الَّتِي تَشْتَرِكُ فِي وَصْفِ الْإِسْنَادِ بِالظُّلْمَةِ، كَقَوْلِهِمْ: (سَنَدُهُ مُظْلَمٌ)، (مُظْلَمٌ الْإِسْنَادُ)،



(أسانيدُه مُظلمةً)، (عليه ظلماتٌ)، (الطريقُ إليه ظلماتٌ)، (رُوي من وجهٍ آخرٍ مظلمٍ)،... إلخ.

ولم أقف - بعدَ البحثِ والتتبعِ بقدرِ الطاقةِ - على دراسةٍ حرّرتَ هذا المصطلحَ تحريرًا علميًا، من خلالِ استقراءِ أقوالِ الأئمةِ في مختلفِ فُرُوعِ ومُصنّفاتِ الحديثِ وعلومِهِ.

وتأتي هذه الدراسةُ لِتُحاوِلَ تحريرَ المفهومِ العلميِّ لهذا المصطلحِ، في ضوءِ ما استقرَّ عليه المُحدِّثونَ في استعمالِهِمْ لَهُ، من خلالِ استقراءِ تامٍّ - في حُدُودِ اطلاعِ الباحثِ -، وجمعِ ما أمكِنَ الوُفُوفُ عَلَيْهِ من تفسيراتِ الأئمةِ لَهُ.

وقد حَرَجَتِ هذه الدراسةُ في مُقدِّمةٍ، ومَبَحِّثَيْنِ، وخاتمةٍ، وجاءَ عنوانُ المَبَحِّثَيْنِ على النحوِ الآتي:

المَبَحْثُ الأوَّلُ: استعمالُ الأئمةِ لمُصطلحِ الإسنادِ المظلمِ - (دراسةٌ استقراءيةٌ).

المَبَحْثُ الثاني: تفسيرُ الأئمةِ لمُصطلحِ الإسنادِ المظلمِ - (دراسةٌ استقراءيةٌ تحليليةٌ).

الكلمات المفتاحية: مُصطلحُ، إسنادٌ، مظلمٌ، دراسةٌ، استقراءيةٌ



the term dark Isnad – the imams ' use of it, and their interpretations of its significance – an inductive, academic study.

Abstract:

The Blessed Sunnah of the prophet has received the attention of Muslims over the centuries; it is the second source of legislation after the Holy Quran; because it is very independent of new provisions, in addition to being a statement of the book of Allah Almighty, in terms of detailing its entirety, vague clarification, absolute restriction, and general allocation.

The forms of interest in the prophetic Sunnah have varied, and the efforts of modern scholars in this field have varied; editing it, writing its texts, scrutinizing its transmission, knowing its origins, restricting its origins, classifying its writings, pushing suspicions raised about it, and other Hadith branches that have become independent Sciences.

The sciences of the Hadith of the prophet are considered an impregnable fortress of the Sunnah of the prophet, and a haven for scholars and researchers; they have accumulated treasures of knowledge and experience, in many aspects related to the acceptance of the narration or its response.

One of the most prominent things that the modern scholar of science is interested in is taking care of the terms of imams (leaders of Muslim scholars), and describing their concept. Many studies dealing with this aspect have emerged on the scientific scene in modern times, which have therefore produced extremely important results. Among the traditional (related to, Sunnah-Hadith) terms that have been commonly used both ancient and modern - they say: (its chain of transmission is dark), and other similar phrases that share the description of chain of transmission with darkness, such as: (chain of transmission is dark), (darked



chain of transmission)· (chain of transmission is black)· (Darkness falls on its chain of transmission)· (the way to it is dark)· (narrated from another dark way).Etc...

I did not stop - after searching and tracking as much as I could - on a study that described this term scientifically· by extrapolating the sayings of imams in various branches and classifications of Hadith and its Sciences.

This study is unique· in terms of describing the scientific concept of this term· in light of what the Hadith scholars have settled on in their use of it· through a complete extrapolation-in-
The limits of the researcher's knowledge-and collecting what he could find from the imam interpretations.

Keyword:

Term – chain of transmission – Dark (Black) – Study – Inductive.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا يَلِيقُ بِجَلَالِ وَجْهِهِ
وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ، وَإِمَامِ الْمُرْسَلِينَ، سَيِّدِنَا
مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهَذَاهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وبعد:

فَهَذِهِ دِرَاسَةٌ مُوجَزَةٌ حَوْلَ مُصْطَلَحِ عِلْمِيٍّ، تَدَاوَلَهُ الْمُحَدِّثُونَ فِي عُسُورٍ
مُخْتَلَفَةٍ، بِصُورَةٍ تُلْفِتُ الْإِنْتِبَاهَ إِلَيْهِ؛ لِكَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهِمْ لَهُ، وَهُوَ مُصْطَلَحُ الْإِسْنَادِ
الْمُظْلَمِ، وَالَّذِي يَدُلُّ بِصُورَةٍ أَوْلِيَّةٍ عَلَى إِشْكَالِيَّةٍ فِي قَبُولِ الْحَدِيثِ، مِمَّا يَجْعَلُ
التَّوَقُّفَ أَمَامَهُ - لِفَهْمِ مَعْنَاهُ، وَتَحْدِيدِ دَلَالَتِهِ - أَمْرٌ مُهِمٌّ لِلْبَاحِثِينَ فِي عُلُومِ
الْإِسْنَادِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - التَّوْفِيقَ وَالتَّيْسِيرَ وَالسَّدَادَ، وَأَنْ يَجْعَلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا
لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَكْتُبَ لَهُ الْقَبُولَ وَالرِّضَا، وَأَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ فِي الدَّارَيْنِ، إِنَّهُ
سُبْحَانَهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

أَوَّلًا: هَدَفُ الدِّرَاسَةِ

مُحَاوَلَةُ التَّوَقُّفِ عَلَى تَفْسِيرِ عِلْمِيٍّ لِيُوصَفِ الْإِسْنَادِ بِالظُّلْمَةِ، فِي ضَوْءِ
اسْتِقْرَاءِ عِبَارَاتِ الْأَئِمَّةِ وَالنُّقَادِ - عَبْرَ الْعُسُورِ الْمُخْتَلَفَةِ -.

ثَانِيًا: أَهْمِيَّةُ الدِّرَاسَةِ

١- إِنَّ شُبُوحَ هَذَا الْمُصْطَلَحِ، وَكَثْرَةَ تَدَاوُلِ الْأَئِمَّةِ لَهُ فِي مُصَنَّفَاتِهِمْ - يُرَشِّحُ
هَذِهِ الدِّرَاسَةَ بِقُوَّةٍ لِحَتْمِهَا بِاهْتِمَامِ الْبَاحِثِينَ وَالدَّارِسِينَ وَالْمُخْتَصِّصِينَ فِي عُلُومِ
الْحَدِيثِ؛ نَظْرًا لِارْتِبَاطِهَا الْوَثِيقِ بِعِلْمِ دِرَاسَةِ الْإِسْنَادِ.



٢- يُعَدُّ الإِبْهَامُ وَالْعُمُوضُ الْمُصَاحِبُ لِهَذَا الْمُصْطَلِحِ فِي سَائِرِ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ دَافِعًا قَوِيًّا لَاهْتِمَامِ الْقَارِي بِمِثْلِ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ، وَالَّتِي تُحَاوِلُ - قَدْرَ الطَّاقَةِ - تَفْسِيرَ مُصْطَلِحِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ، فِي ضَوْءِ الْإِشَارَاتِ الْمُقْتَضِبَةِ لِكِبَارِ أَيْمَةِ الْحَدِيثِ فِي مُخْتَلَفِ الْعُصُورِ.

٣- عِنَايَةُ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ بِاسْتِقْرَاءِ مُخْتَلَفِ الْمُصَنَّفَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ؛ لِاسْتِنْبَاطِ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ الَّتِي يَنْطَلِقُ مِنْهَا النُّقَادُ فِي إِصْدَارِ أَحْكَامِهِمْ عَلَى الْأَسَانِيدِ بِأَنَّهَا مُظْلِمَةٌ - قَدْ يَكُونُ دَافِعًا لَاهْتِمَامِ الْبَاحِثِينَ بِهَا.

ثَالِثًا: حُدُودُ الدَّرَاسَةِ

كَافَّةُ الْمُصَنَّفَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ الْمَتَّاحَةِ، الَّتِي يُعْتَقَدُ تَدَاوُلُ مُؤَلَّفِيهَا لِهَذَا الْمُصْطَلِحِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ الدَّرَاسَةِ الْاسْتِقْرَائِيَّةِ - فِي ضَوْءِ مَا يُتَّاحُ لِلْبَاحِثِ الْوُصُولُ إِلَيْهِ، وَالْإِطْلَاعُ عَلَيْهِ -.

رَابِعًا: مُشْكَلَةُ الدَّرَاسَةِ

إِنَّ شُبُوحَ اسْتِعْمَالِ الْأَيْمَةِ لِهَذَا الْمُصْطَلِحِ - يَقْتَضِي وَضُوحَ مَعْنَاهُ بِصُورَةٍ لَا تَحْتَمِلُ الْإِلْتِبَاسَ، وَهُوَ مَا نَفَقَدُهُ فِي الْمَكْتَبَةِ الْحَدِيثِيَّةِ - فِي حُدُودِ إِطْلَاعِي - ، مِمَّا يَسْتَدْعِي ضَرُورَةَ التَّوَقُّفِ أَمَامَهُ، وَالتَّأَمُّلِ فِي إِشَارَاتِ الْأَيْمَةِ عِنْدَ اسْتِعْمَالِهِ، وَمُحَاوَلَةِ تَفْسِيرِ مُرَادِهِمْ بِهِ، وَشَرْحِ مَعْنَاهُ عِنْدَهُمْ.

خَامِسًا: الدَّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ

لَمْ أَقِفْ - فِي حُدُودِ إِطْلَاعِي، وَبَعْدَ الْبَحْثِ وَالتَّحْرِي بِقَدْرِ الطَّاقَةِ - عَلَى دِرَاسَةٍ سَابِقَةٍ سَلَكَتْ نَفْسَ الطَّرِيقِ، وَاهْتَمَّتْ بِاسْتِقْرَاءِ تَامِّ لاسْتِعْمَالَاتِ الْأَيْمَةِ



لهذا المصطلح، واستنباط القواعد العامة التي توصل لفهمه وحقيقته مضمونه.

ومع ذلك فإن الباحث في علوم الحديث لن يعدم الوقوف على دراسات ذات صلة بهذا المصطلح، ومما وقفت عليه في ذلك:

١ - مراد الإمام الذهبي بقوله: إسناده مظلم، في كتابه: التلخيص على مستدرک الإمام الحاكم - جمع ودراسة.

بحث في حدود ثلاثين صفحة من القطع المتوسط، من إعداد: أ.م.د/ وائل عبد الكريم محمد حاج - جامعة تكريت، كلية التربية للعلوم الإنسانية، وهو منشور في العدد (٣٧) آذار^(١) ٢٠١٩م، بمجلة آداب الفراهيدي.

وقد بذل المؤلف فيه جهداً طيباً، لكن عنايته توجّهت للوقوف على مدلول هذا المصطلح عند الإمام الذهبي فقط، من خلال دراسة تطبيقية لأحكامه في التلخيص على مستدرک الحاكم، وتكاد دراسته النظرية لهذا المصطلح تتحصّر في صفحة واحدة، وقد خلت تماماً من أي منهج علمي يحدّد مراد الأئمة منه، فبدأ الأمر اجتهاداً من الباحث أو عرضاً لرؤيته الشخصية دون مستند علمي نركن إليه أو نعتمد عليه.

كما خلت دراسته من أي استقراء يوضّح استعمال الأئمة لهذا المصطلح، أو تفسيراتهم له، بينما تهدف هذه الدراسة إلى استقراء استعمال الأئمة لهذا المصطلح، في محاولة لتفسير معناه - في ضوء ما يمكن استنباطه من إشاراتهم - من خلال الدراسة النظرية.

(١) المراد به الشهر الثالث في السنة الميلادية، وهو شهر مارس.



٢- **تَعَقُّبَاتُ الذَّهَبِيِّ عَلَى تَصْحِيحَاتِ الْحَاكِمِ بِأَنَّهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِينَ فِي مُسْتَدْرَكِهِ - لَفْظَةُ "إِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ" أُنْمُوذَجًا.**

بَحْثٌ فِي حُدُودِ سَبْعِينَ صَفْحَةً مِنَ الْقَطْعِ الْمُتَوَسِّطِ، مِنْ إِعْدَادِ: أ.م.د/ سعدون محمد جواد - جامعة الفلوجة، كلية العلوم الإسلامية، وَهُوَ مَنَشُورٌ فِي الْمَجَلِّدِ (١٤)، الْعَدَدِ (٢) حَزِيرَانَ^(١) ٢٠٢٣م، بِمَجَلَّةِ جَامِعَةِ الْأَنْبَارِ لِلْعُلُومِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

وَيُمْكِنُ إدْرَاجُ هَذِهِ الدَّرَاسَةِ فِي قَائِمَةِ البُحُوثِ الَّتِي اهْتَمَّت بِبَيَانِ بَعْضِ الْأَوْهَامِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْإِمَامُ الْحَاكِمُ، وَتَكَادُ الدَّرَاسَةُ النَّظَرِيَّةُ تَتَلَاشَى فِيهَا تَمَامًا؛ حَيْثُ اقْتَصَرَتْ عَلَى تَعْرِيفِ ثَلَاثَةِ مُصْطَلَحَاتٍ، وَهِيَ: (السَّنَدُ، وَالْمَتْنُ، وَالْمُظْلَمُ)، فِي ثَلَاثِ صَفْحَاتٍ فَقَطْ، مِنْهَا صَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ لِبَيَانِ مَعْنَى الْمُظْلِمِ، كَمَا خَلَّتِ الدَّرَاسَةُ تَمَامًا مِنْ أَيِّ اسْتِقْرَاءٍ يُوضِّحُ اسْتِعْمَالَاتِ الْأَيْمَةِ لِهَذَا الْمُصْطَلَحِ، أَوْ تَفْسِيرَاتِهِمْ لَهُ.

أَمَّا الدَّرَاسَةُ التَّطْبِيقِيَّةُ فَقَدْ وَجَّهَ الْمُؤَلِّفُ اهْتِمَامَهُ إِلَيْهَا، فَأَجَادَ وَأَفَادَ إِلَّا أَنَّهُ اقْتَصَرَ عَلَى ثَمَانِيَةِ أَحَادِيثٍ فَقَطْ مِنَ الْمُسْتَدْرَكِ.

٣- **السَّنَدُ الْمُظْلَمُ عِنْدَ كُلِّ مِنَ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ وَالْإِمَامِ ابْنِ حَجَرٍ، مِنْ خِلَالِ كِتَابَيْهِمَا: (الْمِيزَانُ) وَ (اللِّسَانُ).**

بَحْثٌ فِي حُدُودِ خَمْسِينَ صَفْحَةً مِنَ الْقَطْعِ الْمُتَوَسِّطِ، مِنْ إِعْدَادِ: د. صباح محمد عبد الرحمن زخيني، قسم أصول الدين، كلية الشريعة والدراسات

(١) المراد به الشهر السادس في السنة الميلادية، وهو شهر يونيو.



الإسلامية، الجامعة القاسمية، الإمارات العربية المتحدة، وهو منشور في العدد (٣٨) ديسمبر ٢٠٢٣م، بحولية كُتِبَ أُصُولُ الدِّينِ بِالْقَاهِرَةِ. وَقَدْ حَصَرَتِ الْمُؤَلَّفَةُ بَحْثَهَا فِي كِتَابِي (مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ) وَ (لِسَانُ الْمِيزَانِ) - كَمَا يَظْهَرُ بِأَدْنَى تَأْمُلٍ فِي عُنْوَانِهِ - وَقَدْ نَصَّتْ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ ذِكْرِهَا حُدُودَ الْبَحْثِ -، وَمَعَ هَذَا: فَإِنَّهَا لَمْ تَحْصُرْ كَافَّةَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي نَصَّ الْإِمَامَانِ عَلَى ظُلْمَةِ الْإِسْنَادِ فِيهَا، بَلْ اِقْتَصَرَتْ عَلَى عَرْضِ نَمَازِجٍ مُخْتَارَةٍ مِنَ الرُّوَاةِ الَّذِينَ وَصَفَ الْإِمَامَانِ أَسَانِيدَهُمْ بِأَنَّهَا مُظْلِمَةٌ - بَلَغَ عَدْدُهُمْ ثَلَاثِينَ -، وَقَامَتْ بِعَرْضِ تَرْجَمَةٍ مُوجَزَةٍ لِكُلِّ مِنْهُمْ، وَانْتَهَتْ إِلَى جُمْلَةٍ مِنَ النَّتَائِجِ لَمْ تَسْتَوْعِبْ فِيهَا جَوَانِبَ التَّفْسِيرِ لِهَذَا الْمُصْطَلَحِ.

٤- إسنَادٌ مُظْلِمٌ - (مَا وَصِفَ بِالْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ وَالتَّخْرِيجِ)، نُصُوصٌ جَمَعَهَا د. يوسف بن حمود الحوشان، سنة ١٤٤٥هـ، بِوَاسِطَةِ الْمَكْتَبَةِ الشَّامِلَةِ - لاسْتِعْمَالِ الْعُلَمَاءِ لَفْظِ (مُظْلِمٍ)، مَنْشُورَةٌ عَلَى شَبَكَةِ الْإِنْتَرْنِتِ فِي حُدُودِ سِنْمَانَةٍ وَخَمْسِينَ صَفْحَةً، صَدَّرَهَا جَامِعُهَا بِقَوْلِهِ - فِي صَفْحَةِ الْغُلَافِ -: "نُسخةٌ أَوْلِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ تَرْتِيبٍ أَوْ مُرَاجَعَةٍ، وَمُتَاحٌ لِكُلِّ أَحَدٍ الْاِسْتِفَادَةَ مِنْهَا" أ.هـ.

وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهَا بَعْدَ انْتِهَائِي مِنْ اسْتِقْرَاءِ الْمُصْطَلَحِ، وَتَرَدَّدْتُ كَثِيرًا فِي إِثْبَاتِهَا فِي الدَّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ، ثُمَّ عَزَمْتُ عَلَى عَدَمِ ذِكْرِهَا؛ لِكَوْنِهَا مَنْشُورَةٌ عَلَى شَبَكَةِ الْإِنْتَرْنِتِ دُونَ ارْتِبَاطِهَا بِمَجَلَّةٍ عِلْمِيَّةٍ أَوْ مُؤَسَّسَةٍ بَحْثِيَّةٍ، إِضَافَةً لِكَوْنِهَا مُجَرَّدَ نُصُوصٍ مَجْمُوعَةٍ لَمْ يَتِمَّ تَوْظِيفُهَا عِلْمِيًّا لِفَهْمِ الْمُصْطَلَحِ وَتَحْدِيدِ دَلَالَتِهِ، وَيَبْدُو - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - أَنَّ جَامِعَهَا أَرَادَ وَضْعَهَا بَيْنَ يَدَيْ الْبَاحِثِينَ



لِيَسْتَفِيدُوا مِنْهَا بِأَيِّ صُورَةٍ مُمَكِّنَةٍ، بِدَلِيلٍ أَنَّهُ أَتَّاحَهَا لِلْجَمِيعِ، وَمِنْ الْوَاضِحِ أَنِّي بَدَلْتُ جَهْدًا كَبِيرًا فِي اسْتِقْرَاءِ الْمُصْطَلَحِ كَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ تَوْجِيهَهُ - لَوْ وَقَفْتُ عَلَيْهَا - لِمَزِيدٍ مِنَ الْعِنَايَةِ وَالْاهْتِمَامِ بِتَحْلِيلِ نُصُوصِ الْأَيْمَّةِ، وَتَفْسِيرِ مُرَادِهِمْ مِنْ إِطْلَاقِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ.

وَقَدْ وَافَتِي إِدَارَةُ الْمَجَلَّةِ الْعِلْمِيَّةِ لِكُلِّيَّةِ الدَّرَاسَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَالْعَرَبِيَّةِ لِلْبَنِينَ بِدِمِيَاطِ الْجَدِيدَةِ - بِجُمْلَةٍ مِنْ مَلْحُوظَاتِ أَسَاتِدَتِي الْأَكَارِمِ مُحَكَّمِي هَذِهِ الدَّرَاسَةِ، كَانَ فِي طَلِيعَتِهَا إِثْبَاتُ ذَلِكَ فِي الدَّرَاسَاتِ السَّابِقَةِ، فَاسْتَجَبْتُ عَلَى الْفَوْرِ، وَقَدْ اسْتَشَعَرْتُ بَعْدَهَا رَاحَةً وَطُمَأْنِينَةً، فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ.

وَفِي ضَوْءِ مَا سَبَقَ، يُمَكِّنُ الْقَوْلُ أَنَّ الْجَدِيدَ فِي دِرَاسَتِي هُوَ:

- ١- حَصْرُ الْأَيْمَّةِ الَّذِينَ اسْتَعْمَلُوا هَذَا الْمُصْطَلَحَ فِي مُخْتَلَفِ الْعُصُورِ - بِقَدْرِ الطَّاقَةِ - مِنْ خِلَالِ الدَّرَاسَةِ الْاسْتِقْرَائِيَّةِ؛ وَذَلِكَ لِإِبْيَانِ شُهْرَةِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ، وَكَثْرَةِ تَدَاوُلِ الْأَيْمَّةِ لَهُ.
- ٢- الدَّقَّةُ فِي تَوْصِيفِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ، وَتَفْسِيرِ مَعْنَاهُ - رَغَمَ مَا يَحُوطُهُ مِنْ إِبْهَامٍ شَدِيدٍ -، مِنْ خِلَالِ حَصْرِ مَا أَمَكَّنَ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ مِنْ إِشَارَاتٍ لِلْأَيْمَّةِ تَتَّصِلُ بِإِبْيَانِ حَقِيقَتِهِ، وَتَوْضِيحِ مَعْنَاهُ.

سَادِسًا: أَسْبَابُ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ

- ١- رَغْبَتِي فِي رَفْعِ الْعُمُوضِ الَّذِي يَكْتَفِي مُصْطَلَحَ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ، وَإِزَالَةِ مَا يَعْتَرِيهِ مِنَ الْإِبْهَامِ الْمُحْتَمَلِ - بِقَدْرِ الطَّاقَةِ -.



٢- رَغْبَتِي فِي تَأْصِيلِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ، وَاسْتِنبَاطِ الْقَوَاعِدِ الْعَامَّةِ ذَاتِ الصَّلَةِ بِمَدْلُولِهِ، لِتَكُونَ زَادًا لِلْبَاحِثِينَ يَأْخُذُ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى إِطْلَاقِهِ - بِكُلِّ تِقَّةٍ - عَلَى الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ.

٣- رَغْبَتِي فِي حَصْرِ مَا أَمَكَّنَ مِنْ اسْتِعْمَالِ الْأَيْمَةِ لَهُ - فِي ضَوْءِ دِرَاسَةٍ اسْتِقْرَائِيَّةٍ دَقِيقَةٍ -؛ عَسَى أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ فَتْحًا لِرُؤْمَلَائِي الْبَاحِثِينَ بِإِعْدَادِ دِرَاسَاتٍ حَدِيثِيَّةٍ، تُوضِّحُ مُرَادَ كُلِّ إِمَامٍ بِدِقَّةٍ مِنْ خِلَالِ تَتَبُّعِ أَحْكَامِهِ فِي ضَوْءِ الدِّرَاسَاتِ التَّطْبِيقِيَّةِ.

سَابِعًا: خُطَّةُ الدِّرَاسَةِ

تَأْتِي هَذِهِ الدِّرَاسَةُ فِي مُقَدِّمَةٍ، وَمَبْحَثِينَ، وَخَاتِمَةٍ، أَمَّا الْمُقَدِّمَةُ فَذَكَرْتُ فِيهَا هَدَفَ الدِّرَاسَةِ، وَأَهْمِيَّتَهَا، وَحُدُودَهَا، وَمُشْكَلَتَهَا، وَالدِّرَاسَاتِ السَّابِقَةَ، وَأَسْبَابَ اخْتِيَارِ الْمَوْضُوعِ، وَخُطَّةَ وَمَنْهَجَ الدِّرَاسَةِ.

وَأَمَّا الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ فَعُنْوَانُهُ: اسْتِعْمَالُ الْأَيْمَةِ لِمُصْطَلَحِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ - (دِرَاسَةٌ اسْتِقْرَائِيَّةٌ).

وَأَمَّا الْمَبْحَثُ الثَّانِي فَعُنْوَانُهُ: تَفْسِيرُ الْأَيْمَةِ لِمُصْطَلَحِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ - (دِرَاسَةٌ اسْتِقْرَائِيَّةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ).

وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ: فَتَشْتَمِلُ عَلَى أَبْرَزِ النَّتَائِجِ، وَفِهْرِسِ الْمَوْضُوعَاتِ.

ثَامِنًا: مَنْهَجُ الدِّرَاسَةِ

تَلْتَزِمُ الدِّرَاسَةُ - فِي الْمَبْحَثِ الْأَوَّلِ - الْمَنْهَجَ الْاسْتِقْرَائِيَّ فِي جَمْعِ مَا أَمَكَّنَ الْوُقُوفُ عَلَيْهِ مِنْ أَقْوَالِ الْأَيْمَةِ ذَاتِ الصَّلَةِ بِهَذَا الْمُصْطَلَحِ، بَيْنَمَا تَلْتَزِمُ - فِي



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

المَبْحَثُ الثَّانِي - المَنْهَجُ التَّحْلِيلِيُّ فِي فَهْمِ حَقِيقَةِ المُصْطَلَحِ، وَبَيَانِ مَدْلُولِهِ، وَتَفْسِيرِهِ عِلْمِيًّا فِي ضَوْءِ التَّأَمُّلِ وَاسْتِنْبَاطِ كَافَّةِ المَعْلُومَاتِ الَّتِي يُمَكِّنُ الاسْتِفَادَةَ مِنْهَا.

وَبَعْدُ:

فَقَدْ اجْتَهَدْتُ - قَدَرَ طَاقَتِي - لِتَكُونَ الدِّرَاسَةُ وَافِيَةً فِي بَابِهَا، مَعَ إِخْرَاجِهَا فِي صُورَةٍ لائِقَةٍ مِنَ الضَّبْطِ وَالِإِتْقَانِ بِقَدْرِ مَا تيسَّرَ، سَائِلًا اللّٰهَ - تَعَالَى - الْإِخْلَاصَ وَالتَّوْفِيقَ وَالسَّدَادَ، رَاجِيًّا أَنْ أَحْسِنَ التَّنَاقُلَ وَالْعَرْضَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرِضِي أَسَاتِدَتِي وَمَشَايِخِي، وَاللّٰهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ، وَهُوَ نِعَمَ المَوْلَى وَنِعَمَ النَّصِيرِ، وَالحَمْدُ لِلّٰهِ أَوَّلًا وَآخِرًا.



المبحث الأول: استعمال الأئمة لمصطلح الإسناد المظلم

(دراسة استقرائية)

إنَّ استِقْرَاءَ الْمُصَنَّفَاتِ الْحَدِيثِيَّةِ يُلْفِتُ انْتِبَاهَنَا لِأَحَدِ الْمُصْطَلَحَاتِ الَّتِي شَاعَ اسْتِعْمَالُهَا، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: (إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ)، وَتَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْعِبَارَاتِ الْمُتَقَارِبَةِ الَّتِي تَشْتَرِكُ فِي وَصْفِ الْإِسْنَادِ بِالظُّلْمَةِ، كَقَوْلِهِمْ: (سَنَدُهُ مُظْلِمٌ)، (مُظْلِمٌ الْإِسْنَادِ)، (أَسَانِيدُهُ مُظْلِمَةٌ)، (عَلَيْهِ ظُلْمَاتٌ)، (الطَّرِيقُ إِلَيْهِ ظُلْمَاتٌ)، (رُؤْيَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُظْلِمٍ)، ...إلخ.

وَمِنْ أَبْرَزِ الْأُئِمَّةِ الَّذِينَ اسْتَعْمَلُوهُ:

١ - الإمام العابد (الربيع بن خثيم بن عائذ بن عبد الله، أبو يزيد الثوري التميمي الكوفي، ت: ٦٣هـ)^(١).

وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْمُصْطَلَحَ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، فَقَدْ أَخْرَجَ الْخَرَائِطِيُّ^(٢)، وَالْحَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ^(٣) - وَاللَّفْظُ لَهُ -، بِسَنَدِهِمَا عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ، قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ضَوْءٌ كَضَوْءِ النَّهَارِ نَعْرِفُهُ، وَإِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ظُلْمَةٌ كَظُلْمَةِ اللَّيْلِ نُنْكِرُهُ» أ.هـ.

(١) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى (٦/ ١٨٢)، التاريخ الكبير للبخاري (٣/ ٢٦٩)،

الجرح والتعديل (٣/ ٤٥٩)، الثقات لابن حبان (٤/ ٢٢٤).

(٢) مساوي الأخلاق، باب: ما جاء في الكذب، وقُبِحَ مَا أَتَى بِهِ أَهْلُهُ، (ص: ٨٢)، رُقْمُ

(١٦٥).

(٣) الكفاية، باب: في وجوب اطراح المنكر والمستحيل من الأحاديث (ص: ٤٣١).



٢- الإمام الحافظ (يحيى بن معين بن عون بن زياد، أبو زكريا العطفاني المرِّي، ت: ٢٣٣هـ)^(١).

وَقَدْ نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ الْإِمَامُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ مِنْ كِتَابِهِ (الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ)، وَلَمْ يَكُنْ اسْتِعْمَالُهُ لِلْفِظِ (مُظْلِمٍ) مُتَوَجِّهًا لِلِإِسْنَادِ، بَلْ اسْتَعْمَلَهُ فِي وَصْفِ الرَّاويِ^(٢).

٣- الحافظ الفقيه (عبد الملك بن عبد الحميد بن عبد الحميد بن ميمون بن مهران، أبو الحسن الميموني الرقي، ت: ٢٧٤هـ)^(٣).
فَقَدْ رَوَى أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْخَلَّالِ^(٤) عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَيْمُونِيِّ، قَالَ: تَذَاكُرْنَا حَدِيثَ الْأَعْمَشِ وَمَا يَغْلَطُ فِيهِ، وَمَا يَرَوِي مِنْ تِلْكَ الْأَشْيَاءِ الْمُظْلِمَةِ^(٥)، قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ؛ مَعَ هَذَا؟، فَقَالَ لِي: هَا - أَي: يَثْبُتُ -.

(١) انظر ترجمته في: الثقات لابن حبان (٩/ ٢٦٢)، تاريخ بغداد (١٦/ ٢٦٣)، تهذيب الكمال (٣١/ ٥٤٣)، تاريخ الإسلام (١٧/ ٤٠٤).

(٢) قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ - الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ (٥/ ١٨٥) -: "عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ - أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْمٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ جُرَيْجٍ - فَقَالَ: مُظْلِمٌ" أ.هـ.

(٣) انظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٥/ ٣٥٨)، تهذيب الكمال (١٨/ ٣٣٤)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٢/ ١٣٤)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٨٩).

(٤) السُّنَّةُ (٣/ ٥٠٨) رَقْمٌ (٨١٥).

(٥) يَظْهَرُ لِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْمُظْلِمَةِ، مَا أَشَارَتْ إِلَيْهِ الرَّوَايَةُ السَّابِقَةُ فِي كِتَابِ: السُّنَّةِ لِأَبِي بَكْرٍ ابْنِ الْخَلَّالِ، (٣/ ٥٠٨) رَقْمٌ (٨١٤)، وَالتِّي أَخْرَجَهَا بِسَنَدِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ، يَقُولُ - وَذَكَرَ حَدِيثَهُ الَّذِي يُنْكَرُونَهُ

=



٤ - الإمام (مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبَّانَ بْنِ مُعَاذِ التَّمِيمِيِّ، أَبُو حَاتِمِ الدَّارِمِيِّ البُسْتِيِّ، ت: ٣٥٤هـ)^(١).

فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (النَّقَاتُ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ مَرَّتَيْنِ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهِمَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٢)، وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِ (الْمَجْرُوحِينَ) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الرَّوِيِّ^(٣).

٥ - الإمام الحافظُ (أَبُو أَحْمَدَ، عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الْقَطَّانِ الْجُرْجَانِيِّ، ت: ٣٦٥هـ)^(٤).

—، فَقَالَ: «كُنْتُ أَحَدُهُمْ بِأَحَادِيثَ يَقُولُهَا الرَّجُلُ لِأَخِيهِ فِي الْغَضَبِ، فَاتَّخَذُوهَا دِينًا، لَا جَرَمَ، لَا أَعُودُ لَهَا».

(١) انظر ترجمته في: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٢ / ٢٤٩)، الكامل في التاريخ (٧ / ٢٥٩)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٣ / ٨٩)، سير أعلام النبلاء (١٦ / ٩٢).

(٢) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَبَّانَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ يَرْوِيهِ خَارِجَةُ بْنُ خَدَافَةَ الْعَدَوِيُّ فِي الْوَتْرِ -: «إِسْنَادُ خَبْرِهِ مُظْلِمٌ، لَا يُعْرَفُ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ» أ.هـ. النقات (٣ / ١١١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٦٥)، وَقَالَ - أَيْضًا فِي تَرْجَمَةِ: مشمرج بن حمران -: «رَوَى عَنْهُ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ إِسْنَادًا مُظْلِمًا» أ.هـ. النقات (٧ / ٥١٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١١٢٥٩).

(٣) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ حَبَّانَ - فِي تَرْجَمَةِ: دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْكُوفِيِّ -: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ جَدًّا، مُظْلَمٌ الرَّوَايَةِ بِمَرَّةٍ» أ.هـ. المجروحين (١ / ٢٩٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٢٢).

(٤) انظر ترجمته في: تاريخ دمشق لابن عساكر (٣١ / ٥)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٣ / ١٠٢)، سير أعلام النبلاء (١٦ / ١٥٤)، الوافي بالوفيات (١٧ / ١٧١).



فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (الْكَامِلُ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ^(١)، بَيْنَمَا تَوَجَّهَ إِلَى الرَّاوي فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ^(٢).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٦٩ / ٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٠٥)، (٣ / ١٩٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٧٣)، (٤ / ٣٣٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٧٣)، (٦ / ٤٥٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٤٠٣)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ عَدِيٍّ - فِي تَرْجَمَةِ: أَبَانَ وَالِدِ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ، الْكَامِلِ فِي ضَعْفَاءِ الرَّجَالِ (٦٩ / ٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٠٥) - : «وَأَبَانُ هَذَا لَا يُحَدِّثُ عَنْهُ غَيْرُ ابْنِهِ يَزِيدَ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ، وَمَقْدَارُ مَا يَرُوهُ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ، عَلَيَّ أَنَّ لَهُ مِقْدَارَ خَمْسَةِ أَوْ سِتَّةِ أَحَادِيثَ مَخَارِجُهَا مُظْلِمَةٌ» أ.هـ.

وَقَالَ - فِي تَرْجَمَةِ: الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ شَيْبَةَ أَبِي عَلِيٍّ الْمَعْمَرِيِّ، الْكَامِلِ (٣ / ١٩٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٧٣) - : «وَقَدْ رَأَيْتُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنِ النَّوْحِ» بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ الْمَعْمَرِيِّ عَنِ نَافِعٍ» أ.هـ.

(٢) الكامل في ضعفاء الرجال (١ / ٤٣٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٩)، (٤ / ٤٤٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨١٤)، (٥ / ٤١٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٨٩)، (٦ / ٢٥٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٣١٤)، (٧ / ٤٧١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٧٠٨)، (٨ / ٢٥١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٩٥٩)، (٨ / ٣٢١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٩٨٥)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ:

قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ عَدِيٍّ - فِي تَرْجَمَةِ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَهْدِ بْنِ حَكِيمٍ، الْكَامِلِ (١ / ٤٣٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٩) - : «وَهُوَ مُظْلِمٌ الْأَمْرُ» أ.هـ.

وَقَوْلُهُ - فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدِ الْخُرَّاسَانِيِّ، الْكَامِلِ (٥ / ٤١٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٨٩) - : «وَهُوَ مُظْلِمٌ الْحَدِيثِ، وَلَمْ أَرِ لِلْمُنْقَدِّمِينَ فِيهِ كَلَامًا فَأَذْكُرُهُ» أ.هـ.



٦- الإمام الحافظ (أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي

الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت: ٤٥٨ هـ)^(١).

فقد استعمل في كتابه (الأسماء والصفات) هذا المصطلح مرة واحدة - فيما وقفت عليه -، توجه بالوصف فيها إلى الإسناد^(٢).

واستعمله في كتابه (السنة الكبرى) مرتين - فيما وقفت عليه -، توجه بالوصف في الموضع الأول إلى الراوي^(٣)، بينما توجه بالوصف في الموضع الثاني إلى الإسناد^(٤).

(١) انظر ترجمته في: الكامل في التاريخ (٨ / ٢٠٨)، تاريخ الإسلام (٣٠ / ٤٣٨)،

تذكرة الحفاظ للذهبي (٣ / ٢١٩)، سير أعلام النبلاء (١٨ / ١٦٣).

(٢) قال - تعليقا على بعض الأحاديث الواردة في فضل القرآن، (١ / ٥٨٣) رقم الحديث

(٥٠٩) -: «وَقَالَ إِلَيْنَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رضي الله عنه - مَرْفُوعًا: «الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرِ

مَخْلُوقٍ»، وَرَوَى ذَلِكَ أَيْضًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مَرْفُوعًا، وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، أَسَانِيدُهُ مُظْلِمَةٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَجَّ

بِشَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِشَيْءٍ مِنْهَا" أ.هـ.

(٣) قال - تعليقا على حديث من طريق نائل بن نجیح، (٦ / ١٧٩) رقم الحديث

(١١٥٩٢) نقلًا عن ابن عدي -: «أَحَادِيثُ نَائِلِ مُظْلِمَةٌ جِدًّا، وَخَاصَّةً إِذَا رَوَى عَنْ

النُّورِيِّ" أ.هـ.

(٤) قال - تعليقا على رواية داود الزعافري، عن الشعبي، عن علي - رضي الله عنه - في قطع

يد السارق، (٨ / ٤٥٤) رقم الحديث (١٧١٩٣) -: «لَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا بَعْدُ، وَإِنَّمَا رَوَيْتُهُ

فِي أَقْلِ الصَّدَاقِ، وَقَدْ أَنْكَرَهَا عَلَيْهِ عُلَمَاءُ عَصْرِهِ، فَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَى أَيْضًا فِي الْقَطْعِ فَهُوَ

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (مَعْرِفَةُ السُّنَنِ وَالْآثَارِ) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -،
تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ) سَبْعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -،
تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٢).

٧- الْإِمَامُ الْحَافِظُ (أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَهْدِيٍّ، أَبُو بَكْرٍ،
الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ، ت: ٤٦٣ هـ)^(٣).

مُنْكَرٌ، وَدَاوُدٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ: مُظْلِمٌ عَنْ عَلِيٍّ - ﷺ -، وَهُوَ
ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ" أ.هـ.

(١) قَالَ: - تَعْلِيقًا عَلَى الْحَدِيثِ الْمُرْسَلِ: «أَمَرَ رَجُلًا ضَحَكَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ
الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ»، معرفة السنن والآثار (١/ ٤٣٧) رَقْمُ (١٢٦٦) -: «وَقَدْ رُوِيَ مِنْ
أَوْجِهِ آخَرَ مُظْلِمَةً لَا تُسَاوِي ذِكْرَهَا" أ.هـ.

(٢) الْقِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ لِلْبِيهَقِيِّ (ص: ١٥٩) رَقْمُ (٣٤٨)، (ص: ١٦٣) رَقْمُ (٣٥٩)،

(ص: ١٧٦) رَقْمُ (٣٨٦)، (ص: ١٨٠) رَقْمُ (٣٩١)، (ص: ١٨٣) رَقْمُ (٣٩٩)،

(ص: ١٩٦) رَقْمُ (٤٣٣)، (ص: ١٩٩) رَقْمُ (٣٣٩)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - تَعْلِيقًا

عَلَى حَدِيثِ جَابِرٍ - ﷺ - «كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ مَعَهَا

...»، (ص: ١٦٣) رَقْمُ (٣٥٩) -: «وَرَوَى بَعْضُ النَّاسِ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ

مِهْرَانَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ" أ.هـ.

(٣) انظر تَرْجَمَتَهُ فِي: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥/ ٣١)، تاريخ الإسلام (٣١/ ٨٥)،

تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/ ٢٢١)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ٢٧٠).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (تَارِيخُ بَغْدَادَ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ سِتَّ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي جَمِيعِهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١).

٨- الْإِمَامُ الْحَافِظُ (أَبُو عُمَرَ، يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ بْنِ عَاصِمِ النَّمَرِيِّ الْفَرَطِيِّ، ت: ٦٣ هـ)^(٢).
فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (التَّمْهِيدُ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ مَرَّتَيْنِ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهِمَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٣).

(١) تاريخ بغداد (٣/ ٤٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٦٨)، (٥/ ١٧٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٠٣٨)، (٥/ ٤٨٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٣٣٦)، (١٢/ ٤٩٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٨١٩)، (١٣/ ٣٤٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٢٣٦)، (١٦/ ٧٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٣٤٣)، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - (٣/ ٤٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٦٨) فِي ثَنَائِيَا تَعْلِيْقِهِ عَلَى حَدِيثِ رَوَاهُ عَنْ صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ (مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبِي بَكْرِ الْوَرَّاقِ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْخَفَافِ)، فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: "وَقَدْ رَوَى عَنِ الْمُقَرِّيِّ مِنْ طَرِيقِ مُظْلِمٍ، حَدَّثَنِيهِ أَبُو صَالِحٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ النَّيْسَابُورِيُّ... أ.هـ.

وَقَوْلُهُ - فِي تَرْجَمَةِ: أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ أَبِي الْحُسَيْنِ الْوَاعِظِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ السَّمَّاكِ، (٥/ ١٧٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٠٣٨) -: "وَقَدْ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو ابْنِ السَّمَّاكِ حَدِيثًا مُظْلِمًا الْإِسْنَادِ مُنْكَرَ الْمَتْنِ" أ.هـ.

(٢) انظر تَرْجَمَتَهُ فِي: تاريخ الإسلام (٣١/ ١٣٦)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/ ٢١٧)، سير أعلام النبلاء (١٨/ ١٥٣)، الوافي بالوفيات (٢٩/ ٩٩).

(٣) قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ رَجُلٌ، لَّا غَارِيًا...»، (١/ ٢٣٩، ٢٤٠) -: "وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُظْلِمٌ الْإِسْنَادِ لَا يُصَحِّحُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ رِوَاةَهُ مَجْهُولُونَ لَا يُعْرِفُونَ" أ.هـ.

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

٩- الإمام الحافظ (أبو الفضل، مُحَمَّدُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ،
المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني، ت: ٥٠٧هـ)^(١).
فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (ذَخِيرَةُ الْحَفَاطِ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ سَبْعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا
وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي مَوْضِعَيْنِ إِلَى الْإِسْنَادِ^(٢)، بَيْنَمَا تَوَجَّهَ
بِالْوَصْفِ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ إِلَى الرَّوْيِ^(٣).

وَقَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَنْ لَعِبَ بِالشُّطْرَنْجِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، (١٣/
١٧٣) :- "وَهَذَا إِسْنَادٌ عَنِ مَالِكٍ مُظْلِمٌ وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بَاطِلٌ" أ.هـ.
(١) انظر تَرْجَمَتُهُ فِي: تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٣ / ٢٨٠)، تاريخ الإسلام (٣٥/
١٦٨)، سير أعلام النبلاء (١٩ / ٣٦١)، الوافي بالوفيات (٣ / ١٣٩).
(٢) قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «إِنَّ أُمَّتِي لَنْ تُخْزِي مَا أَقَامُوا شَهْرَ رَمَضَانَ ...»، (١/
٥٣٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٢٩) :- "وَهَذَا عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ طَرِيقٍ مُظْلِمٍ"
أ.هـ، وَقَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً، لَمْ يَقْرَأْ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ
خِدَاجٌ»، (٤ / ٢٣٢٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٤٠٦) :- "وَقَدْ رُوِيَ هَذَا - بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ - عَنِ
مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي السَّائِبِ، وَالْمَحْفُوظُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: رِوَايَةُ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِي
السَّائِبِ" أ.هـ.
(٣) ذَخِيرَةُ الْحَفَاطِ (١ / ٥٢٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٠٥)، (٢ / ١٠١٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ
(٢١٢٥)، (٣ / ١٣٩١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٠٢٩)، (٣ / ١٦٣٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٦٣٩)،
(٥ / ٢٦٥٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٢٠٥)، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «إِنِّي
لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَا يَقُولُهَا مَكْرُوبٌ...»، وَالَّذِي رَوَاهُ عَمْرُو بْنُ حُصَيْنِ الْكِلَابِيُّ، (٢/
١٠١٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢١٢٥) :- "وَهَذَا لَا يَرَوِيهِ غَيْرُ عَمْرٍو، وَهُوَ مُظْلِمٌ الْحَدِيثِ عَنِ
الْمَعْرُوفِينَ" أ.هـ.



١٠ - الإمام الحافظ (أبو القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف

بابن عساكر، ت: ٥٧١هـ)^(١).

فقد استعمل في كتابه (تاريخ دمشق) هذا المصطلح خمس مرات - فيما وقفت عليه -:

استعمله في موضعين توجه بالوصف فيهما إلى الإسناد^(٢)، بينما نقله عن ابن عدي في موضعين: توجه بالوصف في أحدهما إلى الإسناد^(٣)، وتوجه

(١) انظر ترجمته في: تاريخ الإسلام (٧٠ / ٤٠)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٨٢ / ٤)، سير أعلام النبلاء (٤٠٥ / ٢١)، البداية والنهاية (٣٦١ / ١٢).

(٢) قال الإمام ابن عساكر - في ترجمته: محمد بن حماد الطهراني، تعليقاً على رواية فيها: «أن موسى بن عمران عليه السلام كتب شيئاً بيده»، تاريخ دمشق (٣٦٥ / ٥٢) رقم الترجمة (٦٢٧٩) -: «هذا حديث منكر، وإسناده مظلم» أ.هـ.

وقال - في ترجمته: يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبي بكر الأزدي السلماسي الواعظ، تعليقاً على حديث: «لا إيمان لمن لا يقين له...»، تاريخ دمشق (٤٦ / ٦٤) رقم الترجمة (٨١٠٣) -: «هذا إسناد مظلم، وحديثه منكر» أ.هـ.

(٣) قال الإمام ابن عساكر - نقلاً عن ابن عدي، في ترجمته: الحسن بن علي بن شبيب أبي علي المعمرى، تاريخ دمشق (١٦١ / ١٣) رقم الترجمة (١٣٨٢) -: «وقد رأيت من حديث ابن عمر رضي الله عنهما «أن النبي صلى الله عليه وسلم - نهى عن النوح» بإسناد مظلم من حديث المعمرى عن نافع» أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

بالوصف في الثاني إلى الراوي^(١)، ونقله عن الخطيب البغدادي في موضع واحد توجه بالوصف فيه إلى الإسناد^(٢).

١١ - الإمام الحافظ (جمال الدين، أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي الحنبلي، ت: ٥٩٧هـ)^(٣).

فقد استعمل في كتابه (الضعفاء والمتروكون) هذا المصطلح خمس مرات، نقلًا عن غيره، توجه بالوصف فيها جميعًا إلى الراوي، فقد نقله عن ابن عدي في أربعة مواضع^(٤)، ونقله عن يحيى بن معين في موضع واحد^(٥).

(١) قال الإمام ابن عساكر - نقلًا عن ابن عدي، في ترجمة: نعيم بن حماد بن معاوية الخزازي المروزي الأعور المعروف بالفارضي، تاريخ دمشق (١٦٩ / ٦٢) رقم الترجمة (٧٩٠٩) - "سمعت أبا عروبة يقول: كان نعيم بن حماد مظلم الأمر" أ.هـ.

(٢) قال الإمام ابن عساكر - نقلًا عن الخطيب البغدادي، في ترجمة: أحمد بن الحسين بن أحمد، أبي الحسين البغدادي المعروف بابن السمك الواعظ، (٧١ / ٧٤) رقم الترجمة (٩٥٩٢) - "كُتِبَتْ عَنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا، وَحَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ السَّمَكِ حَدِيثًا مُظْلِمَ الْإِسْنَادِ، وَمُنْكَرَ الْمَتْنِ" أ.هـ.

(٣) انظر ترجمته في: تاريخ الإسلام (٤٢ / ٢٨٧)، سير أعلام النبلاء (٢١ / ٣٦٥)، الوافي بالوفيات (١٨ / ١٠٩)، البداية والنهاية (١٣ / ٣٤).

(٤) الضعفاء والمتروكون (١ / ٤٦) رقم الترجمة (١٠٢)، (١ / ٣٢٦) رقم الترجمة (١٤٠)، (٢ / ١٤٥) رقم الترجمة (٢١٣٧)، (٣ / ١٠٦)، رقم الترجمة (٣٢٤٢)، ومن أمثلة ذلك: قول الإمام ابن الجوزي - نقلًا عن ابن عدي، في ترجمة: إبراهيم بن فهد بن حكيم أبي إسحاق البصري (١ / ٤٦) رقم الترجمة (١٠٢) - "سائر أحاديثه متأكبر، وهو مظلم الأمر" أ.هـ.

(٥) قال الإمام ابن الجوزي - نقلًا عن ابن معين، في ترجمة: عبد الله بن نعيم الدمشقي (٢ / ١٤٤) رقم الترجمة (٢١٣٢) - "مظلم" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (الْعَلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ) سَبْعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ إِلَى الْإِسْنَادِ^(١)، بَيْنَمَا تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ إِلَى الرَّأْيِ^(٢).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (الْمَوْضُوعَاتُ) ثَمَانِي مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا جَمِيعًا إِلَى الْإِسْنَادِ: مِنْهَا سَبْعَةٌ مِنْ كَلَامِهِ^(٣)، وَمَوْضِعٌ وَاحِدٌ نَقَلَ فِيهِ عَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ^(٤).

(١) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١١٣ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٦٧)، (١١٧ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٦)، (١١٨ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٨٢)، (١٨٣)، (١١٩ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٨٤)، (٢٣٣ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٧٧)، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ السُّنَّةِ...»، (١١٧ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٦) - : «رُويَ بِإِسْنَادَيْنِ مُظْلَمَيْنِ، فِيهِمَا عَنِ جَمَاعَةِ مَجَاهِيلٍ» أ.هـ.

(٢) قَالَ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ: «أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وُرُودًا عَلَى الْحَوْضِ...»، الْمَرْوِيُّ مِنْ طَرِيقٍ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَارْبُؤِيِّ، (٢٠٧ / ١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٣٣) - : «مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَأَحَادِيثُهُ مُظْلَمَةٌ مُنْكَرَةٌ» أ.هـ.

(٣) الْمَوْضُوعَاتُ لابن الجوزي: كِتَابُ الْفَضَائِلِ وَالْمَثَالِبِ (١ / ٣٠٢)، (١ / ٣٨٩)، كِتَابُ الصَّلَاةِ (٢ / ١١٥)، (٢ / ١٣٠)، كِتَابُ الْأَطْعَمَةِ (٢ / ٣٠٥)، كِتَابُ الدُّعَاءِ (٣ / ١٧٧)، كِتَابُ الْمَلَا حِمِ وَالْفِتَنِ (٣ / ١٩٥)، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ: «تَرَدُّ عَلَى الْحَوْضِ رَايَةٌ عَلَيَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ...»، كِتَابُ الْفَضَائِلِ وَالْمَثَالِبِ (١ / ٣٨٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤١) - : «هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَإِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَفِيهِ مَجَاهِيلٌ لَا يُعْرَفُونَ» أ.هـ.

(٤) قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ: «إِنَّ حَافِظِي عَلَيَّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيَفْتَخِرَانِ عَلَى سَائِرِ الْحَفِظَةِ...»، كِتَابُ الْفَضَائِلِ وَالْمَثَالِبِ (١ / ٣٨٤)، نَقَلَا عَنْ =



١٢ - الإمام الحافظ (جمال الدين، أبو الحجاج، يوسف بن الزكي عبد

الرحمن بن يوسف بن عبد الملك الفضايعي المزني، ت: ٧٤٢هـ)^(١).

استعمل الإمام المزني في كتابه (تهذيب الكمال) هذا المصطلح ثلاث مرات،

نقلا عن غيره، توجه بالوصف فيها جميعا إلى الراوي؛ فقد نقله عن ابن

عدي في موضعين^(٢)، ونقله عن يحيى بن معين في موضع واحد^(٣).

١٣ - الإمام الفقيه (شمس الدين، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عبد

الهادي المقدسي الحنيلي، المعروف بابن عبد الهادي، ت: ٧٤٢هـ)^(٤).

الخطيب -: "هذا الحديث إنما يروي من طريق مظلم، وهو الطريق الذي تقدم، وهو حديث لا أصل له" أ.هـ

(١) انظر ترجمته في: فوات الوفيات (٤/ ٣٥٣)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة

(٦/ ٢٢٨)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٣٥٣).

(٢) قال الإمام المزني - نقلا عن ابن عدي، في ترجمته: عمرو بن الحصين العقبلي

الكلابي الباهلي، تهذيب الكمال (٢١/ ٥٨٩) رقم الترجمة (٤٣٤٨) -: "حدث عن

الثقات بغير حديث منكر، وهو مظلم الحديث" أ.هـ

وقال - نقلا عن ابن عدي، في ترجمته: نائل بن نجیح الحنفي الثقفی، تهذيب الكمال

(٢٩/ ٣٠٩) رقم الترجمة (٦٣٧٥) -: "وأحاديثه مظلمة جدا، وخاصة إذا روى عن

الثوري" أ.هـ

(٣) قال الإمام المزني - نقلا عن ابن معين، في ترجمته: عبد الله بن نعيم بن همام

القيني الشامي، تهذيب الكمال (١٦/ ٢٢٤) رقم الترجمة (٣٦١٧) -: "مظلم" أ.هـ

(٤) انظر ترجمته في: المعجم المختص بالمحدثين (ص: ٢١٥)، الوافي بالوفيات (٢/

١١٣)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٥/ ٦١)، بغية الوعاة (١/ ٢٩)،

=



فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (الصَّارِمُ الْمُنْكَي) هَذَا الْمُصْطَلَحَ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً -
فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي تِسْعَةِ مَوَاضِعَ مِنْهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١)،
بَيْنَمَا تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ إِلَى الرَّاوي فِي مَوْضِعَيْنِ - نَقَلَا عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ -^(٢).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَنْقِيحُ التَّحْقِيقِ) تِسْعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ
بِالْوَصْفِ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ مِنْهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٣)، بَيْنَمَا تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ إِلَى

طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٢٤)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع
(١٠٨ / ٢).

(١) الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص: ٧٢)، (ص: ٧٣)، (ص: ١١٢)،
(ص: ١٧٢)، (ص: ١٧٣)، (ص: ١٨٢)، (ص: ٢٥٣)، (ص: ٢٦٠)، (ص:
٣٢١) فِي مَوْضِعَيْنِ، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي - تَعْلِيقًا عَلَى
حَدِيثٍ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي»، (ص: ٧٢) -:
"فَالْجَوَابُ أَنْ يُقَالَ: لَيْسَ هَذَا الْإِسْنَادُ بِشَيْءٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَلَا هُوَ مِمَّا يُرْجَعُ إِلَيْهِ، بَلْ هُوَ
إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ ضَعِيفٌ جَدًّا؛ لِأَنَّهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى ضَعِيفٍ لَا يَجُوزُ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ، وَمَجْهُولٌ"
أ.هـ.

(٢) كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ فِي ثِنَايَا حَدِيثِهِ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ: أَمَّا الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ
فَقَالَ - (ص: ١٧٩) - : "ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي كِتَابِ الْكَامِلِ، وَقَالَ: إِنَّ أَحَادِيثَهُ مُظْلِمَةٌ
مُنْكَرَةٌ" أ.هـ، وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّانِي: فَقَالَ - (ص: ١٨٠) - : "وَرَوَى لَهُ حَدِيثًا آخَرَ ثُمَّ قَالَ:
وَأَمَّا ذَكَرْتُ مُحَمَّدَ بْنَ يَحْيَى؛ لِأَنَّ أَحَادِيثَهُ مُظْلِمَةٌ مُنْكَرَةٌ" أ.هـ.

(٣) تَنْقِيحُ التَّحْقِيقِ لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (١ / ١٧٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٨)، (٢ / ٤٦٩) رَقْمُ
الْحَدِيثِ (١١٤٤)، (٣ / ١٣٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٦٣٥)، (٣ / ٤٩٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ
(٢١٧٩)، (٤ / ٢٩٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦٨٣)، (٤ / ٥٧٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٠٢٩)، (٥ /

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

الرَّوْيِ فِي مَوْضِعَيْنِ - نَقَلَ عَنِ ابْنِ حِبَّانَ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ^(١)، وَعَنْ ابْنِ عَدِيٍّ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي -^(٢).

١٤ - الإمام الحافظ (شمس الدين، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: ٧٤٨هـ)^(٣).

فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (تَارِيخُ الْإِسْلَامِ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ تِسْعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -: مِنْهَا ثَلَاثَةٌ مَوَاضِعَ تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٤)،

(١٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣١٩١)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: (لَا يَقْبَلُ اللَّهُ قَوْلًا إِلَّا بِعَمَلٍ ...)، (١/ ١٧٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٨) -: "هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، وَإِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ" أ.هـ.

(١) قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «لَيْسَ لَشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ قَضَاءٌ...»، الْمَرْوِيُّ مِنْ طَرِيقِ: الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَيْلِيِّ، (٢/ ٢٩٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٩١)، نَقَلَ عَنِ ابْنِ حِبَّانَ -: "وَلَا يَصِحُّ إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ إِلَى الْحَكَمِ، فَإِنَّهُ مُظْلِمٌ" أ.هـ.

(٢) قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا...»، الْمَرْوِيُّ مِنْ طَرِيقِ: سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ، (٢/ ٦٣٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٣٨٣) -: "وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: هُوَ مُظْلِمٌ الْأَمْرُ" أ.هـ.

(٣) انظُرْ تَرْجَمَتَهُ فِي: الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ (٢/ ١١٤)، مَعْجَمُ الشُّيُوخِ لِلْسَبْكِ (ص: ٣٥٢)، الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ فِي أَعْيَانِ الْمَائَةِ الثَّامِنَةِ (٥/ ٦٦)، الْبَدْرُ الطَّالِعُ بِمَحَاسِنِ مِنْ بَعْدِ الْقَرْنِ السَّابِعِ (٢/ ١١٠).

(٤) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤/ ٢٥٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٤٨)، (٤/ ٥٨٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٣)، (١١/ ٢٩٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٥٢)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ - فِي تَرْجَمَتِهِ:

=



وَمَوْضِعٌ وَاحِدٌ تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهِ إِلَى الرَّاوي^(١)، بَيْنَمَا نَقَلَهُ عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ^(٢)، وَنَقَلَهُ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ^(٣) تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا جَمِيعًا إِلَى الرَّاوي.

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَذَكْرَةُ الْحَفَاطِ) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٤).

إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكْرِيَّا الْخُلْقَانِيَّ، تَارِيخَ الْإِسْلَامِ (٤ / ٥٨٠) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (١٣)، تَعْلِيْقًا عَلَى رِوَايَةٍ بِهَا مُجَازَفَاتٌ فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ عليه السلام - : "إِسْنَادُهَا مُظْلَمٌ" أ.هـ.

(١) قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - فِي تَرْجَمَةِ: مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبِي بَكْرِ الْمَرْوَزِيِّ، تَارِيخَ الْإِسْلَامِ (١١ / ٩٤٠) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (٤٦٥) - : "وَكَانَ مُظْلِمًا" أ.هـ.

(٢) تَارِيخَ الْإِسْلَامِ (٤ / ٣٨١) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (١٤٩)، (٤ / ٤٢٧) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (٢١٠)، (٥ / ٢٠٧) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (٣٨١)، (٥ / ٨٩٥) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (٣٠٣)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ:

قَوْلُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ - نَقْلًا عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ، فِي تَرْجَمَةِ: عَمْرُو بْنِ الْحُصَيْنِ الْعُقَيْلِيِّ الْبَاهَلِيِّ، (٥ / ٨٩٥) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (٣٠٣) - : "حَدَّثَ عَنِ النَّقَاتِ بِغَيْرِ حَدِيثٍ مُنْكَرٍ، وَهُوَ مُظْلَمٌ الْحَدِيثِ" أ.هـ.

(٣) قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - نَقْلًا عَنِ ابْنِ مَعِينٍ، فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ هَمَّامِ الْقَيْنِيِّ الْأُرْدُنِّيِّ، (٣ / ٤٤٨) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (١٩٣) - : "مُظْلَمٌ" أ.هـ.

(٤) قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - فِي تَرْجَمَةِ: أَبِي الْفَيْثَانَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، تَذَكْرَةَ الْحَفَاطِ (٤ / ٢٦) رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (١٠٥١)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي حَدِيثًا وَاحِدًا كَانَ لَهُ أَجْرٌ أَحَدٍ وَسَبْعِينَ نَبِيًّا صِدِّيقًا» - : "هَذَا مِمَّا تَحْرُمُ رِوَايَتُهُ إِلَّا مَقْرُونًا بِأَنَّهُ مَكْدُوبٌ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ، وَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ وَضَعَهُ، وَإِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَأَسْتَعْمَلُهُ فِي كِتَابِهِ (دِيَوَانُ الضُّعْفَاءِ) ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١)، بَيْنَمَا نَقَلَهُ عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاضِعَ تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الرَّاوي^(٢).

وَأَسْتَعْمَلُهُ فِي كِتَابِهِ (سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ) أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَرَّةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - مِنْهَا ثَلَاثَةٌ عَشْرَ مَوْضِعًا تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٣)، بَيْنَمَا نَقَلَهُ

(١) ديوان الضعفاء (ص: ١١٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٢٠٦)، (ص: ٢٣٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٣٨١)، (ص: ٢٤٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٥٢٩)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ - فِي تَرْجَمَةِ: خَالِدِ بْنِ أَنْسِ، دِيَوَانِ الضُّعْفَاءِ (ص: ١١٠)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٢٠٦) :- "مَجْهُولٌ، جَاءَ فِي إِسْنَادِ مُظْلَمٍ" أ.هـ.

(٢) ديوان الضعفاء (ص: ١٦٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٦٥٣)، (ص: ٢٣٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٣٤٢)، (ص: ٣٧٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٠٣٣)، (ص: ٤٠٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٣٤٧)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ - فِي تَرْجَمَةِ: سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ، دِيَوَانِ الضُّعْفَاءِ (ص: ١٦٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٦٥٣) :- "مُظْلَمُ الْأَمْرِ" أ.هـ.

(٣) سير أعلام النبلاء (٤٤ / ٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩)، (٣ / ١٤٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٥)، (٣ / ٢٧٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٧)، (٤ / ٣١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥)، (٤ / ٥٤٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢١٩)، (٥ / ١٤٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٨)، (٦ / ٥١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٥)، (٧ / ٢٥١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٣)، (٨ / ٤٧٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٢٢)، (١١ / ٢٢٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٨)، (١١ / ٣٤٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٨)، (١٧ / ١١٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٤)، (١٧ / ٢٢٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٣٦)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ - فِي تَرْجَمَةِ: مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه (٣ / ١٤٩، ١٥٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٥) :- "وَرُويَ بِإِسْنَادٍ مُظْلَمٍ، عَنِ جَابِرٍ، مَرْفُوعًا: «إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِي فَاقْبَلُوهُ؛ فَإِنَّهُ أَمِينٌ، مَأْمُونٌ»، هَذَا كَذِبٌ" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ (مُحِبِّ الدِّينِ، أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَبَةَ اللَّهِ، الْحَافِظِ الْبَغْدَادِيِّ، الْمُتَوَفَّى ٦٤٣ هـ) فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ - فِيمَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ - تَوَجُّهًا بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الرَّاوي^(١).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ) ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ مَرَّةً - فِيمَا وَقَفَتْ عَلَيْهِ - مِنْهَا اثْنَانِ وَخَمْسُونَ مَوْضِعًا تَوَجُّهًا بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْاِسْنَادِ^(٢)،

(١) قَالَ - فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ الْبَنْدَنِجِيِّ (٢٢ / ٦٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٨) -: "قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: قَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَكُنْتُ أَرَاهُ كَثِيرَ التَّحَرِّيِّ، لَا يُسَامِحُ فِي حَرْفٍ"، قَالَ: "وَمَعَ هَذَا فَكَانَتْ أُصُولُهُ مُظْلَمَةً، وَكَذَا خَطُّهُ وَطِبَاقُهُ، وَكَانَ سَاقِطَ الْمُرُوءَةِ، وَسَخَّ الْهَيْئَةَ، يَدُلُّ حَالُهُ عَلَى تَهَاوُنِهِ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ، وَتَحَكَّى عَنْهُ قَبَائِحُ" أ. هـ.

(٢) ميزان الاعتدال (٣٣ / ١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٤)، (٦٨ / ١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٢٦)، (١ / ٧٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٤٢)، (٨٧ / ١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣١٦)، (٩٨ / ١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٧٩)، (١ / ١٥٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٣٥)، (١ / ١٩٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٦٦)، (١ / ٢٢٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٧٨)، (١ / ٢٤٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٢٥)، (١ / ٢٤٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٣٥)، (١ / ٣٢٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٢٣٥)، (١ / ٤٠٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٥٠٢)، (١ / ٤٠٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٥٠٤)، (٢ / ١٥٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٢٧٥)، (٢ / ٤٧١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٩٥٥)، (٢ / ٤٥٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٤٢٣)، (٢ / ٤٧٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٥٣٠)، (٢ / ٤٤٩٩)، (٢ / ٤٧٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٥٢٠)، (٢ / ٤٧٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٥٣٠)، (٢ / ٥٣٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٧٢٤)، (٢ / ٥٥٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٨٢٣)، (٢ / ٦٢٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٠٨٣)، (٢ / ٦٢٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥١٠١)، (٢ / ٦٧٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٢٨٣)، (٣ / ٢٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٤٦٦)، (٣ / ٤٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٥٣٢)، (٣ / ٤٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٥٤٠)، (٣ / ٧٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٦٥٢)، (٣ / ٨٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ

=



وَنَقَلَهُ عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ^(١)،

(٥٦٨٤)، (٣ / ١٣١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٨٤٨)، (٣ / ١٥٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٩٥٤)، (٣ / ١٦٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٩٧٤)، (٣ / ١٨٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٠٦١)، (٣ / ٢١٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦١٧١)، (٣ / ٢٢٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٢١٧)، (٣ / ٢٥٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٣٥٠)، (٣ / ٢٦٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٣٩٠)، (٣ / ٣١٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٥٦٤)، (٣ / ٣٥٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٧٣٧)، (٣ / ٣٨٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٨٧٣)، (٣ / ٤٦٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧١٩٠)، (٣ / ٦٨٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٠٤٢)، (٤ / ٣٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨١٥١)، (٤ / ٧٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٣٧٥)، (٤ / ١٦٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٧٢٩)، (٤ / ٢٠٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٨٥٥)، (٤ / ٢١٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٩١٠)، (٤ / ٢٥٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٠٤٩)، (٤ / ٤٣٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٧٢٧)، (٤ / ٥٣٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٢٧٤)، (٤ / ٥٣٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٣٠١)، (٤ / ٥٨٨) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٧٤٦)، وَمِنْ أُمَّثْلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ الدَّهَبِيِّ - فِي تَرْجَمَةِ: أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ، مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ (١ / ١٥٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٣٥) - "رَوَى الْخَطِيبُ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ، عَنِ بِنْدَارِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ ... مَرْفُوعًا: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُخْرِجَنَّ مِنْ أُمَّتِي نَاسًا مِنْ قُبُورِهِمْ فِي صُورَةِ الْخَنَازِيرِ...» أ.هـ.

(١) مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ (١ / ٥٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٦٩)، (٢ / ١٦١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٢٨١)، (٢ / ٥٢٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٦٧٤)، (٤ / ٦٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٣٠١)، (٤ / ٢٤٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٠٠٦)، وَمِنْ أُمَّثْلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُ الْإِمَامِ الدَّهَبِيِّ - نَقْلًا عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي تَرْجَمَةِ: سَعِيدِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْبَكْرِيِّ، مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ (٢ / ١٦١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٢٨١) - "مُظْلِمُ الْأَمْرِ" أ.هـ



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَنَقَلَهُ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ^(١)، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا جَمِيعًا إِلَى الرَّاوي.

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَذْهِيبُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ) مَرَّتَيْنِ، نَقَلَ ابْنَ عَدِيٍّ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهِمَا إِلَى الرَّاوي^(٢).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (الرَّدُّ عَلَى ابْنِ الْقَطَّانِ) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٣).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَنْقِيحُ التَّحْقِيقِ) سَبْعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٤).

(١) قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - نَقَلَ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَعِيمِ الدَّمَشَقِيِّ، مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ (٢/ ٥١٥) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٦٥٦) -: "مُظْلَمٌ" أ.هـ.

(٢) قَالَ - فِي تَرْجَمَةِ: عَمْرِو بْنِ الْحُصَيْنِ الْعُقَيْلِيِّ، (٧/ ١٣٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٠٥٤) - : "وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مُظْلَمٌ الْحَدِيثِ" أ.هـ.

وَقَالَ - فِي تَرْجَمَةِ: نَائِلِ بْنِ نُجَيْحِ الْبَغْدَادِيِّ، (٩/ ١٩٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧١٢٩) -: "قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: أَحَادِيثُهُ مُظْلَمَةٌ جَدًّا، خَاصَّةً إِذَا رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ" أ.هـ.

(٣) قَالَ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: النَّهْيِ عَنِ الْكَلْبِ إِلَّا كَلْبَ الصَّيْدِ، (ص: ٤١) رَقْمُ (٤٣) -: "وَإِسْنَادُ مُظْلَمٌ" أ.هـ.

(٤) تَنْقِيحُ التَّحْقِيقِ لِلذَّهَبِيِّ (١/ ٤٣)، (١/ ٢٤٢)، (١/ ٢٥٥)، (١/ ٢٥٧)، (١/ ٣٣٥)، (٢/ ٣٧)، (٢/ ٢٥٩)، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: «صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَنَّتَا»، (١/ ٢٤٢) -: "سَدَّدُهُ مُظْلَمٌ" أ.هـ.



وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (رِسَالَةٌ طُرُقُ حَدِيثٍ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ) تِسْعَ

مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (أَحَادِيثُ مُخْتَارَةٌ مِنْ مَوْضُوعَاتِ الْجُورْقَانِيِّ وَابْنِ الْجَوَازِيِّ)

سِتِّ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٢).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَلْخِيصُ كِتَابِ الْمَوْضُوعَاتِ) ثَمَانٍ وَأَرْبَعِينَ مَرَّةً - فِيمَا

وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١).

(١) رسالة طرق حديث «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ» (ص: ٢٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٥)، (ص: ٥٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٨)، (ص: ٥٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٣)، (ص: ٦٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٤)، (ص: ٩٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨)، (ص: ٩١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٠٣)، (ص: ٩٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١١٣)، (ص: ٩٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١١٥)، (ص: ١٠٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٢٢)، وَمِنْ أَمْتَلَهُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ بِدَوْحَاتٍ فَقُمِمْنَ ...»، مِنْ طَرِيقِ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ (مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ)، (ص: ٦٥) رَقْمُ (٦٤) -: «هَذَا إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ، زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ ثَابِتٌ عَنْهُ أَه.»

قُلْتُ: صَحَّحَ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ الرَّوَايَةَ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، وَحَكَمَ عَلَيْهَا مِنْ طَرِيقِ آخَرَ وَهُوَ طَرِيقُ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ أَنَّ الْإِسْنَادَ مُظْلَمٌ غَيْرٌ صَحِيحٌ، وَالذَّوْحَاتُ جَمْعُ ذَوْحَةٍ، وَهِيَ الشَّجَرَةُ الْعَظِيمَةُ ذَاتُ الْفُرُوعِ الْمُمتَدَّةِ، وَمَعْنَى قُمِمْنَ: (أَيُّ كُنِسْنَ).

(٢) أحاديث مختارة (ص: ٣٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٥)، (ص: ٨٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٤)، (ص: ٨٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٧)، (ص: ٩٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٧)، (ص: ٩٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٠)، (ص: ١٠٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٧)، وَمِنْ أَمْتَلَهُ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - (ص: ٩٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٠) -: «بِسَنَدٍ مُظْلَمٍ عَنْ جُوَيْرِ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ: «وَمَنْ أَفْرَدَ الْإِقَامَةَ فَلَيْسَ مِنِّي»، هَذَا بَاطِلٌ أَه.»



(١) تلخيص كتاب الموضوعات (ص: ٢٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٠)، (ص: ٣٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٧)، (ص: ٣٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٢)، (ص: ٣٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٤)، (ص: ٤٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٦)، (ص: ٤٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٧)، (ص: ٤٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨)، (ص: ٥١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٠٢)، (ص: ٦٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٤١)، (ص: ٦٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٤٥) - مَرَّتَيْنِ، (ص: ٧٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٥٨)، (ص: ٨٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٩٣)، (ص: ٩٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢١١)، (٢١٤)، (ص: ١٠١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٢٥)، (ص: ١٠٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٣١)، (ص: ١١١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٤٣)، (ص: ١٢٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦٥)، (ص: ١٢٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦٨)، (ص: ١٣٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٩٢)، (ص: ١٣٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٠٣)، (ص: ١٥٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٢٥)، (ص: ١٥٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٣٧)، (ص: ١٥٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٣٨)، (ص: ١٨٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٣٠)، (ص: ١٨٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٣٨)، (ص: ١٨٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٤٠)، (ص: ١٩٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٥٢)، (ص: ٢٠١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٨٣)، (ص: ٢٤٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٤١)، (ص: ٢٤٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٤٤)، (ص: ٢٦٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٠٠)، (ص: ٢٦٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧١٥)، (ص: ٢٨٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٦٣)، (ص: ٢٨٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٧٠)، (ص: ٢٩١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٨٩)، (ص: ٢٩٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٠٩)، (ص: ٣١١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٤٥)، (ص: ٣٢٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٦٧)، (ص: ٣٢٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٨٣)، (ص: ٣٤٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٣٥)، (ص: ٣٤٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٤٩)، (ص: ٣٥٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٦٢)، (ص: ٣٥٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٧٠)، (ص: ٣٥٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٧٤)، (ص: ٣٥٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٧٩)، (ص: ٣٥٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨٠)، (ص: ٣٦٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨٩)، **وَمِنْ أَمَثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «إِنِّي آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي لَا أُدْخِلُ النَّارَ مَنْ اسْمُهُ: أَحْمَدُ أَوْ مُحَمَّدٌ»**، (ص: ٣٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٢) - "سَنَدُهُ مُظْلَمٌ، وَهُوَ مَوْضُوعٌ عَلَى حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ أَنَسٍ" أ.هـ.



١٥- الإمام الفقيه (علاء الدين، علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني، ت: ٧٥٠هـ)^(١).
فقد استعمل في كتابه (الجوهر النقي) هذا المصطلح مرة واحدة - فيما وقفت عليه -، نقلًا عن الإمام البيهقي، توجهًا بالوصف فيها إلى الإسناد^(٢).

١٦- الإمام الفقيه (جمال الدين، أبو محمد، عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي الحنفي المصري، ت: ٧٦٢هـ)^(٣).
فقد استعمل في كتابه (نصب الراية) هذا المصطلح مرة واحدة - فيما وقفت عليه -، توجهًا بالوصف فيها إلى الإسناد^(٤).

(١) انظر ترجمته في: أعيان العصر وأعيان النصر (٣/ ٤٦٢)، الوافي بالوفيات (٢١/ ٢٠٥)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤/ ١٠٠)، الأعلام للزركلي (٤/ ٣١١).

(٢) قال - تعليقًا على رواية داود الزعافري، عن الشعبي، عن علي - ﷺ - في قطع يد السارق، نقلًا عن البيهقي، (٨/ ٢٦٠) -: "وقد روى من وجه آخر مظلم" أ.هـ، وقد تقدمت الإشارة إلى ذلك عند الحديث عن استعمال الإمام البيهقي لهذا المصطلح في كتابه (السنة الكبرى).

(٣) انظر ترجمته في: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٣/ ٩٥)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/ ٤٠٢)، الأعلام للزركلي (٤/ ١٤٧).

(٤) قال - تعليقًا على حديث: «ليس لشيء من ذلك قضاء ...»، المروي من طريق: الحكم بن عبد الله الأيلي، بعد أن نقل أقوال الأئمة فيه وتصريحهم بوضعه للحديث، (٢/ ١٧٧) -: "وتبيح السنن كله إلى الحكم مظلم" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

١٧- الإمام (صَلَاحُ الدِّينِ، أَبُو الصَّفَاءِ، خَلِيلُ بْنُ أَبِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَدِيِّ الدَّمَشْقِيِّ الشَّافِعِيِّ، ت: ٧٦٤هـ)^(١).

فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ: (الْوَافِي بِالْوَفِيَّاتِ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ مَرَّتَيْنِ نَقْلًا عَنْ غَيْرِهِ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهِمَا إِلَى الرَّاوي، فَقَدْ نَقَلَهُ فِي مَوْضِعٍ عَنْ ابْنِ النَّجَّارِ^(٢)، وَنَقَلَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ عَنِ الْإِمَامِ شَمْسِ الدِّينِ الذَّهَبِيِّ^(٣).

(١) انظر تَرْجَمَتُهُ فِي: معجم الشيوخ للسبكي (ص: ١٧٨)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٢/ ٢٠٧)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/ ٢٤٣)، الأعلام للزركلي (٢/ ٣١٥).

(٢) فَقَدْ نَقَلَهُ مَرَّةً عَنِ ابْنِ النَّجَّارِ (مُحِبِّ الدِّينِ، أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ هَبِةِ اللَّهِ، الْحَافِظُ الْبَغْدَادِيُّ، الْمُتَوَفَّى ٦٤٣هـ) - فِي تَرْجَمَةِ: الْحَافِظِ الْبَنْدَنِيَّيِّ، (٦/ ١٤٢) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣) - فَقَالَ: "قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: وَسَمِعْتُ مِنْهُ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَكُنْتُ أَرَاهُ كَثِيرَ النَّحْرِيِّ فِي الرَّوَايَةِ، شَدِيدَ الْأَخْذِ، لَا يَرْوِي إِلَّا مِنْ أُصُولِهِ، وَلَا يُسَامِحُ فِي حَرْفٍ لَا يَكُونُ فِي أُصْلِهِ حَتَّى يُضْرَبَ عَلَيْهِ، وَمَعَ هَذَا فَكَانَتْ أُصُولُهُ مُظْلَمَةً لَيْسَ عَلَيْهَا ضَوْءٌ، وَكَذَلِكَ حَطُّهُ، وَطِبَاقُ سَمَاعَاتِهِ، وَكَانَ سَاقِطَ الْمُرُوءَةِ فِي النَّفْسِ، وَسِخَ الْهَيْبَةِ، تَدُلُّ أَحْوَالُهُ عَلَى تَهَاوُنِهِ بِالْأُمُورِ الدِّينِيَّةِ، وَنُحْكِي عَنْهُ أَشْيَاءَ قَبِيحَةً" أ.هـ.

(٣) قَالَ - فِي تَرْجَمَةِ: الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ زُفَرٍ الْإِرْبِلِيِّ (١١/ ٣٠٦) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣) - "قَالَ الشَّيْخُ شَمْسُ الدِّينِ: كَانَ مُظْلَمًا فِي دِينِهِ وَنَحْلَتِهِ، مُتَقَلِّسًا، صَادِقًا فِي نَقْلِهِ" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

١٨ - الإمام الحافظ (أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي

البصريّ الدمشقيّ، ت: ٧٧٤هـ)^(١).

فقد استعمل في كتابه (التكميل في الجرح والتعديل) هذا المصطلح مرّة

واحدة، نقلًا عن الذهبيّ - فيما وقفت عليه - توجّه بالوصف فيها إلى

الرّوي^(٢).

واستعمله في كتابه (جامع المسانيد والسّنن) خمس مرّات - فيما وقفت عليه

-، توجّه بالوصف فيها إلى الإسناد^(٣).

(١) انظر ترجمته في: المعجم المختص بالمحدثين (ص: ٧٤)، الدرر الكامنة في

أعيان المائة الثامنة (١/ ٤٤٥)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١/

١٥٣)، الأعلام للزركلي (١/ ٣٢٠).

(٢) قال - في ترجمته: يزيد بن عبد الملك الثميريّ، (٢/ ٣٥٧) رقم الترجمة (١٤٨٤) -

: "قال في (الميزان): بسند مظلم، وخبر منكّر" أ.هـ.

(٣) جامع المسانيد والسّنن (٤/ ٥٣) رقم الترجمة (٧٣٠)، (٥/ ٥٢٤) رقم الترجمة

(١١٥٤)، (٥/ ٦٠٣) رقم الترجمة (١١٧٦)، (٥/ ٦٠٩) رقم الترجمة (١١٨٥)،

(١٠/ ١٧٥) رقم الترجمة (٢١٨٦)، ومن أمثلة ذلك: قوله - في ترجمته: عبد الرحمن

بن وائلة الأنصاريّ، (٥/ ٦٠٩) رقم الترجمة (١١٨٥) - "له حديث في وفاة رسول

الله - ﷺ - رواه أبو موسى بإسناد مظلم إليه" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

١٩ - الإمام الحافظ (سراج الدين، أبو حفص، عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، المعروف بابن الملقن، ت: ٨٠٤هـ)^(١).
فقد استعمل في كتابه (البدر المنير) هذا المصطلح أربع مرات - فيما وقفت عليه - توجه بالوصف في ثلاثة مواضع إلى الإسناد^(٢)، بينما توجه في موضع واحد إلى الراوي^(٣).

٢٠ - الإمام الحافظ (أبو الفضل، زين الدين، عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر العراقي، ت: ٨٠٦هـ)^(٤).

(١) انظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (١١ / ١٥٨)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١ / ٥٠٨)، الأعلام للزركلي (٥ / ٥٧).

(٢) البدر المنير (٧ / ٢٧٩)، (٨ / ٤٥٦)، (٨ / ٥٧٠)، ومن أمثلة ذلك: قوله - في تعليقه على حديث جابر رضي الله عنه: «أن امرأة يقال لها: أم رومان ارتدت ...»، بعد أن ذكر أنه روي من طريقين، (٨ / ٥٧٠) -: «والطريق الثاني: مظلم» أ.هـ

(٣) قال - في تعليقه على حديث جابر: «كان - عليه السلام - إذا صلى الصبح من غداة عرفة...»، المروي من طريق: نائل بن نجیح، (٥ / ٩١) -: "وتأئل هذا أحاديثه مظلمة جداً" أ.هـ

(٤) انظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٤ / ١٧١)، الأعلام للزركلي (٣ / ٣٤٤).



فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (المُغْنِي عَنْ حَمْلِ الْأَسْفَارِ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١).

٢١ - الإمام الحافظ (أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني المصري، ت: ٨٥٢هـ)^(٢).

فَقَدْ اسْتَعْمَلَ فِي كِتَابِهِ (الدَّرَرُ الْكَامِنَةُ) هَذَا الْمُصْطَلَحَ مَرَّةً وَاحِدَةً نَقلاً عَنِ الذَّهَبِيِّ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الرَّائِي^(٣).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَبْصِيرُ الْمُنتَبِه) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٤).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ) عَشْرَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - ، وَذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

(١) قَالَ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَا مِنْ أَدَمِي إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ...»، (ص: ٨٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣) -: «أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ الْحَكِيمُ فِي النُّوَادِرِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ» أ.هـ.
(٢) انظر تَرْجَمَتَهُ فِي: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٢ / ٣٦)، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص: ٥٥٢)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١ / ٨٧)، الأعلام للزركلي (١ / ١٧٨).

(٣) قَالَ - فِي تَرْجَمَتِهِ: حَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُفَرٍ الْإِرْبِلِيُّ، (٢ / ١١١) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٤٩٥) -: «وَلَكِنْ كَانَ مُظْلِمًا فِي دِينِهِ وَنَحَلْتِهِ، مُتَقَلِّسًا» أ.هـ.

(٤) قَالَ - فِي حَرْفِ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ، تَرْجَمَتُهُ شَبْرُ بْنُ شَبْرٍ، (١ / ٨٩) -: «وَرَدَ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ» أ.هـ.



استعمله في موضعين، توجّه بالوصف فيهما إلى الإسناد^(١)، ونقله في أربعة مواضع عن ابن عديّ، توجّه بالوصف فيها إلى الراوي^(٢)، ونقله في موضعين عن ابن معين، توجّه بالوصف في أحدهما إلى الراوي^(٣)، وفي الآخر إلى الإسناد^(٤)، ونقله في موضع واحد عن الذهبيّ، توجّه بالوصف

(١) قال - في ترجمة: عبد العزيز بن يحيى، (٦ / ٣٦٤) رقم الترجمة (٦٩٦)، تعليقا على حديث: «الشهادة تكفر كل شيء إلا الدين...» - وهو متن باطل، وإسناد مظلم أ.هـ.

وقال - في ترجمة: أبي العسراء الدارميّ، (١٢ / ١٦٨) رقم الترجمة (٧٩٧)، بعد أن ذكر أنه وقف على جميع حديثه - "وكُلُّها بأسانيد مظلمة" أ.هـ.

(٢) تهذيب التهذيب (٦ / ٦٥) رقم الترجمة (١٢٩)، (٨ / ٢١) رقم الترجمة (٣٢)، (٩ / ٥٢١) رقم الترجمة (٨٥١)، (١٠ / ٤١٦) رقم الترجمة (٧٤٦)، ومن أمثلة ذلك: قوله - في ترجمة: عبد الله بن واقد أبي رجاء الهرويّ الخراسانيّ، (٦ / ٦٥) رقم الترجمة (١٢٩)، نقلا عن ابن عديّ - "ولهُ غير ما ذكرتُ وليس بالكثير، وهو مظلم الحديث، ولم أر للمتقدمين فيه كلاما" أ.هـ.

(٣) قال - في ترجمة: عبد الله بن نعيم الأزدنيّ، (٦ / ٥٦) رقم الترجمة (١٠٨)، نقلا عن ابن معين - "مظلم" أ.هـ.

(٤) قال - في ترجمة: أيوب بن قطن الكنديّ، (١ / ٤١٠) رقم الترجمة (٧٥٠)، نقلا عن ابن معين، تعليقا على حديثه عند أبي داود - "إسناده مظلم" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فِيهِ إِلَى الْإِسْنَادِ^(١)، وَنَقَلَهُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ عَنِ ابْنِ حِبَّانَ، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهِ إِلَى الْإِسْنَادِ^(٢).

وَاسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (الْمَطَالِبُ الْعَالِيَةُ) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٣).

وَقَدْ عَرَفْتُ عَنْ ذِكْرِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ لِهَذَا الْمُصْطَلَحِ فِي كِتَابِهِ (لِسَانُ الْمِيزَانِ)؛ فَقَدْ بَدَأَ لِي أَنَّهُ كَلَامُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ فِي الْمِيزَانِ، نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ، فَلَا يَنْبَغِي نِسْبَتُهُ إِلَيْهِ، وَأَكْتَفِي بِمَا سَبَقَ ذِكْرُهُ عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنِ اسْتِعْمَالِ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ لِهَذَا الْمُصْطَلَحِ فِي كِتَابِهِ (مِيزَانُ الْاِعْتِدَالِ).

(١) قَالَ - فِي تَرْجَمَةِ: إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا الْخُلُقَانِيِّ، (١/ ٢٩٧) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٥١)، نَقَلًا عَنِ الذَّهَبِيِّ، تَعْلِيْقًا عَلَى رِوَايَةٍ فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ عليه السلام -: «وَقَرَأْتُ بَحْطَ الذَّهَبِيِّ: هَذَا السَّنَدُ مُظْلَمٌ، وَلَمْ يَصِحَّ عَنِ الْخُلُقَانِيِّ هَذَا الْكَلَامُ؛ فَإِنَّ هَذَا كَلَامُ زَنْدِيقٍ» أ.هـ.

(٢) قَالَ - فِي تَرْجَمَةِ: حَارِجَةَ بْنِ حُدَافَةَ الْفُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ، (٣/ ٧٤) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٤٢)، نَقَلًا عَنِ ابْنِ حِبَّانَ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِهِ فِي الْوَتْرِ -: «وَالْإِسْنَادُ مُظْلَمٌ» أ.هـ.

(٣) قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «فِي طَعَامِ الْعُرْسِ مِثْقَالٌ مِنْ رِيحِ الْجَنَّةِ»، (٨/ ٣١٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٦٥٩) -: «هَذَا إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ» أ.هـ.



٢٢ - الإمام الحافظ (بدر الدين، أبو محمد، محمود بن أحمد بن موسى

العينتابي الحنفي العيني، ت: ٨٥٥هـ)^(١).

فقد استعمل في كتابه (مغاني الأخيار) هذا المصطلح مرة واحدة - فيما وقفت عليه - نقلا عن الإمام الذهبي في الميزان، توجه بالوصف فيها إلى الإسناد^(٢).

٢٣ - الإمام الحافظ (شمس الدين، أبو الخير، محمد بن عبد الرحمن بن

محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي، ت: ٩٠٢هـ)^(٣).

فقد استعمل في كتابه (الضوء اللامع) هذا المصطلح مرة واحدة - فيما وقفت عليه -، توجه بالوصف فيها إلى الراوي^(٤).

(١) انظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (١٠ / ١٣١)، بغية الوعاة (٢ /

٢٧٥)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢ / ٢٩٤)، الأعلام للزركلي (٧ / ١٦٣).

(٢) قال - في ترجمته: عفة بن حسان الهجري، (٢ / ٣٣١) رقم الترجمة (١٨١٤) - :
"ذكره الدارقطني في إسناد مظلم مجهول" أ.هـ.

(٣) انظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٨ / ٢)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (١ / ٥٣)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢ / ١٨٤)، الأعلام للزركلي (٦ / ١٩٤).

(٤) قال - في ترجمته: محمد بن الكمال محمد بن عمر الحلبي، (٩ / ١٧١) رقم الترجمة (٤٣٨) - : "وكان مظلم الأمر في الشهادة - سامحه الله -" أ.هـ.



٢٤ - الإمام الحافظ (جلال الدين، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضير السيوطي، ت: ٩١١هـ)^(١).

فقد استعمل هذا المصطلح في كتابه (اللآلئ المصنوعة) خمس مرات - فيما وقفت عليه -، توجه بالوصف فيها إلى الإسناد^(٢).

٢٥ - الإمام (صفي الدين، أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخرجي الأنصاري الساعدي اليمني، ت: بعد ٩٢٣هـ)^(٣).

فقد استعمل في كتابه (خلاصة تذهيب تهذيب الكمال) هذا المصطلح مرتين، نقلًا عن غيره - فيما وقفت عليه - توجه بالوصف فيهما إلى الراوي^(٤).

(١) انظر ترجمته في: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٤ / ٦٥)، الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (١ / ٢٢٧)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (١ / ٣٢٨).

(٢) اللآلئ المصنوعة (١ / ٣٣٨)، (٢ / ٤٣)، (٢ / ٥١)، (٢ / ١٩٢)، (٢ / ٢٩٥)، ومن أمثلة ذلك: قوله - (٢ / ١٩٢) - : "وروى بإسناد مظلم عن مقاتل بن سليمان، عن عطية، عن أبي الدرداء مرفوعاً «لَا تَأْكُلُوا اللَّحْمَ» أ.هـ.

(٣) انظر ترجمته في: الأعلام للزركلي (١ / ١٦٠)، معجم المؤلفين (١ / ٢٨٨).

(٤) فقد نقله مرة عن ابن معين - في ترجمته: عبد الله بن همام النهدي، (ص: ٢١٧) - فقال: "وسئل عنه ابن معين فقال: مظلم" أ.هـ. ونقله مرة عن ابن عدي - في ترجمته: نائل بن نجیح البغدادي، (ص: ٤٠٥) - فقال: "أحاديثه مظلمة" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

٢٦- الإمام (نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكِنَانِي، ت: ٩٦٣هـ)^(١).

استعمل الإمام ابن عراق^(٢) الكِنَانِي هَذَا الْمُصْطَلَحَ فِي كِتَابِهِ (تَنْزِيهُ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ) خَمْسَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(٣).

٢٧- الإمام (مُحَمَّدٌ طَاهِرٌ بْنُ عَلِيٍّ الصَّدِيقِيُّ الْهِنْدِيُّ الْفَتَّيْ، ت: ٩٨٦هـ)^(٤).

(١) انظر تَرْجَمَتَهُ فِي: الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة (٢ / ١٩٦)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (١٠ / ٤٨٩)، الأعلام للزركلي (٥ / ١٢).

(٢) الرَّاجِعُ عِنْدِي فِي ضَبْطِهِ: (عراق - بَكْسِرِ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ الْخَفِيفَةِ، نِسْبَةً إِلَى الْفُطْرِ الْعَرَبِيِّ الْمَعْرُوفِ)، وَقَدْ ضَبَطَهُ بَعْضُهُمْ: (عراق - بَفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ، وَالرَّاءِ الْمَشْدَدَةِ).

(٣) تَنْزِيهُ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ، (فِي سَرْدِ أَسْمَاءِ الْوَضَّاعِينَ وَالْكَذَّابِينَ - حَرْفُ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ) (١ / ٦٣) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٩)، حَرْفُ الضَّادِ الْمُعْجَمَةِ (١ / ٦٩) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥)، حَرْفُ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ (١ / ٩٠) رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٦٠)، بَابُ مَنَاقِبِ الْخُلَفَاءِ الْأَرْبَعَةِ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ (١ / ٣٦٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٤)، كِتَابُ الصَّلَاةِ، الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، (٢ / ٩٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٥)، وَمِنْ أَمْثَلَةِ ذَلِكَ: قَوْلُهُ - فِي سَرْدِ أَسْمَاءِ الْوَضَّاعِينَ وَالْكَذَّابِينَ، حَرْفُ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةِ (١ / ٦٣) رَقْمُ (١٩) - «سَعِيدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ مَعْنِ الْمَكِّيُّ، رَوَى عَنِ مَالِكٍ حَدِيثًا مَوْضُوعًا لَكِنَّ السَّنَدَ إِلَيْهِ مُظْلَمٌ» أ.هـ.

(٤) انظر تَرْجَمَتَهُ فِي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب (١٠ / ٦٠١)، الأعلام للزركلي (٦ / ١٧٢)، معجم المؤلفين (١٠ / ١٠٠).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فَقَدْ اسْتَعْمَلَهُ فِي كِتَابِهِ (تَذَكْرَةُ الْمَوْضُوعَاتِ) أَرْبَعَ مَرَّاتٍ - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -
، تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ الْأُولَى إِلَى الْإِسْنَادِ^(١) - عَلِمًا بِأَنَّهُ نَقَلَ
الْمَوْضِعَ الْأَوَّلَ عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجْرٍ، وَنَقَلَ الثَّانِي عَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ -
، بَيْنَمَا تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِي الْمَوْضِعِ الرَّابِعِ إِلَى الرَّائِي^(٢).

٢٨ - الْإِمَامُ (مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشُّوْكَانِيِّ، ت:
١٢٥٠هـ)^(٣).

(١) تذكرة الموضوعات للفتني (ص: ٤٩) نقلاً عن ابن حجر، (ص: ٥٩) نقلاً عن
الخطيب البغدادي، (ص: ١٤٥).

أَمَّا الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ (ص: ٤٩): فَقَدْ قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ عَلِيِّ عليه السلام مَرْفُوعًا «مَنْ
صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى رَكَعَتَيْنِ...» - «قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: هَذَا كَذَابٌ مُخْتَلَقٌ، وَإِسْنَادُهُ
مُظْلَمٌ مَجْهُولٌ» أ.هـ.

وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّانِي (ص: ٥٩): فَقَدْ قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ «إِذَا اصْطَنَعَ أَحَدُكُمْ إِلَى
أَخِيهِ مَعْرُوفًا...» - «قَالَ الْخَطِيبُ: إِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَفِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجْهُولِينَ» أ.هـ.
وَأَمَّا الْمَوْضِعُ الثَّلَاثُ (ص: ١٤٥): فَقَدْ قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «لَا تَأْكُلُوا اللَّحْمَ»،
بَابُ الْإِدَامِ (ص: ١٤٥) - «إِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَفِيهِ كَذَابَانِ» أ.هـ.

(٢) قَالَ - تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ...»، بَابُ اللَّبَاسِ وَتَنْظِيفِهِ،
(ص: ١٤٥) - «فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَاقِدٍ مُظْلَمٌ الْحَدِيثِ» أ.هـ.

(٣) انظر تَرْجَمَتَهُ فِي: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٢١٤)، الأعلام
للزركلي (٦/ ٢٩٨)، معجم المؤلفين (١١/ ٥٣).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فَقَدْ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْمُصْطَلِحَ فِي كِتَابِهِ (الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ) مَرَّةً وَاحِدَةً - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ - تَوَجَّهَ بِالْوَصْفِ فِيهَا إِلَى الْإِسْنَادِ^(١).

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ هُنَا: أَنَّهُ نَقَلَ هَذَا الْمُصْطَلِحَ عَن جُمْلَةٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ تَوَجَّهُوا بِالْوَصْفِ إِلَى الْإِسْنَادِ، فَقَدْ نَقَلَهُ عَنِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ت: ٤٦٣هـ)^(٢)، وَالْإِمَامِ ابْنِ طَاهِرِ الْمَقْدِسِيِّ (ت: ٥٠٧هـ)^(٣)، وَالْإِمَامِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ (ت: ٥٩٧هـ)^(٤)، وَالْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ (ت: ٧٤٨هـ)^(٥)، وَالْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ (ت: ٨٥٢هـ)^(٦).

(١) قَالَ - تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْخِيَّاطَ الْخَائِنَ...»، (ص: ١٥٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٩) -: «وَإِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ» أ.هـ.
(٢) الْفَوَائِدُ الْمَجْمُوعَةُ (ص: ٣٧٣).
(٣) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص: ١٦٩).
(٤) الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ (ص: ٣٧٥).
(٥) الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ (ص: ٣٣٣)، (ص: ٤٤٧)، (ص: ٤٦١)، (ص: ٤٩٩).
(٦) الْمَرْجِعُ نَفْسُهُ (ص: ٣٦).



المبحث الثاني: تفسير الأئمة لمصطلح الإسناد المظلم

(دراسة استقرائية تحليلية)

إِنَّ الْمُدَقِّقَ فِي مُصَنَّفَاتِ الْمُحَدِّثِينَ يَلْحَظُ تَدَاوُلَهُمْ لِمُصْطَلَحِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ،
أَوْ الْأَسَانِيدِ الْمُظْلِمَةِ - قَدِيمًا وَحَدِيثًا عَلَى السَّوَاءِ - .

وَبِاسْتِقْرَاءِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ فِي تَصَانِيفِهِمْ لَاحَ لِي أَنَّ أَوَّلَ اسْتِعْمَالٍ لَهُ كَانَ
تَحْلِيلًا عِلْمِيًّا أَشْبَهَ مَا يَكُونُ بِالطَّابِعِ الرَّوْحِيِّ، لَكِنَّهُ - فِي الْحَقِيقَةِ - سَجِيَّةٌ
عِلْمِيَّةٌ أَصِيلَةٌ، تَرْتَكِزُ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْقَوَاعِدِ وَالضَّوَابِطِ، مَعَ الْمُمَارَسَةِ
الطَّوِيلَةِ، وَالخِبْرَةِ الْفَائِقَةِ، وَذَلِكَ فِي مَقُولَةِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ: «إِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ
حَدِيثًا لَهُ ضَوْءٌ كَضَوْءِ النَّهَارِ نَعْرِفُهُ، وَإِنَّ مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثًا لَهُ ظُلْمَةٌ كَظُلْمَةِ
اللَّيْلِ نُنْكِرُهُ.»^(١)

ثُمَّ تَوَالَى اسْتِعْمَالُهُمْ لَهُ كَمُصْطَلَحٍ عِلْمِيٍّ لَهُ دَلَالَةٌ مُحَدَّدَةٌ، وَلَمْ أَقِفْ بَعْدَ
الْبَحْثِ وَالتَّحْرِيْرِ - بِقَدْرِ الطَّاقَةِ - عَلَى مَنْ أَفْرَدَ هَذَا الْمُصْطَلَحَ بِالشَّرْحِ
المُسْتَقْبِضِ، أَوْ الْبَيَانِ الْوَاضِحِ لِمَعْنَاهُ - رَغْمَ شُيُوعِ اسْتِعْمَالِهِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا - ،
وَهُوَ مَا دَفَعَنِي لِمُحَاوَلَةِ تَفْسِيرِهِ فِي ضَوْءِ الْإِشَارَاتِ الْمُوجِزَةِ لِمَعْنَاهُ مِنْ بَعْضِ
الْأَيْمَةِ - وَالتِّي جَاءَتْ عَرَضًا فِي سِيَاقِ حَدِيثِهِمْ عَنْ بَعْضِ الْمَسَائِلِ وَالْأَحْكَامِ
.-

(١) أَخْرَجَهُ الْخَرَائِطِيُّ فِي مَسَاوِي الْأَخْلَاقِ، بِأَلْفَاظٍ مُتَقَارِبَةٍ، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْكَذِبِ،
وَقُبْحِ مَا أَتَى بِهِ أَهْلُهُ، ص ٨٢، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ فِي الْكِفَايَةِ - وَاللَّفْظُ لَهُ -، بَابُ:
فِي وُجُوبِ اطِّرَاحِ الْمُنْكَرِ وَالْمُسْتَحْبِلِ مِنَ الْأَحَادِيثِ، ص ٤٣١.



وصف الحديث بالظلمة عند الإمام ابن حبان - رحمه الله - :

تَبَعَتْ عِبَارَاتِ الْإِمَامِ ابْنِ حَبَّانٍ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ يُشِيرُ إِلَى مَعْنَى هَذَا الْمُصْطَلِحِ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ (النَّقَاتُ)، وَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(١):

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ فِي الْوَتْرِ، يَرَوِيهِ خَارِجَةُ بِنْتُ حُدَافَةَ الْعَدَوِيِّ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: اسْتِحْبَابِ الْوَتْرِ، (٢ / ٦١)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٤١٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ، أَبْوَابُ: الْوَتْرِ، بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الْوَتْرِ، (٢ / ٣١٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٥٢)، وَابْنُ مَاجَةَ، كِتَابُ: إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَالسُّنَّةُ فِيهَا، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْوَتْرِ، (١ / ٣٦٩)، رَقْمُ الْحَدِيثِ: (١١٦٨)، وَالدَّارِمِيُّ، كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: فِي الْوَتْرِ، (٢ / ٩٨٢)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٦١٧)، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ، (٣٩ / ٤٤٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩ / ٠)، وَابْنُ وَهْبٍ فِي الْجَامِعِ، مِنْ كِتَابِ الصَّلَاةِ، (١ / ٢٠٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٤١)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ، كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: الْوَتْرِ هَلْ يُصَلَّى فِي السَّفَرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَمْ لَا؟، (١ / ٤٣٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٤٩٧)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ، بَابُ: الْخَاءِ، خَارِجَةُ بِنْتُ حُدَافَةَ الْعَدَوِيِّ، (٤ / ٢٠٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤١٣٦)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ: الْوَتْرِ، فَضِيلَةُ الْوَتْرِ، (٢ / ٣٥٢)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٦٥٦)، وَالْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ، كِتَابُ: الْوَتْرِ، (١ / ٤٤٨)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١١٤٨)، وَقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ" أ.هـ، وَوَأَفَقَهُ الدَّهَبِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى، كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: وَقْتِ الْوَتْرِ، (٢ / ٦٧١)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤١٩٠)، وَالبَغَوِيُّ فِي شَرْحِ السُّنَّةِ، أَبْوَابُ: النَّوَائِلِ، بَابُ: فَضْلِ الْوَتْرِ، (٤ / ١٠١)، (٩٧٥).

وَقَدْ رَوَاهُ جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ: اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرَّةِ الزُّوْفِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بِنْتِ حُدَافَةَ الْعَدَوِيِّ مَرْفُوعًا.

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

"إِسْنَادُ خَبْرِهِ مُظْلِمٌ؛ لَا يُعْرَفُ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ" أ.هـ. (١)

وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ: «إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَمَدَّكُمْ بِصَلَاةٍ، وَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ، وَهِيَ الْوِتْرُ، فَجَعَلَهَا لَكُمْ فِيمَا بَيْنَ الْعِشَاءِ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ»
وَقَدْ أوردَ الْبُخَارِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ - (٣ / ٢٠٣)، رَقْمٌ (٦٩٥) - فِي تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ سَيِّدِنَا خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ - ﷺ -، وَقَالَ: "لَا يُعْرَفُ لِإِسْنَادِهِ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ" أ.هـ.

وَنَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُ: الْبَيْهَقِيُّ فِي مَعْرِفَةِ السَّنَنِ وَالْآثَارِ (٣ / ٤٤٩)، وَابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ فِي ذَخِيرَةِ الْحِفَاظِ (١ / ٥٨٥)، وَالذَّهَبِيُّ فِي مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ (٢ / ٥٠١)،
أَمَّا الْإِمَامُ الْمِزِيُّ فَقَدْ نَقَلَ فِي تَرْجَمَةِ: سَيِّدِنَا خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ - ﷺ - قَوْلَ الْبُخَارِيِّ: "لَا يُعْرَفُ لِإِسْنَادِهِ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ" أ.هـ. (تَهْذِيبُ الْكَمَالِ - ٨ / ٧).
وَنَقَلَ فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الرَّؤْفِيِّ قَوْلَ الْبُخَارِيِّ: "لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِحَدِيثِ الْوِتْرِ، لَا يُعْرَفُ سَمَاعُ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ" أ.هـ. (المرجع السابق - ١٦ / ١١٧).
وَقَالَ فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الرَّؤْفِيِّ: "وَلَا يُعْرَفُ سَمَاعُهُ مِنْ ابْنِ أَبِي مُرَّةٍ" أ.هـ. (المرجع نفسه - ١٤ / ٤٨٤).

وَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَصْرِيحٍ بَعْدَمِ سَمَاعِ بَقِيَّةِ رُوَاةِ الْإِسْنَادِ مِنْ بَعْضِهِمْ، وَهُوَ مَا يَعْنِي - وَاللَّهُ أَعْلَمُ -: أَنَّ الْمُرَادَ بِعِبَارَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ نَفْيُ السَّمَاعِ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدِ الرَّؤْفِيِّ، وَشَيْخِهِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الرَّؤْفِيِّ، وَكَذَلِكَ نَفْيُ السَّمَاعِ بَيْنَ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُرَّةَ الرَّؤْفِيِّ، وَشَيْخِهِ: سَيِّدِنَا خَارِجَةَ بْنِ حُذَافَةَ - ﷺ -.
(١) الثَّقَاتُ (٣ / ١١١)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٦٥).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُنْقَطِعًا فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، مَعَ النَّصِّ عَلَى عَدَمِ سَمَاعِ التَّلْمِيزِ مِنْ شَيْخِهِ.

وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ عَدِيٍّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

تَبَعْتُ عِبَارَاتِ الْإِمَامِ ابْنِ عَدِيٍّ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ فَلَمْ أَقِفْ عَلَى نَصٍّ لَهُ فِي الْمَسْأَلَةِ، لَكِنَّ اسْتِقْرَاءَ أَحْكَامِهِ يُؤَكِّدُ أَنَّهُ لَا يُصْرِّحُ مُطْلَقًا بِكَوْنِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ دَالًّا بِذَاتِهِ عَلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ وَكَذِبِ رَاوِيهِ، بَلْ يَدُلُّ فَقَطْ عَلَى الضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَمِمَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ (الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرَّجَالِ):

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ عَدِيٍّ^(١): "وَقَدْ رَوَى هَذَا بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ عَنِ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي السَّائِبِ، وَالْمَحْفُوظُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: رِوَايَةُ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ أَبِي السَّائِبِ" أ.هـ.^(٢)

^(١) فِي تَرْجَمَةِ: سَلَامَةَ بْنِ رُوحِ بْنِ خَالِدِ الْأَيْلِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَبِي السَّائِبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ».

^(٢) الْكَامِلُ (٤ / ٣٣٢)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٧٣)، قُلْتُ: لَا يُعْرَفُ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي السَّائِبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - مُطْلَقًا فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ، وَالنَّابِتُ فِي كُتُبِ السُّنَنِ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ الْحُرْقِيِّ (عَنِ أَبِيهِ، أَوْ عَنِ أَبِي السَّائِبِ، أَوْ عَنْهُمَا) عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - .
وَمِمَّنْ رَوَاهُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ:

=



مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١ / ٢٩٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (٥ / ٢٠١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٩٥٣)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٢ / ٢٣٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٢٩١)، (٥ / ١٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨٩٨)، (١٦ / ١٥٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٠١٩٨)، وَالشَّافِعِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (ص: ٣٦)، وَالْحَمِيدِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٢ / ١٩٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٠٠٤)، وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي التَّفْسِيرِ مِنْ سُنَنِهِ (٢ / ٥٠٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٦٨)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٣ / ٥٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٧٦)، (٥ / ٨٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٨٨)، (٥ / ٩٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٩٥).

وَمِمَّنْ رَوَاهُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِي السَّائِبِ:

أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (١ / ٢١٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٢١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (٢ / ١٣٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٠٩)، وَابْنُ مَاجَهَ فِي سُنَنِهِ (١ / ٢٧٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٣٨)، وَمَالِكٌ فِي الْمُوطَأِ (١ / ٨٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٩)، وَأَحْمَدُ فِي مَسْنَدِهِ (١٢ / ٣٦٩) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٤٠٦)، (١٣ / ٢٣١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٨٣٦)، (١٦ / ٢٥) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٩٣٢)، (١٦ / ٢١٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٠٣١٩)، وَابْنُ وَهَبٍ فِي الْجَامِعِ (١ / ٢١٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٥٩)، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (٤ / ٢٩٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦٨٤)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي الْمُصَنَّفِ (٢ / ١٢١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٧٤٤)، (٢ / ١٢٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٧٦٧)، (٢٧٦٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ (١ / ٣١٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٦١٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ (١ / ٢٤٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٨٩)، (١ / ٢٥٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٠٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٥ / ٨٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٨٤).

وَمِمَّنْ رَوَاهُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ، وَأَبِي السَّائِبِ: مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١ / ٢٩٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤١)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ (٥ / ٢٠٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٩٥٣).

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

قالت: من إطلاقات الإسناد المظلم عنده - والله أعلم - استعماله عندما يكون الحديث شاذًا.

وقال - أيضًا -^(١): "وبهذا الإسناد غير هذين، وإنما ذكرت محمد بن قيس؛ لأن أحاديثه مظلمة منكراً" أ.هـ.^(٢)

قال الإمام ابن عدي: "وهذه الأحاديث عن عقيّل عن الزهري كتاب - نسخة كبيرة - يقع في جزأين، وفيها عن عقيّل عن الزهري أحاديث أنكرت من حديث الزهري بما لا يرويه غير سلامة عن عقيّل عنه. من ذلك: حديث عن الزهري عن أبي حازم عن سهل بن سعد، ولا يعرف للزهري عن أبي حازم إلا من هذه النسخة. وفي هذه النسخة: عن الزهري عن أبي السائب عن أبي هريرة عن النبي - ﷺ - : «من صلى صلاة لم يقرأ بفاتحة الكتاب فهي خداج».

وقد روي هذا بإسناد مظلم عن مالك عن الزهري عن أبي السائب، والمحمفوظ في هذه الرواية: رواية العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب، وهذه النسخة عن ابن عزيّر عن سلامة؛ روى المتقدمون عنه، وسمّوا منه قديماً" أ.هـ الكامل في ضعفاء الرجال (٣٣٢ / ٤).

(١) الكامل (٧ / ٤٧٢)، رقم الترجمة (١٧٠٨) ..

(٢) أورد ذلك في ترجمة: محمد بن يحيى الماربي، تعليقاً على حديثين أوردتهما بإسناد من طريقه، قلت: أورد الإمام ابن عدي من طريقه حديثين، أكتفي هنا بالتعليق على الأول منهما باعتبار أنه حكم على أن أحاديثه مظلمة منكراً.

=



قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَلْحَيْ، حَدَّثَنَا خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ الْهَمْدَانِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَارِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: "أَرْبَعٌ مَحْفُوظَاتٌ وَسَبْعٌ مَلْعُونَاتٌ، فَأَمَّا الْمَحْفُوظَاتُ: فَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَبَيْتُ الْمَقْدِسِ وَتَجْرَانُ، وَأَمَّا الْمَلْعُونَاتُ: فَبِرْدَعَةُ وَصَهْبُ - أَوْ صَهْرُ - وَصَعْدَةُ وَأَيَافُثُ وَيَكْلَا وَدَلَانٌ وَعَدَنُ"، وَهَذَا مُتَّكِرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ، ذَكَرَ مِنْ كَرِهِ الرُّكُوبِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، (٢/ ٢٣٧)، رَقْمَ الْحَدِيثِ (١٤٦٣)، وَالْعُقَيْلِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ الْكَبِيرِ، بَابُ: الْخَاءِ، خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ الْهَمْدَانِيُّ، (٢/ ٢٥)، رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (٤٤٥)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ، تَرْجَمَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قَيْسِ الْمَارِيَّ، (٧/ ٤٧١)، رَقْمَ التَّرْجَمَةِ (١٧٠٨).

وَقَدْ رَوَاهُ جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقٍ: خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ الْهَمْدَانِيُّ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ قَيْسِ الْمَارِيَّ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -.

وَقَدْ أوردَهُ الذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ - تَرْجَمَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قَيْسِ الْمَارِيَّ (٤/ ٦٢) -، **وَقَالَ:** "هَذَا بَاطِلٌ، فَمَا أُدْرِي مَنْ افْتَرَاهُ: خَطَّابُ أَوْ شَيْخُهُ؟" أ.هـ، وَأوردَهُ ابْنُ عَرَابٍ فِي تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ عَنِ الْأَخْبَارِ الشَّنِيعَةِ الْمَوْضُوعَةِ (٢/ ٥٨)، **وَقَالَ:** "أوردَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْوَاهِيَّاتِ، وَفِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَارِيَّ - مَتْرُوكٌ، وَعَنْهُ: خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ - مَجْهُولٌ" أ.هـ.

قُلْتُ: أَمَّا خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ: فَقَالَ عَنْهُ الْعُقَيْلِيُّ: "خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ الْهَمْدَانِيُّ وَلَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ فِي حَدِيثِهِ، وَلَا يُعْرَفُ إِلَّا بِهِ" أ.هـ (الضعفاء الكبير (٢/ ٢٥)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٤٥)، **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:** "خَطَّابُ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمَارِيَّ - مَجْهُولٌ، لَهُ خَبْرٌ كَذِبٌ فِي فَضْلِ الْبُلْدَانِ" أ.هـ (ميزان الاعتدال - ١/ ٦٥٥).

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُنْكَرًا، مَعَ تَعَدُّ الضُّعْفَاءِ فِيهِ.

وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ الْبَيْهَقِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

تَبَعْتُ عِبَارَاتِ الْإِمَامِ الْبَيْهَقِيِّ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ فَوَجَدْتُهُ لَا يُصْرَحُ مُطْلَقًا بِكَوْنِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ دَالًّا بِدَاتِهِ عَلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ، وَكَذِبِ رَاوِيهِ. (١)

وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى: فَقَدْ قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: "مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قَيْسِ الْمَارِبِيِّ - مُنْكَرُ الْحَدِيثِ:" أ.هـ. (الكامل - ٧ / ٤٧١)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٧٠٨)، وَذَكَرَ: "أَنَّ أَحَادِيثَهُ مُظْلَمَةٌ مُنْكَرَةٌ" أ.هـ. في (٧ / ٤٧٢).

(١) وَقَدْ وَرَدَ عَنْهُ مَا يَشْهَدُ لِكَوْنِ ظُلْمَةِ الْإِسْنَادِ قَدْ تُطْلَقُ عَلَى الْحَدِيثِ الْمَوْضُوعِ - وَإِنْ لَمْ يُصْرَحْ بِذَلِكَ -؛ حَيْثُ حَكَّمَ عَلَى إِسْنَادٍ فِيهِ أَبُو عِصْمَةَ نُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ بِأَنَّهُ مُظْلِمٌ، وَنُوحٌ هَذَا مِمَّنْ أَطْلَقَ عَلَيْهِمُ الْوَضْعُ فِي الْحَدِيثِ.

فَقَدْ جَاءَ فِي (القراءة خلف الإمام (ص ١٥٩): "... وَرَوَى بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رُسْتَمٍ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -.

وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ رُسْتَمٍ، وَنُوحُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ - لَهُمَا مِنَ الْإِفْرَادِ وَالْمُنْكَرَاتِ مَا يُوجِبُ تَرْكَ الْاِحْتِجَاجِ بِرَوَايَتَيْهِمَا، كَيْفَ وَفِي صِحَّةِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ عَنْهُمَا مَقَالٌ لِحَالَةِ الرَّاويِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ دِينٌ، فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ" أ.هـ.



وَالظَاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّهُ يَسْتَعْمَلُهُ عِنْدَ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ؛ بِدَلِيلٍ أَنَّهُ لَا يَرَاهُ صَالِحًا لِإِسْتِشْهَادِ بِهِ، فَضْلًا عَنِ الْاجْتِجَاجِ، كَمَا يَرَى أَنَّ رَأْيَهُ غَيْرُ مَعْرُوفٍ بِالْعَدَالَةِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ.

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ فِي هَذَا السِّيَاقِ: أَنَّ الْإِمَامَ الْبِيهَقِيَّ لَيْسَ لَهُ نَصٌّ مُفَصَّلٌ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَإِنَّمَا يُفَهَمُ مَذْهَبُهُ فِي ضَوْءِ اسْتِقْرَاءِ أَحْكَامِهِ عَلَى الْأَحَادِيثِ الْمَوْصُوفَةِ بِالظُّلْمَةِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَلِي:

قَالَ الْإِمَامُ الْبِيهَقِيُّ^(١): «وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، أَسَانِيدُهُ مُظْلِمَةٌ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَجَّ بِشَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِشَيْءٍ مِنْهَا» أ.هـ.^(٢)
وَقَالَ أَيْضًا^(٣): «وَقَدْ رُوِيَ مِنْ أَوْجِهٍ أُخَرَ مُظْلِمَةٌ لَا تُسَاوِي ذِكْرَهَا» أ.هـ.^(٤)

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى مَجْمُوعِ رَوَايَاتِ حَدِيثِ: «فَضَلَ الْقُرْآنَ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضَلَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى خَلْقِهِ».

(٢) الْأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ لِلْبِيهَقِيِّ (١/ ٥٨٣)، حَدِيثٌ رَقْمٌ (٥٠٩)، وَقَالَ الْإِمَامُ الْبِيهَقِيُّ: «وَقِيلَ الْإِنِّيَا عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: «الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ»، وَرُوِيَ ذَلِكَ - أَيْضًا - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مَرْفُوعًا، وَلَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، أَسَانِيدُهُ مُظْلِمَةٌ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يُحْتَجَّ بِشَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا أَنْ يُسْتَشْهَدَ بِشَيْءٍ مِنْهَا» أ.هـ.

قُلْتُ: لَمْ أَفَهِ عَلَيْهِ مَرْفُوعًا - بَعْدَ الْبَحْثِ وَالتَّحْرِي قَدْرَ الطَّاقَةِ -، وَالْمَشْهُورُ فِي ذَلِكَ أَنَّهُ لَيْسَ حَدِيثًا، بَلْ مَرُوفٍ مِنْ كَلَامِ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَيْمَةِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

(٣) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ إِعَادَةِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ.

(٤) مَعْرِفَةُ السَّنَنِ وَالْآثَارِ (١/ ٤٣٧)، وَقَالَ الْإِمَامُ الْبِيهَقِيُّ: تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ مُرْسَلًا - فِي إِعَادَةِ الْوُضُوءِ وَالصَّلَاةِ عِنْدَ الضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ -.

=



وَقَدْ أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، (وَمِنْ كِتَابِ الرَّسَالَةِ إِلَّا مَا كَانَ مُعَادًا)، (ص: ٢٤٤)،
قَالَ: أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ
رَجُلًا ضَحِكَ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ».

وَمِنْ طَرِيقِهِ: أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى، كِتَابُ: الطَّهَّارَةِ، بَابُ: تَرَكَ الْوُضُوءَ مِنْ
الْفَهْقَةِ فِي الصَّلَاةِ، (١/ ٢٢٨)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٨٢)، وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ،
الْوُضُوءُ مِنَ الْكَلَامِ وَالضَّحِكِ فِي الصَّلَاةِ، (١/ ٤٣٢)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٢٢٨).

قَالَ الشَّافِعِيُّ - فِي مُسْنَدِهِ (ص: ٢٤٤) -: «لَمْ تَقْبَلْ هَذَا؛ لِأَنَّهُ مُرْسَلٌ؛ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ، عَنْ
عَمْرٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَرْقَمٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - بِهَذَا
الْحَدِيثِ" أ.هـ.

وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ - فِي تَارِيخِهِ (رواية الدورى ٣/ ٢٢١) -: «مُرْسَلُ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ بِشَيْءٍ»
أ.هـ، وَنَقَلَ ذَلِكَ الْبَيْهَقِيُّ - فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى (١/ ٢٢٨)، وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ
(١/ ٤٣٢).

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ: «مُرْسَلُ الزُّهْرِيِّ شَرٌّ مِنْ مُرْسَلٍ غَيْرِهِ؛ لِأَنَّهُ حَافِظٌ، وَكُلُّ مَا
قَدِرَ أَنْ يُسَمِّيَ سَمًى، وَإِنَّمَا يَنْزُكُ مَنْ لَا يُحِبُّ أَنْ يُسَمِّيَهُ" أ.هـ - انظر في ذلك: تاريخ
دمشق لابن عساكر (٥٥/ ٣٦٨)، تذكرة الحفاظ (١/ ٨٤)، سير أعلام النبلاء (٥/ ٣٣٨)، جامع
التحصيل (ص: ٧٨).

وَقَالَ: أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْوَاسِطِيُّ: «كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ لَا يَرَى إِسْرَالَ الزُّهْرِيِّ
وَقِتَادَةَ شَيْئًا، وَيَقُولُ: هُوَ بِمَنْزِلَةِ الرِّيحِ" أ.هـ (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم - ١/ ٢٤٦).
وَنَقَلَ الْبَيْهَقِيُّ قَوْلَ الشَّافِعِيِّ: «يَقُولُونَ: نَحَابِي، وَلَوْ حَابَيْنَا لَحَابَيْنَا الزُّهْرِيِّ، وَإِسْرَالَ الزُّهْرِيِّ
لَيْسَ بِشَيْءٍ" أ.هـ (معرفة السنن والآثار - ١/ ١٦٥).

=



قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا لَا تَصِحُّ أُسَانِيدُ الْحَدِيثِ.

وَقَالَ أَيضًا^(١): "وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ مُظْلَمٍ عَنْ عَلِيٍّ - ﷺ -، وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ" أ.هـ.^(٢)

وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مُرْسَلًا - أَيضًا - مِنْ طُرُقٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَأَبِي الْعَالِيَةِ الرَّيَّاحِيِّ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ أَفَاضَ الْأَيْمَةُ فِي اسْتِعْرَاضِهَا وَبَيَانِ ضَعْفِهَا، وَمِنْهُمْ:

البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٢٨) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٨٢)، وَفِي مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْأَثَارِ (١/ ٤٣٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٢٢٨)، وَالِدَارُفُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ (١/ ٣٠٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦١٢)، (١/ ٣٠٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦١٦)، وَابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ فِي نَخِيرَةِ الْحُقَاطِ (٤/ ٢٣٣٠) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٤١٥)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي الْعُلَلِ الْمُتَنَاهِيَةِ (١/ ٣٦٩ - ٣٧٣) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦١١)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ (٤/ ١٠٣ - ١٠٥)، (٦/ ١٩٤، ١٩٥).
(١) تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ فِي قَطْعِ يَدِ السَّارِقِ.

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٤٥٤)، حديث رقم (١٧١٩٣)، وَفِي سِيَاقِ مَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبَيْهَقِيُّ - عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى - مِنْ رَوَايَاتٍ تُحَدِّدُ أَقْلًا مَا يَجِبُ بِهِ الْقَطْعُ فِي السَّرِقَةِ، وَفِي إِطَارِ ذِكْرِهِ لِلأَثَرِ المَرَوِيِّ بِإِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ عَنِ ابْنِ مِسْعُودٍ - ﷺ -: "لَا تُقَطَّعُ الْيَدُ إِلَّا فِي الدِّيْنَارِ أَوْ الْعَشْرَةِ دَرَاهِمٍ".

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: "قَالَ الشَّافِعِيُّ: قَالَ بَعْضُ النَّاسِ: قَدْ رَوَيْنَا قَوْلَنَا عَنْ عَلِيٍّ - ﷺ -، قَالَ الشَّافِعِيُّ: قُلْتُ: رَوَاهُ الزُّعَافِرِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلِيٍّ - ﷺ - ... أ.هـ. (السنن الكبرى - ٨/ ٤٥٤)

=



وَبَعْدَ مُنَاقَشَةِ عِلْمِيَّةِ لِهَذِهِ الْمَسْأَلَةِ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الْمَنْقُولَ عَنِ عَلِيٍّ - عليه السلام - يُخَالَفُ الثَّابِتَ عَنْهُ: أَنَّ الْقَطْعَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا، ثُمَّ قَالَ:

"أَمَّا رِوَايَةُ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ الرَّعَافِيِّ، عَنِ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلِيٍّ - عليه السلام - فِي الْقَطْعِ، فَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهَا بَعْدُ، وَإِنَّمَا رِوَايَتُهُ فِي أَقَلِّ الصَّدَاقِ، وَقَدْ أَنْكَرَهَا عَلَيْهِ عُلَمَاءُ عَصْرِهِ، فَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَى أَيْضًا فِي الْقَطْعِ فَهُوَ مُنْكَرٌ، وَدَاوُدٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ: مُظْلِمٌ عَنِ عَلِيٍّ - عليه السلام -، وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ" أ.هـ. (السنن الكبرى - ٨ / ٤٥٤).

قُلْتُ: أَمَّا رِوَايَتُهُ فِي الصَّدَاقِ فَقَدْ أَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى، كِتَابُ: الصَّدَاقِ، بَابُ: مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَهْرًا، (٧ / ٣٩٣)، رَقْمٌ (١٤٣٨٥) عَنِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَصَمِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنِ شَرِيكِ، عَنِ دَاوُدَ الْأَوْدِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلِيٍّ - عليه السلام - قَالَ: "أَدْنَى مَا يُسْتَحَلُّ بِهِ الْفَرَجُ عَشْرَةَ دَرَاهِمٍ".

قُلْتُ - أَيْضًا -: نِسْبَةُ هَذَا الْأَثَرِ لِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ - عليه السلام - غَيْرُ صَحِيحَةٍ؛ فَقَدْ رَوَى الْبَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الْكُبْرَى - (٧ / ٣٩٣) - بِسَنَدِهِ عَنِ عَدَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ مَا يُفِيدُ ذَلِكَ، وَمِنْهُ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: "لَا يَثْبُتُ مِنْهُ لَوْ لَمْ يُخَالَفْهُ غَيْرُهُ" أ.هـ، وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: "دَاوُدُ مَا زَالَ هَذَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ" أ.هـ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: "لَقَنَّ غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ دَاوُدَ الْأَوْدِيَّ عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلِيٍّ - عليه السلام - قَالَ: "لَا يَكُونُ مَهْرٌ أَقَلَّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ" - فَصَارَ حَدِيثًا" أ.هـ.

قُلْتُ - أَيْضًا -: وَمَعَ ضَعْفِ نِسْبَتِهِ لِسَيِّدِنَا عَلِيٍّ - عليه السلام - فَإِنَّهُ خِلَافُ الثَّابِتِ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا - عليه السلام - قَالَ: "الصَّدَاقُ مَا تَرْضَى بِهِ الزَّوْجَانِ" أ.هـ. (السنن الكبرى - ٧ / ٣٩٤) رَقْمٌ (١٤٣٩٢).



وَقَالَ أَيْضًا ^(١): "وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ وَجِهٍ آخَرَ مُظْلِمٍ عَنِ أَيُّوبَ، وَلسْنَا نَقْبَلُ دِينَ اللَّهِ - تَعَالَى - عَمَّنْ لَا يَعْرِفُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ بِالْعَدَالَةِ، وَلَا احْتَجَّ بِهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْكُوفَةِ" أ.هـ. ^(٢)

^(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ فِي قِرَاءَةِ الْمَأْمُومِ خَلْفَ الْإِمَامِ فِي الصَّلَاةِ.

^(٢) القِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ لِلْبِيهَقِيِّ (ص: ١٨٠)، وَقَدْ أوردَ الْإِمَامُ الْبِيهَقِيُّ حَدِيثًا فِي أَنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ قِرَاءَةً لِلْمَأْمُومِ، مِنْ طَرِيقٍ: خَارِجَةٌ بِنِ مُصْعَبِ السَّرْحَسِيِّ، عَنِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ إِمَامٌ فَإِنَّ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ لَهُ قِرَاءَةٌ». (القِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ لِلْبِيهَقِيِّ - ص: ١٧٩).

ثُمَّ ذَكَرَ - فِي (ص: ١٨١) - أَنَّ رَفْعَهُ وَهُمْ، وَالصَّوَابَ وَقَفُّهُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَسَاقَ إِسْنَادَهُ إِلَى أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ، عَنِ أَيُّوبَ، عَنِ نَافِعٍ وَأَنْسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ: "يَكْفِيكَ قِرَاءَةُ الْإِمَامِ".

قُلْتُ: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ - ﷺ - (مَرْفُوعًا) أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ: الصَّلَاةِ، بَابُ: ذِكْرِ نِيَابَةِ الْإِمَامِ عَنِ قِرَاءَةِ الْمَأْمُومِينَ، (٢/ ٢٦٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٥٠٢)، وَقَالَ: "رَفْعُهُ وَهُمْ" أ.هـ.

وَأَخْرَجَهُ الْبِيهَقِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ: (القِرَاءَةُ خَلْفَ الْإِمَامِ)، بَابُ: ذِكْرِ أَخْبَارٍ يَحْتَجُّ بِهَا مَنْ زَعَمَ أَنَّ لَهَا قِرَاءَةَ خَلْفَ الْإِمَامِ بِحَالٍ.

أَمَّا الْمَوْضِعُ الْأَوَّلُ: فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقٍ خَارِجَةٌ بِنِ مُصْعَبِ السَّرْحَسِيِّ، عَنِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، مَرْفُوعًا، (ص: ١٧٩)، رَقْمُ (٣٩٠).

ثُمَّ نَقَلَ - (ص: ١٨٠) - عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ قَوْلَهُ: "هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ لِرَفْعِهِ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ نَافِعٍ، وَلَا مِنْ حَدِيثِ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ بِوَجْهِ،

=



وَأَخْرَجَهُ بِنُ مُصْعَبِ السَّرْحَسِيِّ قَدْ قِيلَ: إِنَّهُ كَانَ يُدَلِّسُ عَن جَمَاعَةٍ مِنَ الكَذَّابِينَ مِثْلَ: غِيَاثِ بْنِ إِبرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ، فَكَثُرَتِ المَنَاقِبُ فِي حَدِيثِهِ" أ.هـ.

ثُمَّ نَقَلَ عَنِ ابْنِ مَعِينٍ قَوْلَهُ: "أَخْرَجَهُ بِنُ مُصْعَبٍ - لَيْسَ هُوَ بِشَيْءٍ" أ.هـ، وَنَقَلَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ: "أَنَّهُ نَهَى عَنِ الكِتَابَةِ عَنْهُ" أ.هـ، وَنَقَلَ عَنِ البُخَارِيِّ قَوْلَهُ: "أَخْرَجَهُ بِنُ مُصْعَبِ أَبُو الحَجَّاجِ الخُرَاسَانِيُّ تَرَكَهُ وَكَيْعٌ، كَانَ يُدَلِّسُ عَنِ غِيَاثِ بْنِ إِبرَاهِيمَ، وَلَا يُعْرَفُ صَاحِبُ حَدِيثِهِ مِنْ غَيْرِهِ" أ.هـ.

وَأَمَّا المَوْضِعُ الثَّانِي: فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ (ص: ١٨١)، رَقْمٌ (٣٩٣)، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّمِيمِيِّ قَوْلَهُ: "أَسْتَخِيرُ اللهَ - تَعَالَى - أَنْ أَضْرِبَ عَلَى حَدِيثِ سُؤَيْدٍ كُلِّهِ؛ مِنْ أَجْلِ هَذَا الحَدِيثِ الوَاحِدِ فِي القِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ" أ.هـ، وَنَقَلَ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَوْلَهُ: "سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَكَثُرَتِ المَنَاقِبُ فِي حَدِيثِهِ، وَهَذَا الحَدِيثُ عَنِ أَصْحَابِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ مَوْفُوفٌ غَيْرُ مَرْفُوعٍ" أ.هـ.

وَأَمَّا المَوْضِعُ الثَّالِثُ: فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ القُرَشِيِّ (ص: ١٨٢)، رَقْمٌ (٣٩٦)، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ الحَاكِمِ قَوْلَهُ: "عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللهِ هَذَا الَّذِي رَعَمَ أَنَّهُ قُرَشِيٌّ - كَذَّابٌ، وَقِحٌّ، ظَاهِرُ الكَذِبِ، وَقَدِمَ خُرَاسَانَ فَحَدَّثَ... بِأَحَادِيثٍ أَكْثَرُهَا مَوْضُوعَةٌ... ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الحَافِظُ فِي عِدَادِ مَنْ يَضَعُ الحَدِيثَ" أ.هـ.

وَأَمَّا المَوْضِعُ الرَّابِعُ: فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ جَمَاعَةٍ مِنَ المَجَاهِيلِ (أَبِي عَلِيٍّ الحَسَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ يَاسِينَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ الخُرَازِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الكُوفِيِّ، عَنِ أَبِيهِ)، (ص: ١٨٣)، رَقْمٌ (٣٩٩)، ثُمَّ قَالَ: "وَفِي هَذَا الإِسْنَادِ قَوْمٌ مَجْهُولُونَ، وَلَمْ يُكَلِّفْنَا اللهُ - تَعَالَى - أَنْ نَأْخُذَ بِدِينِنَا عَمَّنْ لَا نَعْرِفُهُ" أ.هـ.

وَأَمَّا المَوْضِعُ الخَامِسُ: فَأَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عِصْمَةَ نُوحِ بْنِ أَبِي مَرِيَمَ (ص: ١٨٤)، رَقْمٌ (٤٠٢)، ثُمَّ نَقَلَ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الحَافِظِ - الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الطُّوسِيِّ - قَوْلَهُ: "هَذَا كَذِبٌ بَاطِلٌ، وَأَبُو عِصْمَةَ (نُوحُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ) - كَذَّابٌ" أ.هـ، وَنَقَلَ عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ قَوْلَهُ:

=



قالت: من إطلاقات الإسناد المظلم عنده - والله أعلم - استعماله عند ضعف روايته، أو جهالتهم.

ونلاحظ في عبارات الإمام البيهقي عدم التصريح مطلقاً بكون هذا المصطلح دالاً بذاته على وضع الحديث، وكذب راويه. والظاهر - والله أعلم - أنه يستعمله عند الحكم على الحديث بالضعف الشديد؛ بدليل أنه لا يراه صالحاً للاستشهاد به، فضلاً عن الاحتجاج، كما يرى أن راويه غير معروف بالعدالة عند المحدثين.

وصف الحديث بالظلمة عند الخطيب البغدادي - رحمه الله -:

تتبع عبارات الخطيب البغدادي في وصف الحديث بالظلمة في كتابه (تاريخ بغداد) فوجدت استخدام هذا المصطلح عنده يدور بين الحكم على الحديث بالضعف الشديد، والحكم بوضعه وبطلانه.

"حال أبي عصمة في خروجه عن حد الاحتجاج برواياته لكثرة ما وجد من المناكير في أحاديثه - أشهر من أن يحتاجها هنا إلى نقل قول أهل العلم بالحديث فيه" أ.هـ. وأما الموضع السادس: فأخرجه من طريق معاوية بن يحيى الصرفي (ص: ١٨٥)، رقم (٤٠٤)، وفيه شك في رفعه، ثم قال: "معاوية بن يحيى الصرفي - ضعيف، لا يحتج به، وقد شك في رفعه، ورفع به هذا الإسناد باطل" أ.هـ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فَمِنِ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ^(١): "وَقَدْ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ السَّمَاكِ حَدِيثًا مُظْلِمًا
الْإِسْنَادِ مُنْكَرَ الْمَتْنِ، فَذَكَرْتُ رِوَايَتَهُ عَنْ ابْنِ السَّمَاكِ لِأَبِي الْقَاسِمِ (عُبَيْدِ اللَّهِ
بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَثْمَانَ الصَّيْرَفِيِّ)، فَقَالَ: لَمْ يُدْرِكْ أَبَا عَمْرِو بْنِ السَّمَاكِ، هُوَ
أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ وَجَدَ جُزْءًا فِيهِ سَمَاعُ أَبِي الْحُسَيْنِ ابْنِ أَبِي عَمْرِو بْنِ
السَّمَاكِ مِنْ أَبِيهِ - وَكَانَ لِأَبِي عَمْرِو بْنِ يُسَمَّى مُحَمَّدًا، وَيَكْنَى أَبَا الْحُسَيْنِ
-، فَوُثِّبَ عَلَى ذَلِكَ السَّمَاعِ وَادَّعَاهُ لِنَفْسِهِ. أ.هـ.^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا
يَكُونُ الْحَدِيثُ مُنْكَرًا، أَوْ مُنْقَطِعًا قَدْ اقْتَرَنَ انْقِطَاعُهُ بِسَرِقَةِ السَّمَاعِ وَادِّعَاءِ مَا
لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ.

**وَقَدْ تَبَيَّنَ لِي بَعْدَ التَّأَمُّلِ وَالتَّحْقِيقِ وَالْمُرَاجَعَةِ أَنَّ مُجَرَّدَ الْانْقِطَاعِ لَيْسَ كَافِيًا
لِإِطْلَاقِ وَصْفِ الظُّلْمَةِ عَلَى الْحَدِيثِ، لَكِنَّ الْخَطِيبَ الْبَغْدَادِيَّ تَنَبَّهَ إِلَى أَنَّ
هَذَا الْانْقِطَاعَ مُقْتَرَنٌ بِتُهْمَةِ الْكُذْبِ؛ إِذْ ادَّعَاءُ السَّمَاعِ مِنْ شَيْخٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ
قَادِحٌ فِي الرَّوْيِ.**

وَكَلَامُ الْإِمَامِ الدَّهَبِيِّ - عَلَيْهِ رَحْمَةُ اللَّهِ - قَاطِعٌ بِأَنَّ هَذَا الْادِّعَاءَ لَيْسَ
مُنْدَرِجًا فِي سَرِقَةِ الْحَدِيثِ، بَلْ يَنْطَبِقُ عَلَيْهِ وَصْفُ الرَّوْيِ بِالْكَذْبِ عَلَى

(١) فِي تَرْجَمَةِ: أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبِي الْحُسَيْنِ الْوَاعِظِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ السَّمَاكِ، تَعْلِيقًا
عَلَى ادِّعَائِهِ الرَّوَايَةَ عَنْ أَبِي عَمْرِو (عَثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ) الشَّهِيرِ بِابْنِ السَّمَاكِ.
(٢) تَارِيخُ بَغْدَادَ (٥/ ١٧٧)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٠٣٨).



شَيْخِهِ، وَهَذَا قَادِحٌ فِيهِ بِإِلَاءِ رَيْبٍ؛ فَإِنَّهُ اتَّهَمَ بِالْكَذِبِ، وَهِيَ مَرْتَبَةٌ دُونَ الْحُكْمِ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ.

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ^(١): "وَأَمَّا سَرِقَةُ السَّمَاعِ وَادِّعَاءُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ، فَهَذَا كَذِبٌ مُجَرَّدٌ، لَيْسَ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى الرَّسُولِ - ﷺ -، بَلْ مِنَ الْكَذِبِ عَلَى الشُّيُوخِ، وَلَنْ يُفْلِحَ مَنْ تَعَانَاهُ، وَقَلَّ مَنْ سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهُمْ،

(١) لَقَدْ أوردَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - فِي الْمَوْقِظَةِ - هَذَا الْكَلَامَ فِي مَبْحَثِ (الْمَقْلُوبِ)، فَقَدْ عَرَّفَهُ، ثُمَّ عَرَّجَ عَلَى مَعْنَى سَرِقَةِ الْحَدِيثِ، ثُمَّ تَحَدَّثَ عَلَى سَرِقَةِ السَّمَاعِ، فَقَالَ: "الْمَقْلُوبُ: هُوَ مَا رَوَاهُ الشَّيْخُ بِإِسْنَادٍ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ، فَيَنْقَلِبُ عَلَيْهِ وَيُنْطَبُ مِنْ إِسْنَادِ حَدِيثٍ إِلَى مَتْنٍ آخَرَ بَعْدَهُ، أَوْ أَنْ يَنْقَلِبَ عَلَيْهِ اسْمُ رَاوٍ، مِثْلُ: (مُرَّةٌ بِنِ كَعْبِ) ب (كَعْبِ بِنِ مُرَّةٍ)، وَسَعْدِ بِنِ سِنَانِ ب (سِنَانِ بِنِ سَعْدِ).

فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ خَطَأً - فَقَرِيبٌ، وَمَنْ تَعَمَّدَ ذَلِكَ وَرَكَّبَ مَتْنًا عَلَى إِسْنَادٍ لَيْسَ لَهُ - فَهُوَ سَارِقُ الْحَدِيثِ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ فِي حَقِّهِ: فَلَانٌ يَسْرِقُ الْحَدِيثَ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يَسْرِقَ حَدِيثًا مَا سَمِعَهُ، فَيَدَّعِي سَمَاعَهُ مِنْ رَجُلٍ.

وَإِنْ سَرَقَ فَأَتَى بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ لِمَتْنٍ لَمْ يَنْبُتْ سَنَدُهُ - فَهُوَ أَحْفُ جُرْمًا مِمَّنْ سَرَقَ حَدِيثًا لَمْ يَصِحَّ مَتْنُهُ، وَرَكَّبَ لَهُ إِسْنَادًا صَحِيحًا؛ فَإِنَّ هَذَا نَوْعٌ مِنَ الْوَضْعِ وَالْإِفْتِرَاءِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ فِي مُتُونِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ - فَهُوَ أَعْظَمُ إِثْمًا، وَقَدْ نَبَّأَ بَيْتًا فِي جِهَتِهِم.

وَأَمَّا سَرِقَةُ السَّمَاعِ وَادِّعَاءُ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ - فَهَذَا كَذِبٌ مُجَرَّدٌ... " أ.هـ. (الموقظة في علم مصطلح الحديث - ص: ٦٠).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَضِحُ فِي حَيَاتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَفْتَضِحُ بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَسَأَلَ اللَّهُ السَّتْرَ وَالْعَفْوَ" أ.هـ. (١)

وَقَالَ - أَيْضًا - (٢): "هَكَذَا حَدَّثَنِي الْغَزَّالُ بِهِ مِنْ كِتَابِهِ، وَاسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَفِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَجْهُولِينَ". (٣)

(١) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص: ٦٠)، وانظر: فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث (٢ / ١٢٥)، قُلْتُ: وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا مَا ذَهَبَ الْمُعَلِّمِي الِیْمَانِي، حَيْثُ قَالَ - فِي تَرْجَمَةِ یَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَمَانِي - : "وَقَدْ تَضَافَرَتِ الرَّوَايَاتُ عَلَی أَنْ یَحْيَى بْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ كَانَ یَأْخُذُ أَحَادِیثَ النَّاسِ فِیْرِوِیْهَا عَنْ شِیْوِخِهِمْ، فَإِنْ كَانَ یُصْرِّحُ فِي ذَلِكَ بِالسَّمَاعِ فَهَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ بِسَرِقَةِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ كَذَّابٌ، وَإِلَّا فَهُوَ تَدْلِیسٌ" أ.هـ. (التتکیل بما فی تانیب الكوثري من الأباطیل - ٢ / ٧٤٥)، وَوَجْهُ الْقُرْبِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ إِطْلَاقُهُ وَصَفَ الْكُذْبِ عَلَی مَنْ صَرَّحَ بِمَا یُفِیْدُ الْقَاءَ - وَإِنْ كَانَ كَلَامُهُ لَا یُرَالُ فِي دَائِرَةِ مُصْطَلَحِ سَرِقَةِ الْحَدِيثِ - .

(٢) فِي تَرْجَمَةِ: أَحْمَدَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ اللَّیْثِ الْحَقَرِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَی حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - ﷺ - مَرْفُوعًا: «إِذَا اصْطَنَعَ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ مَعْرُوفًا...»، مِنْ رِوَايَةِ أَبِي نَصْرِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْغَزَّالِ.

(٣) تاریخ بغداد (٥ / ٤٨٧)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٣٣٦)، وَلَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مُسْنَدًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَمِنْ نَمٍّ وَلَا بِاسْنَادٍ فِيهِ أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْغَزَّالِ، وَقَدْ أوردَهُ بَعْضُ الْمُصَنِّفِينَ فِي الْمَوْضُوعَاتِ، مُفْتَبِسِينَ كَلَامَ الْخَطِيبِ لِبَيَانِ بَطْلَانِهِ، كَابْنِ عِرَاقٍ فِي (تَنْزِيهِ الشَّرِيعَةِ الْمَرْفُوعَةِ - ٢ / ١٤٤)، وَمُحَمَّدِ الصَّدِيقِيِّ الْفَنِّيِّ فِي (تَذَكُّرَةُ الْمَوْضُوعَاتِ - ص: ٥٩).



وَقَالَ - أَيْضًا - (١): "وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُرَوَّى مِنْ طَرِيقٍ مُظْلِمٍ عَنِ شَرِيكَ"،
ثُمَّ سَأَلَ إِسْنَادَيْنِ مِنْ طَرِيقِ شَرِيكَ: قَالَ عَنِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا: "وَهُوَ حَدِيثٌ لَا
أَصْلَ لَهُ ... أ.هـ - وَقَالَ عَنِ الْآخَرِ: "وَفِي إِسْنَادِهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ
الْمَجْهُولِينَ" أ.هـ (٢)

(١) فِي تَرْجَمَةِ: هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَبِي مُحَمَّدِ النَّيْمِيِّ الْكُوفِيِّ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ مِنْ
رِوَايَتِهِ بِسَنَدِهِ عَنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: «إِنَّ حَافِظِي عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ
لَيَفْخَرَانِ عَلَى سَائِرِ الْحَفَظَةِ ...»، وَقَدْ عَجَزَ عَنِ إِظْهَارِ أَصْلِهِ الَّذِي يَرِوِيهِ مِنْهُ.
(٢) تَارِيخُ بَغْدَادِ (٧٣ / ١٦)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧٣٤٣)، قُلْتُ: هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ (هِشَامِ
بِنِ مُحَمَّدٍ، أَبِي مُحَمَّدِ النَّيْمِيِّ الْكُوفِيِّ)، وَهُوَ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ؛ قَالَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ: "اتَّهَمَهُ
بِالْكَذِبِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصُّورِيُّ" أ.هـ (الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي - ٣ / ١٧٥).
وَقَالَ الدَّهَبِيُّ: "اتَّهَمَهُ بِالْكَذِبِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّورِيُّ الْحَافِظُ؛ لِأَنَّهُ رَوَى حَدِيثًا
مَوْضُوعًا هُوَ آفَتُهُ" أ.هـ (ميزان الاعتدال - ٤ / ٣٠٥).

وَقَدْ أوردَ الْخَطِيبُ كِلَامَ الْحَافِظِ الصُّورِيِّ - عَقِبَ رِوَايَتِهِ لِلْحَدِيثِ - فَقَالَ: "قَالَ
الصُّورِيُّ: فَوَافَقْتُهُ عَلَيْهِ، وَطَالَبْتُهُ بِإِخْرَاجِ أَصْلِهِ - فَوَعَدَنِي بِذَلِكَ، ثُمَّ طَالَبْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ -
فَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَجِدْهُ، ثُمَّ رَاجَعْتُهُ فِيمَا بَعْدَ - فَذَكَرَ أَنَّهُ اجْتَهَدَ فِي طَلْبِهِ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ،
فَقُلْتُ لَهُ: وَلَا يَقْدِرْ عَلَيْهِ أَبَدًا، وَالَّذِي عِنْدَ الْبَعَوِيِّ عَنِ (عَلِيِّ بْنِ الْجَعْدِ) مَحْصُورٌ مَشْهُورٌ
مَحْفُوظٌ، لَا يَزَادُ فِيهِ وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ، وَشَيْخُكُمْ أَبُو حَفْصٍ فَمِنَ النَّقَاتِ، وَأَرَى لَكَ أَنْ تَخْطُ
عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَلَا تَذْكُرْهُ، فَقَالَ لِي: لِمَ؟، أَتَنْظُرُ بِي أَنِّي وَضَعْتُهُ أَوْ رَكَّبْتُهُ؟، فَقُلْتُ:
هَذَا لَا يُؤْمَنُ، وَإِنَّ أَحْسَنَ الظَّنِّ بِكَ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ دَخَلَ عَلَيْكَ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ، طُولِبَتْ
بِالْأَصْلِ لِيُنظَرَ فِيهِ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهِ، فَتَوَجَّهَ عَلَيْكَ فِيهِ الْحِمْلُ، فَسَكَتَ عَنِّي، ثُمَّ حَدَّثَ بِهِ
بَعْدَ ذَلِكَ" أ.هـ

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ الْمَجْهُولِينَ، أَوْ لَا أَصْلَ لَهُ؛ لِكُونَ رَاوِيهِ مُنْهَمًا بِالْكَذِبِ.

وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ^(١): "كَانَ عَيْسَى بْنُ مِهْرَانَ الْمُسْتَعْطَفِ مِنْ شِيَاطِينِ الرَّافِضَةِ وَمَرَدَّتِهِمْ، وَوَقَعَ إِلَيَّ كِتَابٌ مِنْ تَصْنِيفِهِ فِي الطَّعْنِ عَلَى الصَّحَابَةِ وَتَضْلِيلِهِمْ وَكَفَارِهِمْ وَتَفْسِيْقِهِمْ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ قَفَّ شَعْرِي عِنْدَ نَظْرِي فِيهِ، وَعَظُمَ تَعَجُّبِي مِمَّا أُوْدِعَ ذَلِكَ الْكِتَابَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَوْضُوعَةِ، وَالْأَقَاصِيصِ الْمُخْتَلَقَةِ، وَالْأَنْبَاءِ الْمُفْتَعَلَةِ بِالْأَسَانِيدِ الْمُظْلَمَةِ عَنِ سُقَاطِ الْكُوفِيِّينَ - مِنْ الْمَعْرُوفِينَ بِالْكَذِبِ، وَمِنَ الْمَجْهُولِينَ -، وَدَلَّنِي ذَلِكَ عَلَى عَمَى بَصِيرَةٍ وَاضِعِهِ، وَخُبْتُ سَرِيرَةَ جَامِعِهِ، وَخَبِيَةَ سَعْيِ طَالِبِهِ، وَاحْتِقَابِ وَزْرِ كَاتِبِهِ"
أ.هـ. (٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ الْكَذَّابِينَ وَالْوَضَّاعِينَ.

نَمْ قَالَ الْخَطِيبُ: "وَهَذَا الْحَدِيثُ إِنَّمَا يُرَوَى مِنْ طَرِيقِ مُظْلِمٍ عَنِ شَرِيكِ، وَهُوَ حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ" أ.هـ. (تاريخ بغداد - ١٦ / ٧٣).

(١) فِي تَرْجَمَةِ: عَيْسَى بْنِ مِهْرَانَ، أَبِي مُوسَى الْبَغْدَادِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِالْمُسْتَعْطَفِ.

(٢) تاريخ بغداد (١٢ / ٤٩٤)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٨١٩).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وصف الحديث بالظلمة عند الإمام ابن عبد البر - رحمه الله -:

تَبَعَتْ عِبَارَاتِ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ، فَوَجَدْتُ اسْتِخْدَامَ هَذَا الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ: (التَّمْهِيدُ) يَدُورُ بَيْنَ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَالْحُكْمِ بِوَضْعِهِ وَبُطْلَانِهِ.

فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ^(١): "وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ مُظْلَمٌ الْإِسْنَادِ، لَا يُصَحِّحُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ رَوَاتَهُ مَجْهُولُونَ لَا يُعْرَفُونَ" أ.هـ.^(٢)

(١) تَعْلِيلًا عَلَى حَدِيثِ: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ رَجُلٌ إِلَّا غَارِيًا، أَوْ...»، قُلْتُ: أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ الْجِهَادِ، بَابُ: مَا جَاءَ فِي رُكُوبِ الْبَحْرِ، (٢/ ١٨٦)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٣٩٣)، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنِ مُطَرِّفِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ بَشِيرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ بَشِيرِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: «لَا يَرْكَبُ الْبَحْرَ إِلَّا حَاجٌّ، أَوْ مُعْتَمِرٌ، أَوْ غَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...» الْحَدِيثِ.

وَمِنْ طَرِيقِهِ: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ، كِتَابُ: الْجِهَادِ، بَابُ: فِي رُكُوبِ الْبَحْرِ فِي الْغَزْوِ، (٣/ ٦)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٤٨٩)، وَالْفَاكُهِيُّ فِي أَخْبَارِ مَكَّةَ، ذَكَرَ تَلْبِيَةَ الْحَاجِّ إِذَا لَبَّى...، (١/ ٤١٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٩٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْبَعَثِ وَالنُّشُورِ، بَابُ: مَا جَاءَ فِي مَوْضِعِ الْجَنَّةِ وَمَوْضِعِ النَّارِ، (ص: ٢٦٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٥٣)، وَفِي السَّنَنِ الْكُبْرَى، كِتَابُ: الْحَجِّ، بَابُ: رُكُوبِ الْبَحْرِ لِحَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ أَوْ غَزْوٍ، (٤/ ٥٤٦)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٦٦٣)، وَفِي كِتَابِ: الْبُيُوعِ، بَابُ: مَا جَاءَ فِي بَيْعِ الْمُضْطَرِّ وَبَيْعِ الْمُكْرَهِ، (٦/ ٣٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١١٠٧٩)، وَالْحَدِيثُ إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ (بَشِيرٌ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ)، وَ (بَشِيرُ بْنُ مُسْلِمٍ) - مَجْهُولَانِ.

(٢) التَّمْهِيدُ (١/ ٢٤٠).



قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ رِوَايَتُهُ مَجْهُولِينَ، لَا يُعْرَفُونَ.

وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ^(١): "وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ عَن مَالِكٍ عَن نَافِعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ ...، وَهَذَا إِسْنَادٌ (عَن مَالِكٍ) مُظْلِمٌ، وَهُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ بَاطِلٌ" أ.هـ.^(٢)

(١) عَن حَدِيثٍ: «مَنْ لَعِبَ بِالشَّطْرَنْجِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»، قُلْتُ: لَمْ أَفِ عَلَيْهِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ - كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ -.

وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ بِلَفْظٍ آخَرَ مِنْ رِوَايَةِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - **وَلَفْظُهُ**: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، كِتَابُ: الْأَدَبِ، بَابُ: فِي النَّهْيِ عَنِ اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ، (٤ / ٢٨٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٩٣٨)، وَابْنُ مَاجَهَ، كِتَابُ: الْأَدَبِ، بَابُ: اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ، (٢ / ١٢٣٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٧٦٢)، وَمَالِكٌ، كِتَابُ: الرُّوْيَا، بَابُ: مَا جَاءَ فِي النَّرْدِ، (٢ / ٩٥٨)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦)، وَأَحْمَدُ (٢٨٧ / ٣٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٩٥٢٢)، (٣٢٣ / ٣٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٩٥٥١)، (٣٢ / ٣٥٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٩٥٨٠)، وَأَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، أَحَادِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُ عَن أَبِي مُوسَى، (١ / ٤١١)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥١٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، كِتَابُ: الْأَدَبِ، فِي اللَّعِبِ بِالنَّرْدِ وَمَا جَاءَ فِيهِ، (٥ / ٢٨٦) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦١٤١)، (٥ / ٢٨٧) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦١٥٣)، جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، بِلَفْظِهِ، مَرْفُوعًا. وَقَدْ صَرَّحَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ بِمَا يَفِيدُ انْقِطَاعَ هَذَا السَّنَدِ، حَيْثُ قَالَ: "لَمْ يَلْقَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ" أ.هـ. (المراسيل لابن أبي حاتم - ص: ٧٥).

(٢) التمهيد (١٣ / ١٧٣).



قالت: من إطلاقات الإسناد المظلم عنده - والله أعلم - استعماله عندما يكون الحديث موضوعاً أو باطلاً.

وصف الحديث بالظلمة عند الإمام ابن عساكر - رحمه الله -:

تَبَعَتْ عِبَارَاتِ الإِمَامِ ابْنِ عَسَاكِرٍ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ، وَبِاسْتِقْرَاءِ أَحْكَامِهِ يُتَبَيَّنُ أَنَّهُ لَا يُصَرِّحُ مُطْلَقًا بِكَوْنِ هَذَا الْمُصْطَلَحِ دَالًّا بِدَاتِهِ عَلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ وَكَذِبِ رَاوِيهِ، بَلْ يَدُلُّ فَقَطْ عَلَى الضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَمِمَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ فِي كِتَابِهِ (تَارِيخُ دِمَشْقَ):

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَسَاكِرٍ^(١): "هَذَا إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ وَحَدِيثُهُ مُنْكَرٌ" أ.هـ.^(٢)
وَقَالَ - أَيْضًا -^(٣): "قَالَ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرِ الْخَطِيبُ: "كَتَبْتُ عَنْهُ شَيْئًا يَسِيرًا، وَحَدَّثْنَا عَنْ أَبِي عَمْرٍو ابْنِ السَّمَّاكِ حَدِيثًا مُظْلَمًا إِسْنَادًا وَمُنْكَرًا مَتْنًا" أ.هـ.^(٤)

(١) فِي تَرْجَمَةِ: يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي طَاهِرِ الأَزْدِيِّ السَّلْمَاسِيِّ الوَاعِظِ، تَعْلِيْقًا عَلَى رِوَايَتِهِ لِحَدِيثِ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا يَقِينُ لَهُ...».

(٢) تَارِيخُ دِمَشْقَ (٦٤ / ٤٥، ٤٦).

(٣) فِي تَرْجَمَةِ: أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَبِي الْحُسَيْنِ الوَاعِظِ المَعْرُوفِ بِابْنِ السَّمَّاكِ، تَعْلِيْقًا عَلَى ادْعَائِهِ الرِّوَايَةَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو (عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ) الشَّهِيرِ بِابْنِ السَّمَّاكِ، نَقَلَ عَنِ الخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الكَلَامُ عَلَيْهِ عِنْدَ الْحَدِيثِ عَنْ وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الخَطِيبِ البَغْدَادِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ -.

(٤) تَارِيخُ دِمَشْقَ (٧١ / ٧٤).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُنْكَرًا، أَوْ مُنْقَطِعًا قَدْ اقْتَرَنَ انْقِطَاعُهُ بِسُرْقَةِ السَّمَاعِ وَادِّعَاءِ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْزَاءِ.

وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

تَبَعْتُ عِبَارَاتِ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي كِتَابِهِ (الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ) يُشِيرُ إِلَيَّ مَعْنَى هَذَا الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضُّعْفِ الشَّدِيدِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(١): "قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَأَحَادِيثُهُ مُظْلَمَةٌ مُنْكَرَةٌ" أ.هـ.^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُنْكَرًا، وَلَا شَكَّ أَنَّ نَقْلَهُ عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ دُونَ تَعْقِيبِ يُفِيدُ مُوَافَقَتَهُ لَهُ.

وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَوَازِيِّ هَذَا الْمُصْطَلَحَ فِي كِتَابِهِ: (الْمَوْضُوعَاتُ)، وَهِيَ قَرِينَةٌ وَاضِحَةٌ وَقَوِيَّةٌ تُفِيدُ أَنَّهُ يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ؛ لِكُونِهِ أوردَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِذَلِكَ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ.

(١) فِي تَرْجَمَةِ: مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمَارِيَّيِّ، نَقَلًا عَنِ ابْنِ عَدِيٍّ.

(٢) الضُّعْفَاءُ وَالْمَتْرُوكُونَ (٣/ ١٠٦)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٢٤٢).



قال الإمام ابن الجوزي^(١): "هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -،
وَإِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ مَجَاهِيلٌ لَا يَعْرِفُونَ" أ.هـ.^(٢)
وَقَالَ أَيْضًا^(٣): "هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ مُظْلِمٌ الْإِسْنَادِ، عَامَّةٌ مَن فِيهِ مَجْهُولٌ"
أ.هـ.^(٤)

وَقَالَ أَيْضًا^(٥): "وَهَذَا مَوْضُوعٌ أَيْضًا، وَإِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَكَانَ وَاضِعُهُ يَكْتُبُ مِنَ
الْأَسْمَاءِ مَا وَقَعَ لَهُ، وَيَذْكُرُ قَوْمًا مَا يَعْرِفُونَ" أ.هـ.^(٦)
وَقَالَ أَيْضًا^(٧): "وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ عَنِ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنِ عَطِيَّةَ،
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «لَا تَأْكُلُوا اللَّحْمَ»، وَهَذَا
مُحَالٌ، قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: أَمَّا عَطِيَّةٌ فَلَا يَحِلُّ كَتْبُ حَدِيثِهِ إِلَّا عَلَى جِهَةِ
التَّعَجُّبِ، وَأَمَّا مُقَاتِلٌ فَإِنَّهُ كَانَ يَكْذِبُ".^(٨)

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ أَبِي ذَرِّ الْغِفَارِيِّ - ﷺ - - مَرْفُوعًا: «تَرُدُّ عَلَى الْحَوْضِ رَابِعَةً عَلَيَّ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ...».

(٢) الموضوعات (١ / ٣٨٩).

(٣) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - ﷺ - - مَرْفُوعًا: «مَنْ صَلَّى لَيْلَةَ الْأَحَدِ أَرْبَعِ
رَكَعَاتٍ...».

(٤) الموضوعات (٢ / ١١٥).

(٥) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - ﷺ - -: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ
النَّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعَ عَشْرَةَ رَكَعَةً...».

(٦) الموضوعات (٢ / ١٣٠).

(٧) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ فِي بَابِ دَمِّ اللَّحْمِ.

(٨) الموضوعات (٢ / ٣٠٥).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَقَالَ أَيْضًا ^(١): وَقَدْ رَوَى بِإِسْنَادٍ مُّظْلِمٍ كُلُّهُمْ مَجَاهِيلٌ إِلَى مُقَاتِلٍ ...، ثُمَّ قَالَ:
"هَذَا مِنْ أَفْحَشِ الْكَذِبِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -". ^(٢)
قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا
يَكُونُ الْحَدِيثُ مَوْضُوعًا، وَفِي إِسْنَادِهِ مَجَاهِيلٌ.

وَمِنَ الْجَدِيرِ بِالذِّكْرِ - هُنَا - الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الدَّرَاسَةَ لَا تُعْنَى بِنَقْدِ
أَلْفَاظِ الْأَيْمَةِ، وَبَيَانِ مَدَى الْإِتِّفَاقِ أَوْ الْإِخْتِلَافِ مَعَ مَدْلُولَاتِهَا، إِنَّمَا تُعْنَى
بِتَحْلِيلِ عِبَارَاتِهِمْ لِاسْتِنْبَاطِ مَنْهَجِهِمْ، وَمَعْرِفَةِ طَرِيقَتِهِمْ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ
بِالظُّلْمَةِ.

وَعَلَى هَذَا: فَإِنَّ أَحْكَامَ (الإمام ابن الجوزي) عَلَى الْأَحَادِيثِ بِالْوَضْعِ - لَيْسَتْ
مَحَلًّا لِهَذِهِ الدَّرَاسَةِ؛ لِأَنَّهَا مَعْنِيَّةٌ فَقَطْ بِإِثْبَاتِ أَنَّهُ أَطْلَقَ لَفْظَ (الإسناد المظلم)
وَنَحْوِهِ مِنَ الْعِبَارَاتِ - عَلَى مَا حَكَمَ بِوَضْعِهِ.
مَعَ التَّكْيِيدِ عَلَى أَنَّ أَحْكَامَهُ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِالْوَضْعِ كَانَتْ مَحَلًّا
لِإِنْتِقَادِ جَمَاهِيرِ أَيْمَةِ هَذَا الْفَنِّ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يُسَلِّمُوا لَهُ بِذَلِكَ. ^(٣)

^(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ يُرْوَى عَنْ مُقَاتِلِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - ﷺ - مَرْفُوعًا:
«إِذَا كَانَ سَنَةٌ خَمْسِينَ وَمِائَةً فَاحْذَرُوا التَّرْوِيحَ...».

^(٢) الموضوعات (٣/ ١٩٥).

^(٣) مِنْ أَمْتَلَةِ نَقْدِ الْأَيْمَةِ لِأَحْكَامِ (الإمام ابن الجوزي) عَلَى الْأَحَادِيثِ بِالْوَضْعِ - مَا
يَلِي:

=



قَالَ الإمام ابن الصّلاح: "وَلَقَدْ أَكْثَرَ الَّذِي جَمَعَ فِي هَذَا الْعَصْرِ (المَوْضُوعَاتِ) فِي نَحْوِ مُجَلَّدَيْنِ، فَأَوْدَعَ فِيهَا كَثِيرًا مِمَّا لَا دَلِيلَ عَلَى وَضْعِهِ، إِنَّمَا حَقُّهُ أَنْ يُدَكَّرَ فِي مُطْلَقِ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ" أ.هـ (مقدمة ابن الصّلاح - ص: ٩٩).

وَقَالَ الحافظ العلاءي: "دَخَلَتْ الْأَقْفَةُ عَلَى ابْنِ الْجَوَازِيِّ مِنَ التَّوَسُّعِ فِي الْحُكْمِ بِالْوَضْعِ؛ لِأَنَّ مُسْتَنَدَهُ فِي غَالِبِ ذَلِكَ ضَعْفُ رَاوِيهِ" أ.هـ (النكت على كتاب ابن الصّلاح لابن حجر - ١/١٢٦).

وَقَالَ الإمام السخاوي: "وَقَدْ تَوَسَّعَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي إِيرَادِ كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي لَا تَرْتَقِي إِلَى الْوَضْعِ، بَلْ وَفِي بَعْضِهَا مَا هُوَ صَحِيحٌ وَنَحْوُهُ، بَلْ أَغْرَبُ مِنْ هَذَا إِدْخَالُهُ لِكَثِيرٍ مِمَّا حَكَّمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ فِي تَصَانِيفِهِ الْوَعْظِيَّةِ وَغَيْرِهَا، سَاكِنًا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَمْشِ فِي الطَّرِيقِ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ مَعَ جَلَالَتِهِ وَإِمَامَتِهِ" أ.هـ (الغاية في شرح الهداية في علم الرواية - ص: ٢٠٨).

وَقَالَ - أَيْضًا -: "ثُمَّ إِنَّ مِنَ الْعَجَبِ إِيرَادَ ابْنِ الْجَوَازِيِّ فِي كِتَابِهِ (العِلَلُ الْمُتَنَاهِيَةُ فِي الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ) كَثِيرًا مِمَّا أوردَهُ فِي الْمَوْضُوعَاتِ، كَمَا أَنَّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ كَثِيرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الْوَاهِيَةِ، بَلْ قَدْ أَكْثَرَ فِي تَصَانِيفِهِ الْوَعْظِيَّةِ - وَمَا أَشْبَهَهَا - مِنْ إِيرَادِ الْمَوْضُوعِ وَشَبَّهَهَا" أ.هـ (فتح المغيث بشرح ألفية الحديث - ١/٣١٣، ٣١٤).

وَقَالَ الإمام السيوطي: "وَقَدْ جَمَعَ فِي ذَلِكَ الْحَافِظُ أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْجَوَازِيِّ كِتَابًا فَأَكْثَرَ فِيهِ مِنْ إِخْرَاجِ الضَّعِيفِ الَّذِي لَمْ يَنْحَطْ إِلَى رُتْبَةِ الْوَضْعِ، بَلْ وَمِنَ الْحَسَنِ وَمِنَ الصَّحِيحِ، كَمَا نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ الْأَيْمَةُ الْحَفَاطُ، وَمِنْهُمْ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأَتْبَاعُهُ" أ.هـ (اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة - ١/٩).

وَقَالَ - أَيْضًا -: "وَأَعْلَمُ أَنَّهُ جَرَتْ عَادَةُ الْحَفَاطِ كَالْحَاكِمِ وَابْنِ حِبَّانَ وَالْعُقَيْلِيِّ وَغَيْرِهِمْ أَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ عَلَى حَدِيثِ الْبُطْلَانِ مِنْ حَيْثِيَّةِ سَنَدٍ مَخْصُوصٍ؛ لِكَوْنِ رَاوِيهِ اخْتَلَقَ ذَلِكَ السَّنَدَ لِذَلِكَ الْمَتْنِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ الْمَتْنُ مَعْرُوفًا مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَيَذْكُرُونَ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَةِ

=



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وصف الحديث بالظلمة عند الإمام ابن عبد الهادي الحنبلي - رحمه الله -
تَبَعَتْ عِبَارَاتِ الإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الهَادِي الحَنْبَلِيِّ فِي وَصْفِ الحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ
فَلَمْ أَقِفْ عَلَى تَفْصِيلٍ لَهُ فِي المَسْأَلَةِ، وَلَكِنْ وَجَدْتُ بِالاسْتِقْرَاءِ أَنَّ اسْتِخْدَامَ
هَذَا المِصْطَلَحِ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ (الصَّارِمُ المُنْكَي) يَدُورُ بَيْنَ الحُكْمِ عَلَى
الحَدِيثِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَالحُكْمِ بِوَضْعِهِ وَبُطْلَانِهِ.

فَمِنَ الأَوَّلِ قَوْلُهُ: (١): "لَيْسَ هَذَا الإِسْنَادُ بِشَيْءٍ يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ، وَلَا هُوَ مِمَّا يُرْجَعُ
إِلَيْهِ، بَلْ هُوَ إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ ضَعِيفٌ جِدًّا؛ لِأَنَّهُ مُشْتَمَلٌ عَلَى ضَعِيفٍ لَا يَجُوزُ
الاحتِجَاجُ بِهِ، وَمَجْهُولٌ لَمْ يُعْرَفَ مِنْ حَالِهِ مَا يُوجِبُ قَبُولَ خَبَرِهِ" أ.هـ. (٢)
ثُمَّ اسْتَعْرَضَ ابْنُ عَبْدِ الهَادِي رِجَالَ الإِسْنَادِ، وَبَيَّنَّ أَسْبَابَ ضَعْفِهِمْ - وَليْسَ
فِي كَلَامِهِ وَصْفُ أَحَدِهِمْ أَنَّهُ كَذَّابٌ أَوْ وَضَاعٌ -، ثُمَّ قَالَ:
"وَالحَاصِلُ أَنَّ هَذَا المُتَابِعَ الَّذِي ذَكَرَهُ المُعْتَرِضُ مِنْ رِوَايَةِ الطَّبْرَانِيِّ - لَا
يَرْتَفِعُ بِهِ الحَدِيثُ عَنِ دَرَجَةِ الضَّعْفِ وَالسَّقُوطِ، وَلَا يَنْهَضُ إِلَى رُتْبَةٍ تَقْتَضِي

دَلِكَ الرَّاوِي يُجَرِّحُونَهُ بِهِ، فَيَعْتَرُّ ابْنَ الجَوَازِيِّ بِذَلِكَ، وَيَحْكُمُ عَلَى المَتَنِ بِالْوَضْعِ مُطْلَقًا،
وَيُورِدُهُ فِي كِتَابِ المَوْضُوعَاتِ، وَلَيْسَ هَذَا بِبَلِائِقٍ، وَقَدْ غَابَ عَلَيْهِ النَّاسُ ذَلِكَ" أ.هـ.
(المرجع السابق - ١/ ١٠٨).

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى إِحْدَى رِوَايَاتِ حَدِيثِ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ مَوْتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي
حَيَاتِي».

(٢) الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص ٧٢، ٧٣).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

الاعتبار والاستشهاد؛ لِظُلْمَةِ إِسْنَادِهِ، وَجَهَالَةِ رُؤَاتِهِ، وَضَعْفِ بَعْضِهِمْ
وَإِخْتِلَاطِهِ، وَاضْطِرَابِ حَدِيثِهِ.

وَلَوْ كَانَ الْإِسْنَادُ صَحِيحًا إِلَى (أَيْتِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ) لَكَانَ فِيهِ مَا فِيهِ، فَكَيْفَ
وَالطَّرِيقُ إِلَيْهِ ظُلْمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ؟، وَاللَّهُ أَعْلَمُ" أ.هـ. (١)

وَمِنْ ذَلِكَ - أَيْضًا - قَوْلُهُ (٢): "وَالْحَاصِلُ: أَنَّ ذِكْرَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ الْمُظْلِمَةِ فِي
الْإِسْنَادِ لَمْ تَزِدْ فِي الْحَدِيثِ قُوَّةً، بَلْ لَمْ تَزِدْهُ إِلَّا ضَعْفًا وَاضْطِرَابًا" أ.هـ. (٣)
وَقَدْ أَفَاضَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِي فِي بَيَانِ شِدَّةِ ضَعْفِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَاضْطِرَابِ
سَنَدِهِ وَمَتْنِهِ. (٤)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا
يَكُونُ الْحَدِيثُ شَدِيدَ الضَّعْفِ، لَا يَنْهَضُ إِلَى رُتْبَةِ تَقْتَضِيِ الْعَتَبَارِ
وَالِاسْتِشْهَادِ؛ حَيْثُ تَجْتَمِعُ فِيهِ أَسْبَابُ ضَعْفِ عَدِيدَةٍ: كَضَعْفِ الرُّوَاةِ،
وَجَهَالَتِهِمْ، وَاضْطِرَابِ حَدِيثِهِمْ.

(١) المرجع السابق (ص ٧٣).

(٢) تعليقًا على إحدى روايات حديث: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي فِي حَيَاتِي

«...».

(٣) الصارم المنكي (ص ١١٢).

(٤) المرجع السابق (ص ١١١، ١١٢).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ^(١): "هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ لَا أَسْلَ لَهٗ، وَاسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، بَلْ هُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ" أ.هـ.^(٢)

وَمِنَ ذَلِكَ - أَيْضًا - أَنَّهُ أوردَ حَدِيثًا^(٣) فِي سَنَدِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْمَازِنِيُّ، ثُمَّ قَالَ: "ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي كِتَابِ الْكاملِ، وَقَالَ: إِنَّ أَحَادِيثَهُ مُظْلِمَةٌ مُنْكَرَةٌ، وَلَمْ يَذْكَرْ ابْنُ عَدِيٍّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي أَحَادِيثِهِ" أ.هـ.^(٤)

ثُمَّ قَالَ: "وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا، لَيْسَ بِصَحِيحٍ، وَلَا ثَابِتٍ، بَلْ هُوَ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ" أ.هـ.^(٥)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ مَوْضُوعًا.

وَمِنَ الْجَدِيدِ بِالذِّكْرِ: أَنَّ الْإِمَامَ ابْنَ عَبْدِ الْهَادِي لَهُ أَقْوَالٌ عَدِيدَةٌ فِي كِتَابِهِ: (تَنْقِيحُ النَّحْقِيقِ)، لَا تَخْرُجُ فِي مَجْمُوعِهَا عَمَّا أوردْتُهُ هُنَا، وَقَدْ تَرَكْتُهَا اكْتِفَاءً بِمَا ذَكَرْتُهُ مِنْ مَوَاضِعَ مُشَابِهَةٍ فِي كِتَابِهِ: (الصَّارِمُ الْمُنْكَي).

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَنْ زَارَنِي بَعْدَ مَوْتِي فَكَأَنَّمَا زَارَنِي وَأَنَا حَيٌّ».

(٢) الصَّارِمُ الْمُنْكَي فِي الرَّدِّ عَلَى السَّبْكِ (ص ١٧٢).

(٣) حَدِيثٌ: «مَنْ زَارَنِي حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَيَّ قَبْرِي...».

(٤) الصَّارِمُ الْمُنْكَي فِي الرَّدِّ عَلَى السَّبْكِ (ص ١٧٩).

(٥) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (ص ١٧٩).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وصف الحديث بالظلمة عند الإمام الذهبي - رحمه الله :-

تَبَعَتْ عِبَارَاتِ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي كِتَابِهِ: (تَارِيخُ الْإِسْلَامِ) يُشِيرُ إِلَى مَعْنَى هَذَا الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(١): "إِسْنَادُهَا مُظْلَمٌ، وَلَعَلَّ إِسْمَاعِيلَ (شَقُوصًا) هَذَا - آخِرُ زَنْدِيقٍ لَعِينٍ، غَيْرُ صَاحِبِ التَّرْجَمَةِ؛ فَإِنَّ هَذَا الْكَلَامَ لَا يَصْدُرُ مِنْ رَافِضِيٍّ، فَضَلَا عَنْ مُسْلِمٍ مُبْتَدِعٍ، أَوْ أَنَّهُ قَالَهُ ثُمَّ تَابَ وَجَدَّدَ إِسْلَامَهُ، أَوْ أَنَّ الرَّاويَ كَذَّبَهَا" أ.هـ^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ أَحَدِ الزَّنَادِقَةِ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ يَصْدُرَ مِثْلُهُ عَنِ مُسْلِمٍ مُبْتَدِعٍ.

كَمَا وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي كِتَابِهِ: (تَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ)، يُشِيرُ إِلَى مَعْنَى هَذَا الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ، وَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(٣): "هَذَا مِمَّا تَحْرُمُ رِوَايَتُهُ إِلَّا مَقْرُونًا بِأَنَّهُ مَكْذُوبٌ مِنْ غَيْرِ تَرَدُّدٍ، وَقَبَّحَ اللَّهُ مَنْ وَضَعَهُ، وَإِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَفِيهِمْ ابْنُ رِزَامٍ كَذَّابٌ، لَعَلَّهُ آفَتُهُ" أ.هـ^(٤)

(١) فِي تَرْجَمَةِ: إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا الْخُلُقَانِيِّ أَبِي زِيَادِ الْكُوفِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَى قَوْلِ إِسْمَاعِيلِ الْخُلُقَانِيِّ (شَقُوصٌ): "الَّذِي نَادَى مِنْ جَانِبِ الطُّورِ عَبْدَهُ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ...".

(٢) تَارِيخُ الْإِسْلَامِ (٤ / ٥٨٠)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٣).

(٣) فِي تَرْجَمَةِ: أَبِي الْفَتَيَّانِ (عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ) الدَّهِسْتَانِيِّ الرَّوَّاسِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَنْ حَفِظَ عَلَيَّ أُمَّتِي حَدِيثًا وَاحِدًا...»، الْمَرْوِيُّ بِإِسْنَادٍ مِنْ طَرِيقِهِ.

(٤) تَذَكُّرَةُ الْحَفَاطِ (٤ / ٢٦)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٥١)، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّنِ: "قُلْتُ: مَوْضُوعٌ، وَإِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ آفَتَهُ مِنْ ابْنِ رِزَامٍ الْكَذَّابِ" أ.هـ (البيدر المنير - ٧ / ٢٧٩).



قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ أَحَدِ الْكَذَّابِينَ.

كَمَا تَتَّبَعْتُ عِبَارَاتِهِ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ فِي كِتَابِهِ: (سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ)، فَوَجَدْتُ اسْتِخْدَامَ هَذَا الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ يَدُورُ بَيْنَ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَالْحُكْمِ بِوَضْعِهِ وَبُطْلَانِهِ.

فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ^(١): "هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ جِدًّا، وَإِسْنَادُهُ مُظْلَمٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ: تَأَلَّفَ" أ.هـ.^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْحَدِيثُ مُنْكَرًا جِدًّا، مِنْ رِوَايَةِ أَحَدِ التَّالِفِينَ.

وَمِنْ الثَّانِي قَوْلُهُ^(٣): "وَرُوِيَ بِإِسْنَادٍ مُظْلَمٍ عَنِ جَابِرٍ مَرْفُوعًا: «إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِي فَأَقْبَلُوهُ؛ فَإِنَّهُ أَمِينٌ مَأْمُونٌ»، هَذَا كَذِبٌ" أ.هـ.^(٤)

(١) فِي تَرْجَمَةِ التَّابِعِيِّ الْجَلِيلِ سَيِّدِنَا أُوَيْسِ الْقُرْنِيِّ - ﷺ -، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «أَحْفَظُونِي فِي أَصْحَابِي...».

(٢) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٤ / ٣١)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥).

(٣) فِي تَرْجَمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ سَيِّدِنَا مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ - ﷺ -.

(٤) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (٣ / ١٤٩، ١٥٠)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٢٥).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وقوله - أيضا -^(١): "هَذَا إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَمَتْنٌ لَا يَصِحُّ" أ.هـ.^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ إِنْ كَانَ مَتْنُ الْحَدِيثِ كَذِبًا، أَوْ كَانَ الْمَتْنُ لَا يَصِحُّ.

كَمَا تَتَّبَعْتُ عِبَارَاتِهِ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ فِي كِتَابِهِ: (مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ)، فَوَجَدْتُ اسْتِخْدَامَ هَذَا الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ يَدُورُ بَيْنَ الْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالضَّعْفِ الشَّدِيدِ، وَالْحُكْمِ بِوَضْعِهِ وَبُطْلَانِهِ.

فَمِنْ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ^(٣): "وَهَذَا إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَخَبْرٌ مُنْكَرٌ" أ.هـ.^(٤)

وقوله - أيضا -^(٥): "وَالْإِسْنَادُ مُظْلِمٌ، وَالْمَتْنُ مُنْكَرٌ" أ.هـ.^(٦)

وقوله - أيضا -^(٧): "إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ لِمَتْنٍ مُنْكَرٍ" أ.هـ.^(٨)

^(١) فِي تَرْجَمَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْإِدْرِيْسِيِّ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «مَنْ رَأَى شَجْرَةَ حَتَّى تَبْنَتْ...».

^(٢) سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ (١٧/ ٢٢٧)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٣٥).

^(٣) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى الْجَنْدِيِّ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ مِنْ رِوَايَتِهِ بِسَنَدِهِ عَنْ أَبِي أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: «حُجُّوا قَبْلَ أَنْ تَحُجُّوا...».

^(٤) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٢/ ٤٧١)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٤٩٩).

^(٥) فِي تَرْجَمَةِ: عَتَّابِ بْنِ ثَعْلَبَةَ، تَعْلِيْقًا عَلَى رِوَايَتِهِ حَدِيثِ قِتَالِ النَّاكِثِينَ.

^(٦) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٣/ ٢٧)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٤٦٦).

^(٧) فِي تَرْجَمَةِ: أَبِي يَسَارٍ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَرَّ بِرَجُلٍ مَخْضُوبٍ مَخْضُوبِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ...».

^(٨) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٤/ ٥٨٨)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (١٠٧٤٦).



قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ مَتْنُ الْحَدِيثِ مُنْكَرًا.

وَقَدْ أُورِدَ حَدِيثًا^(١) بِإِسْنَادٍ فِيهِ: سُلَيْمَانُ الشَّاذِكُونِيُّ (وَاهٍ)، وَأَبُو بَكْرِ ابْنِ أَبِي سَبْرَةَ (مَتْرُوكٌ)، ثُمَّ قَالَ: "وَهَذَا إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ، وَمَتْنٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ" أ.هـ.^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ فِي سَنَدِ الْحَدِيثِ (وَاهٍ) وَ (مَتْرُوكٌ).

وَقَالَ - أَيْضًا -^(٣): "إِسْنَادٌ مُظْلَمٌ، وَعَبْدُ السَّلَامِ أَبُو الصَّلْتِ يُنْتَهَمُ" أ.هـ.^(٤)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ فِي سَنَدِ الْحَدِيثِ (مُتَّهَمٌ).

^(١) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ: «إِنَّكَ تَأْتِي أَهْلَ كِتَابٍ، فَإِنْ سَأَلُوكَ عَنِ الْمَجْرَةِ...».

^(٢) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٢/ ٥٣٠)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٧٢٤).

^(٣) فِي تَرْجَمَةِ: مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ التَّغْلِبِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثٍ مِنْ طَرِيقِهِ، وَفِيهِ (عَبْدُ السَّلَامِ بْنِ صَالِحٍ)، عَنْ لَيْلَى الْغِفَارِيَّةِ، قَالَتْ: «كُنْتُ أَخْرُجُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي مَغَازِيهِ...».

^(٤) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٤/ ٢١٧)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨٩١٠).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَقَالَ - أَيْضًا -: "عَلِيٌّ بْنُ السَّخْتِ، رَوَى عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرَّانِيُّ: جَاءَ

فِي إِسْنَادٍ مُظْلِمٍ أُطْلِقَ عَلَيْهِمُ الضَّعْفُ" أ.هـ. (١)

وَقَالَ - أَيْضًا - (٢): "عَمْرُو بْنُ الْحَزْرَوِيِّ عَنِ (الْحَسَنِ)، وَعَنْهُ (شَبَّابُ): وَهَذَا

إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ لَا يَنْهَضُ" أ.هـ. (٣)

وَقَالَ - أَيْضًا - (٤): "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، لَيْسُوا بِعُمَدَةٍ" أ.هـ. (٥)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ إِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا

يَجْتَمِعُ فِي سَنَدِ الْحَدِيثِ رُؤَاةٌ ضَعْفَاءُ، لَا يُعْتَمَدُ عَلَى مِثْلِهِمْ.

وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ: "ضِرَارُ بْنُ مَسْعُودٍ: جَاءَ فِي إِسْنَادِ مُظْلِمٍ بِخَبَرٍ بَاطِلٍ فِي

فَضْلِ خُوَارِزْمٍ" أ.هـ. (٦)

وَقَوْلُهُ - أَيْضًا - (٧): "وَهَذَا بَاطِلٌ، وَالْإِسْنَادُ مُظْلِمٌ" أ.هـ. (٨)

(١) المرجع السابق (٣ / ١٣١)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٨٤٨).

(٢) فِي تَرْجَمَةِ: عَمْرُو بْنِ الْحَزْرَوِيِّ.

(٣) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٣ / ٢٥٢)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٣٥٠).

(٤) فِي تَرْجَمَةِ: نَصْرُ بْنُ نَجِيحٍ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ وَافَقَ مِنْ أَخِيهِ...».

(٥) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٤ / ٢٥٤)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٩٠٤٩).

(٦) الْمَرْجِعُ السَّابِقُ (٢ / ٣٢٩)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٣٩٥٥).

(٧) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ جَعْفَرٍ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ

جَدِّهِ عَنِ بِلَالٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: «رَمَضَانَ بِالْمَدِينَةِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ رَمَضَانَ فِيمَا سِوَاهَا

...».

(٨) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٢ / ٤٧٣)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٥٢٠).



- وَقَوْلُهُ - أَيْضًا -^(١): «إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَخَبْرٌ بَاطِلٌ، أَطْلَقَ الدَّارِقُطْنِيُّ عَلَى رُؤَاتِهِ التَّضْعِيفَ وَالْجَهَالََةَ» أ.هـ.^(٢)
- وَقَوْلُهُ - أَيْضًا -^(٣): «فَهَذَا خَبْرٌ بَاطِلٌ، وَإِسْنَادٌ مُظْلِمٌ» أ.هـ.^(٤)
- وَقَوْلُهُ - أَيْضًا -^(٥): «هَذَا بَاطِلٌ، وَإِسْنَادٌ مُظْلِمٌ» أ.هـ.^(٦)
- وَقَوْلُهُ - أَيْضًا -^(٧): «عُمَرُ بْنُ بَسْطَامٍ، عَنِ (نُصَيْرِ بْنِ الْقَاسِمِ)، وَعَنْهُ (بَشِيرُ بَشِيرِ بْنِ ثَابِتٍ): إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَالْمَتْنُ بَاطِلٌ» أ.هـ.^(٨)
- وَقَوْلُهُ - أَيْضًا -^(٩): «الْفَضْلُ بْنُ عَطَاءَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنِ أَبِي مَنْظُورٍ بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ، وَالْمَتْنُ بَاطِلٌ» أ.هـ.^(١٠)

- (١) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرِ الْأَزْدِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «اصْنَعِ الْمَعْرُوفَ إِلَى كُلِّ أَحَدٍ...».
- (٢) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٢ / ٥٥٠)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٨٢٣).
- (٣) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِنَّ بَعْضَ أَوْصِيَاءِ عِيسَى عِيسَى بْنِ مَرِيَمَ حَيٌّ بِالْعِرَاقِ...».
- (٤) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٢ / ٦٢٨، ٦٢٩)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥١٠١).
- (٥) فِي تَرْجَمَةِ: عُمَانَ بْنِ عَطَاءَ بْنِ أَبِي مُسْلِمِ الْخُرَّاسَانِيِّ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِنَّ رَجَبَ شَهْرٍ عَظِيمٌ، تُضَاعَفُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ...».
- (٦) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٣ / ٤٨)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٥٤٠).
- (٧) فِي تَرْجَمَةِ: عُمَرَ بْنِ بَسْطَامٍ.
- (٨) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٣ / ١٨٣)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٠٦١).
- (٩) فِي تَرْجَمَةِ: الْفَضْلِ بْنِ عَطَاءَ.
- (١٠) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٣ / ٣٥٤)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٧٣٧).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

قالت: من إطلاقات الإسناد المظلم عنده - والله أعلم - استعماله عندما يكون المتن باطلاً، أو عند وصف رواية الحديث بالضعف والجهالة.

قال الإمام الذهبي^(١): "هذا السند مظلم، ولم يصح عن الخلقاني هذا الكلام؛ الكلام؛ فإن هذا من كلام زنديق" أ.هـ^(٢)
وقال - أيضاً -^(٣): "فهذا لم يصح، وسنده مظلم" أ.هـ^(٤)
وقال - أيضاً -^(٥): "عمر بن علي بن سعيد، عن يوسف بن حسن البغدادي: إسناد مظلم بخبر لم يصح" أ.هـ^(٦)
وقال - أيضاً -^(٧): "إسناده مظلم، وما حدث به العلاء أبداً" أ.هـ^(٨)

^(١) في ترجمة: إسماعيل بن زكريا الخلقاني أبي زياد الكوفي، تعليقاً على قول إسماعيل إسماعيل الخلقاني (شفوئص): "الذي نادى من جانب الطور عنده: علي بن أبي طالب...".

^(٢) ميزان الاعتدال (١/ ٢٢٩)، رقم الترجمة (٨٧٨).

^(٣) في ترجمة: عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي المؤدب، تعليقاً على رواية فيها: ذكر وصي عيسى بن مريم.

^(٤) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٦)، رقم الترجمة (٥٥٣٢).

^(٥) في ترجمة: عمر بن علي بن سعيد.

^(٦) ميزان الاعتدال (٣/ ٢١٤)، رقم الترجمة (٦١٧١).

^(٧) في ترجمة: عبد الله بن عبد الرحمن المسمعي، تعليقاً على حديث من روايته عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - «أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لما وجّه جعفرًا إلى الحبشة...».



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَقَالَ - أَيْضًا - (٢): "إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَمَنْتُهُ مُخْتَلَقٌ" أ.هـ. (٣)
وَقَالَ - أَيْضًا - (٤): "وَلَقَدْ سَأَقَ أَخْطَبُ خُوَارِزْمٍ مِنْ طَرِيقِ هَذَا الدَّجَالِ - ابْنِ
شَادَانَ - أَحَادِيثَ كَثِيرَةً بَاطِلَةً سَمَجَةً رَكِيكَةً فِي مَنَاقِبِ السَّيِّدِ عَلِيِّ - ﷺ -،
مِنْ ذَلِكَ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ... " أ.هـ. (٥)

(١) ميزان الاعتدال (٢/ ٤٥٤)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٤٤٢٣).

(٢) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ إِسْحَاقَ ابْنِ الْبَقَالِ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِنَّ نُزُولَ اللَّهِ إِلَى الشَّيْءِ إِقْبَالُهُ عَلَيْهِ...».

(٣) ميزان الاعتدال (٢/ ٦٢٣)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٥٠٨٣).

(٤) فِي تَرْجَمَةِ: مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ شَادَانَ، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ عِرْقٍ فِي بَدَنِهِ مَدِينَةً فِي الْجَنَّةِ».

(٥) ميزان الاعتدال (٣/ ٤٦٧)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٧١٩٠).



وقال - أيضاً -^(١): "بإسنادٍ مظلمٍ"، ثم قال: "وهو كذبٌ ظاهرٌ" أ.هـ.^(٢)

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا لَا يَصِحُّ مَتْنُ الْحَدِيثِ: بَأَن يَكُونَ مَوْضُوعًا، أَوْ بِهِ إِحْدَى عِلَلَاتِ الْوَضْعِ، أَوْ يَثْبُتَ كَذِبُ رُؤَاتِهِ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَقَدْ اسْتَعْمَلَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُصْطَلِحَ فِي كِتَابِهِ: (أَحَادِيثُ مُخْتَارَةٌ مِنْ مَوْضُوعَاتِ الْجُوزِقَانِيِّ وَابْنِ الْجُوزِيِّ)، وَهِيَ قَرِينَةٌ وَاضِحَةٌ وَقَوِيَّةٌ تُفِيدُ أَنَّهُ يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ؛ لِكُونِهِ أَوْرَدَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَبِالِاسْتِقْرَاءِ تَبَيَّنَ أَنَّ أَحْكَامَهُ عَلَى الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ تَدُورُ بَيْنَ الْوَضْعِ وَالْبُطْلَانِ، وَكِلَا الْمُصْطَلِحَيْنِ يَدُلُّ بِذَاتِهِ عَلَى كَذِبِ الرَّوَايَةِ.

فَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ^(٣): "حَدِيثٌ بِإِسْنَادٍ مُظْلَمٍ، وَمَتْنٍ مَوْضُوعٍ"، ثُمَّ قَالَ: "فِيهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْمَتْرُوكِينَ" أ.هـ.^(٤)

وَقَالَ أَيْضًا^(٥): "جَاءَ بِسِنْدٍ مُظْلَمٍ وَمَتْنٍ مَوْضُوعٍ" أ.هـ.^(٦)

(١) فِي تَرْجَمَةِ: مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدِ الْحِمَاصِيِّ، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «الصَّخْرَةُ، صَخْرَةُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ عَلَى نَخْلَةٍ...».

(٢) مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ (٤/ ٣٢)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٨١٥١).

(٣) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ «نُزُولُهُ - تَعَالَى - إِقْبَالُهُ عَلَى الشَّيْءِ مِنْ غَيْرِ نُزُولٍ...».

(٤) أَحَادِيثُ مُخْتَارَةٌ (ص: ٣٧)، رَقْمُ (١٥).

(٥) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِنِّي حَرَمْتُ النَّارَ عَلَى صُلْبِ أَنْزَلَكَ...».

(٦) أَحَادِيثُ مُخْتَارَةٌ (ص: ٩٤)، رَقْمُ (٦٧).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَقَالَ أَيْضًا^(١): "وَبِإِسْنَادٍ مُّظْلِمٍ ..."، ثُمَّ قَالَ: "وَهَكَذَا، فَلْيَكُنِ الْحَدِيثُ الْمَوْضُوعُ، وَإِلَّا فَلَا" أ.هـ.^(٢)

وَمِنَ الثَّانِي قَوْلُهُ^(٣): "هَذَا بَاطِلٌ، وَسَنَدُهُ مُّظْلِمٌ" أ.هـ.^(٤)

وَقَالَ أَيْضًا^(٥): "بِسَنَدٍ مُّظْلِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ..."، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا بَاطِلٌ" أ.هـ.^(٦)

وَقَالَ أَيْضًا^(٧): "بِسَنَدٍ مُّظْلِمٍ ..."، ثُمَّ قَالَ: "هَذَا بَاطِلٌ" أ.هـ.^(٨)

كَمَا اسْتَعْمَلَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُصْطَلِحَ فِي كِتَابِهِ: (تَلْخِيصُ كِتَابِ الْمَوْضُوعَاتِ لِابْنِ الْجَوَازِيِّ)، وَهِيَ قَرِينَةٌ وَاضِحَةٌ وَقَوِيَّةٌ تُفِيدُ أَنَّهُ يَقْصِدُ بِذَلِكَ الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ؛ لِكَوْنِهِ أَوْرَدَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ، وَبِالِاسْتِقْرَاءِ نَلْحَظُ أَنَّ الذَّهَبِيَّ قَدْ يُصَرِّحُ بِالْوَضْعِ، أَوْ بِالْبُطْلَانِ، أَوْ يَصِفُ الرَّوَايَةَ بِأَنَّهُ هَالِكٌ، أَوْ

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: "دَخَلَ شَابٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنِّي أَضَعْتُ صَلَاتِي"

(٢) أَحَادِيثٌ مَخْتَارَةٌ (ص: ١٠٧)، رَقْمٌ (٧٧).

(٣) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ فِي فَضْلِ سَيِّدِنَا عَلِيٍّ - ﷺ - .

(٤) أَحَادِيثٌ مَخْتَارَةٌ (ص: ٨٣)، رَقْمٌ (١٥).

(٥) تَعْلِيْقًا عَلَى رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - ﷺ - فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: "وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ".

(٦) أَحَادِيثٌ مَخْتَارَةٌ (ص: ٨٠)، رَقْمٌ (٥٤).

(٧) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «وَمَنْ أَفْرَدَ الْإِقَامَةَ فَلَيْسَ مِنِّي».

(٨) أَحَادِيثٌ مَخْتَارَةٌ (ص: ٩٩)، رَقْمٌ (٧٠).



سَاقِطٌ، أَوْ تَالِفٌ، أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْوَثِيقَةِ الصَّلَةِ بِالْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ.

كَمَا نَلْحَظُ - أَيْضًا - أَنَّهُ قَدْ يَصِفُ الْإِسْنَادَ بِجَهَالَةٍ بَعْضِ رُؤَاتِهِ أَوْ أَحَدِهِمْ، أَوْ أَنَّهُ مُنْتَهَمٌ، أَوْ مَنزُوكٌ، وَهَذِهِ مَرْتَبَةٌ أَدْنَى مِنْ مَرْتَبَةِ الْكَذَابِ وَالسَّاقِطِ وَالْوَاهِي؛ فَإِنَّهَا تَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ ضَعْفِ الْحَدِيثِ، لَا عَلَى كَذِبِهِ وَوَضْعِهِ، وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ عَلَى النَّحْوِ الْآتِي:

١- صَرَخَ بِالْوَضْعِ مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّهُ سَبَّبُهَا -، وَمِنْ

ذَلِكَ:

قَالَ: "سَنَدُهُ مُظْلِمٌ، وَهُوَ مَوْضُوعٌ" أ.هـ. (١)

وَقَالَ: "هَذَا مَوْضُوعٌ، وَسَنَدُهُ مُظْلِمٌ" أ.هـ. (٢)

وَقَالَ: "سَنَدُهُ مُظْلِمٌ، وَالْمَتَّهَمُ بِوَضْعِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ" أ.هـ. (٣)

وَقَالَ: "الْحَدِيثُ سَنَدُهُ مُظْلِمٌ إِلَى الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ، قَبَّحَ اللَّهُ وَاضِعَهُ" أ.هـ. (٤)

(١) تلخيص كتاب الموضوعات (ص: ٣٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٢)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِنِّي آليْتُ عَلَى نَفْسِي لَا أَدْخُلُ النَّارَ مَنَ اسْمُهُ: أَحْمَدُ أَوْ مُحَمَّدٌ».

(٢) المرجع السابق (ص: ٣٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٥٤)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ دَنَا مِنْ زَوْجَتِهِ...».

(٣) المرجع نفسه (ص: ١٨٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٣٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ صَلَّى يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَرْبَعِينَ رَكْعَةً...».

(٤) المرجع نفسه (ص: ٢٨٣)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٦٣)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «شَكَتْ مَوَاضِعُ النَّوَائِيسِ إِلَى اللَّهِ...».



وَقَالَ: "وَأِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، مَا أُدْرِي مَنْ وَضَعَهُ" أ.هـ.^(١)

٢- صَرَّحَ بِالْكَذِبِ مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّهُ سَبَّبَهَا -، وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "وَيُرْوَى بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ، أَوْ كَذِبٍ عَنِ أَبِي بَكْرٍ نَحْوَهُ" أ.هـ.^(٢)

وَقَالَ: "وَهَذَا إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَمَتْنٌ مَكْذُوبٌ" أ.هـ.^(٣)

٣- صَرَّحَ بِالْبُطْلَانِ مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّهُ سَبَّبَهَا -، وَمِنْ ذَلِكَ:

ذَلِكَ:

قَالَ: "وَبِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ ...، قَالَ الْخَطِيبُ: هَذَا بَاطِلٌ" أ.هـ.^(٤)

وَقَالَ: "وَهَذَا سَنَدٌ مُظْلِمٌ، وَمَتْنٌ بَاطِلٌ" أ.هـ.^(٥)

(١) المرجع نفسه (ص: ٣٤٩)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٤٩)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «بِيعَتْهُ اللَّهُ الْأَنْبِيَاءَ عَلَى الدَّوَابِّ...».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٦٨)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٤٥)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ سَمِعَ [بِس] عَدَلْتُ لَهُ عِشْرِينَ دِينَارًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...».

(٣) المرجع نفسه (ص: ١٥٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٣٨)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ شِيعَتَنَا يَخْرُجُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...».

(٤) المرجع نفسه (ص: ٩٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢١١)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «لَمَّا وُلِدَ أَبُو بَكْرٍ أَقْبَلَ اللَّهُ عَلَى الْجَنَّةِ...».

(٥) المرجع نفسه (ص: ٣٢٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٨٣)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «أَنَا وَأَصْحَابِي أَهْلُ إِيْمَانٍ وَعَمَلٍ...».



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

٤- صَرَّحَ بِأَنَّهُ لَا أَصْلَ لَهُ مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ سَبَّبُهَا -

وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "وَيُرَوَّى نَحْوُ الْأَوَّلِ عَنِ عَائِشَةَ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ، قَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: لَا أَصْلَ لَهُ" أ.هـ. (١)

٥- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّأْيِ سَاقِطًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ سَبَّبُهَا -

، وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ ...، وَابْنُ مُحَرَّرٍ سَاقِطٌ" أ.هـ. (٢)

٦- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّأْيِ وَاهِيًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ سَبَّبُهَا -

وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ عَنِ مُعَارِكِ بْنِ عَبَّادٍ ...، مُعَارِكُ وَشَيْخُهُ وَاهِيَانٍ" أ.هـ. (٣)

(١) المرجع نفسه (ص: ٢٠١)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٨٣)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ...».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٤٩)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: عَنِ عَلِيٍّ قَالَ: "بَيْنَا أَنَا أَطُوفُ بِالْبَيْتِ ...".

(٣) المرجع نفسه (ص: ٢٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مِنْ تَمَامِ إِيمَانِ الْعَبْدِ أَنْ يَسْتَنْتِي فِي إِيمَانِهِ».



٧- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّوِيِّ هَالِكًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّهُ سَبَبُهَا -،

وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ ...، مُحَمَّدٌ هَالِكٌ" أ.هـ. (١)

وَقَالَ: "سَنَدٌ مُظْلِمٌ، وَنَهْشَلٌ هَالِكٌ" أ.هـ. (٢)

٨- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّوِيِّ كَذَّابًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّهُ سَبَبُهَا -،

وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ، عَنِ (إِسْمَاعِيلَ بْنِ زِيَادٍ) وَهُوَ كَذَّابٌ" أ.هـ. (٣)

وَقَالَ: "وَبِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ فِيهِ الذَّرَاعُ الْكَذَّابُ" أ.هـ. (٤)

وَقَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ كَذَّابٌ" أ.هـ. (٥)

(١) المرجع نفسه (ص: ٤٦)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٧)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «خُلِقَتِ الزَّنَابِيرُ مِنْ رُؤُوسِ الْخَيْلِ ...».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٦٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٤١)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «قِرَاءَةُ آيَةِ الْكُرْسِيِّ دُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ»، مِنْ رِوَايَةِ نَهْشَلِ بْنِ سَعِيدٍ.

(٣) المرجع نفسه (ص: ١٢٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٦٨)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: "أَتَيْنَا سَلْمَانَ، فَقُلْنَا: مَنْ وَصِيَّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ ...".

(٤) المرجع نفسه (ص: ١٥٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٣٧)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ أَبْغَضَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ...».

(٥) المرجع نفسه (ص: ١٨٦)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٣٨)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ صَلَاةِ أَرْبَعِ عَشْرَةَ رَكْعَةً لَيْلَةَ النَّصْفِ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَقَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، فِيهِ كَذَّابٌ" أ.هـ. (١)
وَقَالَ: "إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ: مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ كَذَّابٌ" أ.هـ. (٢)
وَقَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ: (يَحْيَى بْنُ عَنبَسَةَ) كَذَّابٌ" أ.هـ. (٣)
وَقَالَ: "فِيهِ: (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ) كَذَّابٌ، بِسَنَدٍ مُظْلِمٍ إِلَى مَنْصُورٍ"
أ.هـ. (٤)

٩- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّأْيِ عَدَمًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّهُ سَبَبُهَا -،
وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "سَنَدُهُ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ (يَعْنُمُ بْنُ سَالِمٍ) عَدَمٌ" أ.هـ. (٥)

(١) المرجع نفسه (ص: ١٨٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٤٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ صَلَّى
يَوْمَ الْفِطْرِ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِيدِ أَرْبَعًا...».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٢٤٥)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٤١)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «لَا تَأْكُلُوا
اللَّحْمَ».

(٣) المرجع نفسه (ص: ٢٤٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٦٤٤)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ اتَّخَذَ
دِيكًا أَبْيَضَ...».

(٤) المرجع نفسه (ص: ٢٦٩)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧١٥)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «تَحَنَّمُوا
بِالْعَقِيقِ...».

(٥) المرجع نفسه (ص: ١٩٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤٥٢)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ صَلَّى
رَكَعَتَيْنِ بِأَوَاخِرِ الْفُرْقَانِ، وَبِأَوَائِلِ الْمُؤْمِنِينَ...».



١٠- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّأْيِ مُتَّهَمًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ سَبَبُهَا

، - وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ مَنْ يُتَّهَمُ" أ.هـ. (١)

وَقَالَ: "فِيهِ (مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ السُّدِّيُّ) مُتَّهَمٌ ...، وَيُرْوَى بِسَنَدٍ آخَرَ مُظْلِمٌ" أ.هـ. (٢)

وَقَالَ: "سَنَدُهُ مُظْلِمٌ إِلَى دَاوُدَ بْنِ عَفَّانٍ مُتَّهَمٌ" أ.هـ. (٣)

١١- صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّأْيِ مَتْرُوكًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ سَبَبُهَا

، - وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "يُرْوَى بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ إِلَى (عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ بْنِ سَمْعَانَ) تَرْكُوهُ" أ.هـ. (٤)

وَقَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ عَنِ (جَعْفَرَ بْنِ الرَّبِيعِ) مَتْرُوكٌ" أ.هـ. (٥)

(١) المرجع نفسه (ص: ٣٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٧)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِذَا كَانَ الْقَوْسُ مِنْ أَوَّلِ الْعَامِ...».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٢٨٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٧٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «يُقَالُ لِلْجُلُوزِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ...».

(٣) المرجع نفسه (ص: ٢٩١)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٨٩)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «مَنْ قَبَّلَ غُلَامًا بِشَهْوَةٍ...».

(٤) المرجع نفسه (ص: ٣٢٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٦٧)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «يَا عَلِيُّ لَا تَرْجُ إِلَّا رَبَّكَ...».

(٥) المرجع نفسه (ص: ٢٩٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٨٠٩)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «لَا يُكْتَبُ عَلَى ابْنِ آدَمَ ذَنْبٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً إِذَا كَانَ مُسْلِمًا...».



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَقَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ إِلَى (عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زَيْدٍ) مَتْرُوكٌ" أ.هـ. (١)

وَقَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَفِيهِ: (جَعْفَرُ بْنُ الزَّيْبِرِ) تَرَكُوهُ" أ.هـ. (٢)

١٢ - صَرَّحَ بِكَوْنِ الرَّأْيِ مَجْهُولًا مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ سَبَبُهَا

، - وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ مَجَاهِيلٌ" أ.هـ. (٣)

وَقَالَ: "سَنَدُهُ مُظْلِمٌ، عَنِ (عَاصِمِ أَبِي عَلِيٍّ) مَجْهُولٌ" أ.هـ. (٤)

١٣ - صَرَّحَ بِسَرِقَةِ الْحَدِيثِ مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى أَنَّهَا سَبَبُهَا -

وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "إِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَقَدْ سَرَقَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ" أ.هـ. (٥)

(١) المرجع نفسه (ص: ٣٥٢)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٦٢)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «كَانَتْ

الْمَسَاجِدُ مُهَوَّرُ الْخُورِ الْعَيْنِ».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٣٥٧)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٧٩)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «يَأْتِي عَلَى

جَهَنَّمَ يَوْمَ مَا فِيهَا مِنْ بَنِي آدَمَ أَحَدٌ...».

(٣) المرجع نفسه (ص: ١٥٠)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٢٥)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «ابْنَتِي فَاطِمَةُ

حَوْرَاءُ أَدْمِيَّةٌ...».

(٤) المرجع نفسه (ص: ٣٥٤)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٧٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ

يَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كُلِّ يَوْمٍ...».

(٥) المرجع نفسه (ص: ١٣٨)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٣٠٣)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ

الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ...».



١٤ - صَرَّحَ بِانْقِطَاعِ الْحَدِيثِ أَوْ إِسْأَلِهِ مَقْرُونًا بِالظُّلْمَةِ - فِي إِشَارَةِ إِلَى

أَنَّهُ سَبَّبَهَا -، وَمِنْ ذَلِكَ:

قَالَ: "وَيُرَوَّى نَحْوَهُ بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ، عَنِ (سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ) مُرْسَلًا" أ.هـ.^(١)
وَقَالَ: "هَذَا وَضَعَهُ الْفُصَّاصُ، يُرَوَّى عَنِ ... مُنْقَطِعًا، وَيُرَوَّى بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ
عَنْ ... " أ.هـ.^(٢)

قَالَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ - فِي سِيَاقِ حَدِيثِهِ عَنِ الطَّرِيقِ الْمُتَعَدِّدَةِ لِمَعْرِفَةِ
الْمَوْضُوعِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ -: "وَلَهُمْ فِي نَقْدِ ذَلِكَ طَرِيقٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَإِدْرَاكٌ قَوِيٌّ
تَضْيِيقٌ عَنْهُ عِبَارَاتُهُمْ - مِنْ جِنْسِ مَا يُؤْتَاهُ الصَّيْرَفِيُّ الْجَهْدُ فِي نَقْدِ الذَّهَبِ
وَالْفِضَّةِ، أَوْ الْجَوْهَرِيِّ لِنَقْدِ الْجَوَاهِرِ وَالْفُصُوصِ لِتَقْوِيمِهَا - .
فَلِكثْرَةِ مُمَارَسَتِهِمْ لِلْأَلْفَاظِ النَّبَوِيَّةِ، إِذَا جَاءَهُمْ لَفْظٌ رَكِيكٌ - أَعْنِي: مُخَالَفًا
لِلْقَوَاعِدِ -، أَوْ فِيهِ الْمُجَازَفَةُ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، أَوْ الْفَضَائِلِ، وَكَانَ بِإِسْنَادٍ
مُظْلِمٍ، أَوْ إِسْنَادٍ مُضِيٍّ كَالشَّمْسِ فِي أَثْنَائِهِ رَجُلٌ كَذَّابٌ أَوْ وَضَاعٌ: فَيَحْكُمُونَ
بِأَنَّ هَذَا مَخْتَلَقٌ، مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -، وَتَتَوَاطَأُ أَقْوَالُهُمْ فِيهِ عَلَى شَيْءٍ
وَاحِدٍ" أ.هـ.^(٣)

(١) المرجع نفسه (ص: ٢٦٣)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٧٠٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِلْمُنْسَرُولَاتِ مِنْ أُمَّتِي ...».

(٢) المرجع نفسه (ص: ٣٥٨)، رَقْمُ الْحَدِيثِ (٩٨٠)، تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ: "كَانَتْ امْرَأَةٌ
تَدْخُلُ عَلَى آلِ عُمَرَ مَعَهَا صَبِيٌّ ...".

(٣) الموقظة في علم مصطلح الحديث (ص ٣٦، ٣٧).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَالْمُتَأَمِّلُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ يُدْرِكُ يَقِينًا أَنَّ وَصْفَ الْإِسْنَادِ بِالظُّلْمَةِ

يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَيْهِ بِالْوَضْعِ، وَذَلِكَ لِمَا يَلِي:

أَوَّلًا: أوردَ الإمامُ الذَّهَبِيُّ عِبَارَةَ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ فِي ثَنَائِهِ حَدِيثِهِ عَنِ الْمَوْضُوعِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ.

ثَانِيًا: جَعَلَ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ الْإِسْنَادَ الْمُظْلَمَ فِي نَفْسِ دَرَجَةِ الْإِسْنَادِ الْمُضِيِّ كَالشَّمْسِ وَفِي أَثْنَائِهِ رَجُلٌ كَذَّابٌ أَوْ وَضَاعٌ، وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أُمَّةٍ هَذَا الْفَنِّ أَنَّهُ يَكْفِي لِلْحُكْمِ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ كَوْنُ أَحَدِ رُؤَاتِهِ كَذَّابًا أَوْ وَضَاعًا - حَتَّى وَلَوْ كَانَ بَقِيَّةُ رِجَالِ الْإِسْنَادِ فِي أَعْلَى مَرَاتِبِ التَّوَثُّيقِ -.

ثَالِثًا: نَصَّ الْإِمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي خِتَامِ كَلَامِهِ أَنَّ الْمُحَدِّثِينَ يَحْكُمُونَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَنْوَاعِ الْحَدِيثِ الَّتِي عَدَّدَهَا - وَمِنْهَا مَا كَانَ بِإِسْنَادٍ مُظْلَمٍ - بِأَنَّهُ مُخْتَلَقٌ، مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -.

قُلْتُ: وَهَذَا نَصٌّ قَاطِعٌ أَنَّ وَصْفَ الْإِسْنَادِ بِالظُّلْمَةِ يُسَاوِي عِنْدَ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ - فِي ضَوْءِ قِرَاعَتِي لِتَحْلِيلِهِ -، مَعَ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ صَنْيعَهُ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ - كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ - يُشِيرُ إِلَى تَرَدُّدِ الْمُصْطَلَحِ عِنْدَهُ بَيْنَ الضَّعْفِ الشَّدِيدِ وَالْوَضْعِ.

وَصَفَ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي كِتَابِهِ (جَامِعُ الْمَسَانِيدِ وَالسُّنَنِ) يُشِيرُ إِلَى مَوْضِعِ الْإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ مِنْ هَذَا الْمُصْطَلَحِ، وَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ،



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(١): "رَوَاهُ أَبُو مُوسَى بِإِسْنَادٍ مُظْلِمٍ إِلَى عَبَّادِ بْنِ رَاشِدِ الْيَمَانِيِّ - عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: (وَهُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ)، قُلْتُ: بَلْ هُوَ مَوْضُوعٌ" أ.هـ.^(٢)

وصف الحديث بالظلمة عند الإمام ابن الملقن - رحمه الله -:

وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ فِي كِتَابِهِ (الْبَدْرُ الْمُنِيرُ) يُشِيرُ إِلَى مَوْقِفِ الْإِمَامِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ مِنْ هَذَا الْمُصْطَلِحِ، وَأَنَّهُ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(٣): "قُلْتُ: مَوْضُوعٌ، وَإِسْنَادُهُ مُظْلِمٌ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ آفَتَهُ مِنْ ابْنِ رِزَامِ الْكَذَّابِ" أ.هـ.^(٤)

وصف الحديث بالظلمة عند الحافظ ابن حجر - رحمه الله -:

تَبَعْتُ عِبَارَاتِ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ فِي وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ، وَقَدْ وَقَفْتُ عَلَى مَوْضِعٍ وَاحِدٍ يُشِيرُ إِلَى مَعْنَى هَذَا الْمُصْطَلِحِ عِنْدَهُ فِي كِتَابِهِ (تَهْذِيبُ

(١) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثٍ: «عَنْ جَبْرِيلَ، عَنِ اللَّهِ: لَمَّا أَرَادَ أَنْ يُرَوِّجَ عَلِيًّا بِفَاطِمَةَ...».

(٢) جَامِعُ الْمَسَانِيدِ وَالسَّنَنِ (٤ / ٥٣).

(٣) تَعْلِيْقًا عَلَى حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مَرْفُوعًا: «مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي حَدِيثًا وَاحِدًا

...».

(٤) الْبَدْرُ الْمُنِيرُ (٧ / ٢٧٩).



التَّهْذِيبِ)، وَاتَّهَ يَعْنِي الْحُكْمَ عَلَى الْحَدِيثِ بِالْوَضْعِ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ^(١): «وَهُوَ مَتْنٌ بَاطِلٌ، وَإِسْنَادٌ مُظْلِمٌ» أ.هـ.^(٢).

قُلْتُ: مِنْ إِطْلَاقَاتِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلِمِ عِنْدَهُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - اسْتِعْمَالُهُ عِنْدَمَا يَكُونُ الْمَتْنُ بَاطِلًا.

مَعْنَى وَصْفِ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ/ مُحَمَّدِ أَبِي شَهْبَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -، فِي ضَوْءِ تَفْسِيرِهِ لاسْتِعْمَالِ الْأَئِمَّةِ لِهَذَا الْمِصْطَلَحِ:

تَتَأَوَّلُ فَضِيلَةُ الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ/ مُحَمَّدِ أَبِي شَهْبَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - مَسْأَلَةَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى الْوَضْعِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ، فَجَعَلَهَا ثَلَاثَ مَرَاتِبَ: مِنْهَا مَا يَدُلُّ عَلَى الْوَضْعِ حَقِيقَةً، وَمِنْهَا مَا يَدُلُّ عَلَى الْوَضْعِ كِنَايَةً، وَمِنْهَا مَا يَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْوَضْعِ وَالضَّعْفِ الشَّدِيدِ.

وَسِيَاقُ كَلَامِ فَضِيلَتِهِ قَاطِعٌ بِأَنَّ وَصْفَ الْإِسْنَادِ بِالظُّلْمَةِ مِنَ الْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ بِذَاتِهَا عَلَى الْوَضْعِ كِنَايَةً لَا حَقِيقَةً، وَتَلْمِيحًا لَا تَصْرِيحًا.

يَقُولُ فَضِيلَتُهُ: «الْأَلْفَاظُ الدَّالَّةُ عَلَى الْوَضْعِ: مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، أَوْ كَذِبٌ، أَوْ بَاطِلٌ، أَوْ لَا أَعْرَفُهُ - إِذَا صَرَّحَ بِذَلِكَ أَحَدُ الْأَئِمَّةِ الْكِبَارِ -، وَكَذَا قَوْلُهُمْ: هَذَا الْحَدِيثُ لَا أَسْلَ لَهُ - أَي: لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ يُعْرَفُ -».

(١) فِي تَرْجَمَةِ: عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى، تَعْلِيقًا عَلَى حَدِيثِ: «الشَّهَادَةُ تُكْفِرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدِّينَ...».

(٢) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٦/ ٣٦٤)، رَقْمُ التَّرْجَمَةِ (٦٩٦).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

أَمَّا قَوْلُهُمْ: لَا يَبْتُئْتُ، أَوْ لَا يَصِحُّ - فَلَيْسَا نَصًّا فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ
عدم الصَّحَّةِ أَوْ عدم التَّبُوتِ الوَضْعُ.
أَمَّا الْأَلْفَاظُ الدَّالَّةُ عَلَى الوَضْعِ كِنَايَةً فَمِثْلُ قَوْلِهِمْ: هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ بَلَايَا
فلانٍ، أَوْ سَنَدُهُ مُظْلِمٌ، أَوْ عَلَيْهِ ظُلُمَاتٌ.
وَأَمَّا قَوْلُهُمْ: هَذَا مَطْرُوحٌ - فَمِنْهُمْ مَنْ أَلْحَقَهُ بِالمَوْضُوعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ دُونَ
المَوْضُوعِ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَهُ كَالْمَتْرُوكِ" أ.هـ^(١)

وَفِي سِيَاقِ حَدِيثِهِ عَنِ رِكَائَةِ اللَّفْظِ، أَوْ اجْتِمَاعِهَا مَعَ رِكَائَةِ الْمَعْنَى -
بَوَاصِلِهَا عِلْمًا عَلَى وَضْعِ الْحَدِيثِ، يَقُولُ: "وَمِمَّا لَا يُسْتَنْكَرُ أَنْ كُلَّ
صَاحِبٍ فَنِّ أَدْرَى بِهِ مِنْ غَيْرِهِ، وَالْمَاهِرُ فِي صِنْعَتِهِ يَعْرِفُ مِنْ عُيُوبِهَا مَا
يَخْفَى عَلَى غَيْرِهِ، فَالْمُحَدِّثُونَ لِكثْرَةِ مُزَاوَلَتِهِمُ لِلْحَدِيثِ، وَتَذَوُّقِهِمْ لَهُ - تَحْصُلُ
لَهُمْ مَلَكَةٌ قَوِيَّةٌ يَعْرِفُونَ بِهَا مَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْأَفْظِ النَّبِيِّ، وَمَا لَا يَجُوزُ"
أ.هـ^(٢)

ثُمَّ يَقُولُ: "وَلِذَلِكَ كَثِيرًا مَا تَجِدُ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ: (هَذَا مَا يُنْكَرُهُ الْقَلْبُ)، أَوْ (لَا
تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ)، أَوْ (عَلَيْهِ ظُلُمَاتٌ)، أَوْ (مَتْنُهُ مُظْلِمٌ)، إِلَى نَحْوِ ذَلِكَ"
أ.هـ^(٣)

(١) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص ٣٢٠، ٣٢١) بتصرف يسير.

(٢) المرجع السابق (ص ٣٣٦).

(٣) المرجع نفسه (ص ٣٣٦).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

الخاتمة

وتشتمل على:

- أهم نتائج الدراسة.
- قائمة المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.



أهم نتائج الدراسة

أولاً: استعمل الأئمة - قديماً وحديثاً - مصطلح الإسناد المظلم، لكنه لم يحظ بشهرة مصطلحات أخرى كالصحيح والحسن والضعيف والموضوع، ولم أقف بعد البحث والتحري - قدر الطاقة - على من أفردته بالشرح المستفيض، أو البيان الواضح لمعناه.

ثانياً: انتهت الدراسة - في ضوء استقراء تعبيرات الأئمة وإشاراتهم - إلى اختلافهم في استعمال مصطلح الإسناد المظلم، على ثلاثة إطلاقات، وهي:

١- الإطلاق الأول: يرى أصحابه أن الإسناد المظلم يدل على الضعف الشديد، فلا يطلقونه على وضع الحديث وكذب الراوي، ومن هؤلاء: ابن حبان، وابن عدي، والبيهقي، وابن عساكر.

٢- الإطلاق الثاني: يرى أصحابه أن الإسناد المظلم يدل على وضع الحديث وكذب الراوي، ومن هؤلاء: ابن كثير، وابن الملقن، وابن حجر، و (أ.د. محمد أبو شهبة).

ولا شك أن استعمال هذا المصطلح في كتب الموضوعات قرينة واضحة وقوية تفيد أن مراد مؤلفيها الحكم على الحديث بالوضع؛ وإن لم يصرحوا بذلك في بعض المواطن.

٣- الإطلاق الثالث: يرى أصحابه أن الإسناد المظلم يطلق على الضعف الشديد، كما يطلق على وضع الحديث وكذب الراوي، ومن هؤلاء: الخطيب



الْبَعْدَادِيِّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي الْحَنْبَلِيِّ،
وَالذَّهَبِيِّ. (١)

ثالثاً: يُمكنُ القولُ - في ضوءِ الدِّراسةِ الاستقرائيةِ التحليليةِ - أنَّ الأئمةَ
توسَّعوا في إطلاقِ هذا المصطلحِ على صورٍ كثيرةٍ، تشتركُ جميعها في
تَرَدُّدِهَا بَيْنَ الضَّعْفِ الشَّدِيدِ وَالْوَضْعِ، وَمِنْ أْبْرَزِ إِطْلَاقَاتِهِمْ:

١ - استعماله إذا لم يصح الحديث، بأن يكون موضوعاً، أو باطلاً، أو به
إحدى علامات الوضع، أو لا أصل له.

٢ - استعماله عند وصف الحديث بالضعف الشديد، بأن يكون منكراً، أو
متروكاً، أو شاذاً، ويتأكد وصفه بالظلمة إذا كان لا ينهض إلى رتبة تقتضي
الاعتبار والاستشهاد؛ حيث تجتمع فيه أسباب ضعف عديده.

٣ - استعماله إذا كان الحديث من رواية الكذابين والوضاعين، أو التالفين،
أو المجاهيل الذين لا يعرفون، أو كان في سنده (واه) أو (متروك) أو
(متهم) أو (زندق)، أو (ساقط)، أو (هالك)، أو (عدم)، أو (سارق)
للحديث)، أو ضعيف مضطرب الحديث.

(١) نلاحظ في بعض مصنفات الإمام الذهبي أنه يطلقه دائماً على الموضوع، ومن ذلك:
(تاريخ الإسلام)، و (تذكرة الحفاظ)، و (أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقاني وابن
الجوزي)، و (تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي)، بينما نراه في مصنفات أخرى
يطلقه أحياناً على الموضوع، وأحياناً على شدة الضعف، ومن ذلك: (سير أعلام
النُّبلاء)، و (ميزان الاعتدال).



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

٤- مِنَ الْأَئِمَّةِ مَنْ اسْتَعْمَلَهُ إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ مُنْقَطِعًا، لَكِنَّ ذَلِكَ لَا يَنْبَغِي إِطْلَافُهُ إِلَّا مُقَيَّدًا؛ فَقَدْ تَبَيَّنَ لِي بَعْدَ التَّأَمُّلِ وَالتَّنَبُّهِ وَالْمُرَاجَعَةِ: أَنَّ مُجَرَّدَ الانْقِطَاعِ لَيْسَ كَافِيًا لِإِطْلَاقِ وَصْفِ الظُّلْمَةِ عَلَى الْحَدِيثِ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ اقْتِرَانِهِ بِأَوْصَافٍ أُخْرَى يَتَأَكَّدُ مَعَهَا ضَعْفُهُ الشَّدِيدُ، وَمِنْ ذَلِكَ:

(أ) تَعَدُّدُ مَوَاضِعِ الانْقِطَاعِ فِي السَّنَدِ، مَعَ النَّصِّ عَلَى عَدَمِ سَمَاعِ التَّلْمِيذِ مِنْ شَيْخِهِ، وَهُوَ مَفْهُومُ كَلَامِ الْإِمَامِ ابْنِ حِبَّانَ.

(ب) اقْتِرَانُ الانْقِطَاعِ بِسَرِقَةِ السَّمَاعِ، وَادِّعَاءِ مَا لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْكُتُبِ وَالْأَجْرَاءِ، وَهُوَ مَفْهُومُ كَلَامِ الْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ.

رَابِعًا: أَشْهُرُ مَنْ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْمُصْطَلَحَ:

- ١- ابْنُ مَعِينٍ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: ابْنُ الْجَوَازِيِّ، وَالْمِزِّيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجَرَ، وَالخَزْرَجِيُّ.
- ٢- ابْنُ عَدِيٍّ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: ابْنُ عَسَاكِرَ، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ، وَالْمِزِّيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي، وَالذَّهَبِيُّ، وَابْنُ حَجَرَ، وَالخَزْرَجِيُّ.
- ٣- الذَّهَبِيُّ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ: الصَّفَدِيُّ، وَابْنُ كَثِيرٍ، وَابْنُ حَجَرَ، وَبَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيُّ، وَبُعْدُ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ أَكْثَرَ مَنْ اسْتَعْمَلَ هَذَا الْمُصْطَلَحَ فِي عَدَدٍ مِنْ مَوْاقِفَاتِهِ.

خَامِسًا: بَلَغَ عَدَدُ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ أَبْرَزَتْ هَذِهِ الدِّرَاسَةُ اسْتِعْمَالَهُمْ لِمُصْطَلَحِ الْإِسْنَادِ الْمُظْلَمِ ثَمَانِيَةً وَعِشْرِينَ إِمَامًا - فِيمَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ -، أَوَّلُهُم: الْإِمَامُ الْعَابِدُ (الرَّبِيعُ بْنُ حُثَيْمِ بْنِ عَائِذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَبُو يَزِيدَ الثَّوْرِيُّ التَّمِيمِيُّ



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

الكوفي، المتوفى: ٦٣هـ)، وختامهم: الإمام (محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، المتوفى: ١٢٥٠هـ)، وتفصيل ذلك مع الأمثلة في المبحث الأول من هذه الدراسة.



قائمة المصادر والمراجع

- ١- أحاديث مختارة من موضوعات الجوزقانيّ وابن الجوزي، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفيرواني، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ.
- ٢- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم التميمي، الدارمي، البستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ٣- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، المؤلف: محمد بن إسحاق بن العباس، أبو عبد الله المكي الفاكهي (ت: ٢٧٢هـ)، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الناشر: دار خضر - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ.
- ٤- الأسماء والصفات للبيهقي، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٥- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد، الزركلي دمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر ٢٠٠٢م.
- ٦- أعيان العصر وأعوان النصر، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، المحقق: د. علي أبو زيد، وآخرون، الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت/ لبنان، دار الفكر - دمشق/ سوريا، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ / ١٩٩٨م.
- ٧- البداية والنهاية، المؤلف: إسماعيل بن عمر بن كثير، أبو الفداء القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ٨- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، دون تاريخ.



٩- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، المؤلف: عمر بن علي بن أحمد، سراج الدين أبو حفص الشافعي المصري، المعروف بابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)، المحقق: (مصطفى أبو الغيط، وآخرون)، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض/ السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

١٠- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان/ صيدا، دون تاريخ.

١١- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، المؤلف: يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن، أبو زكريا المري بالولاء، البغدادي (ت: ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة، الطبعة الأولى (١٣٩٩هـ / ١٩٧٩م).

١٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.

١٣- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة، أبو عبد الله البخاري، (ت: ٢٥٦هـ)، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد/ الدكن، دون تاريخ.

١٤- تاريخ بغداد، المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر، المعروف بالخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م.

١٥- تاريخ دمشق، المؤلف: علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، المعروف بابن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٥هـ / ١٩٩٥م.

١٦- تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد علي النجار، مراجعة: علي محمد البجاوي، الناشر: المكتبة العلمية، بيروت/ لبنان، دون تاريخ.



١٧- تذكرة الحفاظ، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

١٨- تذكرة الموضوعات، المؤلف: محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفَنِّي (ت: ٩٨٦هـ)، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية، الطبعة الأولى ١٣٤٣هـ.

١٩- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: (غنيم عباس غنيم، ومجدي السيد أمين)، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

٢٠- التفسير من سنن سعيد بن منصور، المؤلف: سعيد بن منصور بن شعبة، أبو عثمان الخراساني الجوزجاني (ت: ٢٢٧هـ)، المحقق: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٢١- التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والمجاهيل، المؤلف: إسماعيل بن عمر بن كثير، أبو الفداء القرشي البصري ثم دمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة - اليمن، الطبعة الأولى ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

٢٢- تلخيص كتاب الموضوعات لابن الجوزي، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم بن محمد، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٢٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، أبو عمر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: (مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري)، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، ١٣٨٧هـ.

٢٤- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، المؤلف: نور الدين، علي بن محمد بن علي بن عبد الرحمن ابن عراق الكناني (ت: ٩٦٣هـ)، المحقق: عبد الوهاب عبد اللطيف، عبد الله محمد الصديق الغماري، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ.



- ٢٥- تتقيح التحقيق في أحاديث التعليق، المؤلف: محمد بن أحمد بن عبد الهادي شمس الدين الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ)، تحقيق: (سامي بن محمد بن جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر الخباني)، الناشر: أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ٢٦- تتقيح التحقيق في أحاديث التعليق، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغنيط عبد الحي عجيب، الناشر: دار الوطن - الرياض، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م.
- ٢٧- التتكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، المؤلف: عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي اليماني (ت: ١٣٨٦هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٢٨- تهذيب التهذيب، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل - المعروف بابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى ١٣٢٦هـ.
- ٢٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، جمال الدين أبو الحجاج القضاعي الكلبلي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- ٣٠- الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبِدِ التميمي، أبو حاتم الدارمي البُستِي (ت: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: د. محمد عبد المعيد خان - مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن/ الهند، الطبعة الأولى ١٣٩٣هـ / ١٩٧٣م.
- ٣١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، المؤلف: خليل بن كيكليدي بن عبد الله، صلاح الدين أبو سعيد الدمشقي العلائي (ت: ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م.
- ٣٢- جامع المسانيد والسُنن الهادي لأقوم سنن، المؤلف: إسماعيل بن عمر بن كثير، أبو الفداء القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، المحقق: د. عبد الملك بن عبد الله الدهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت/ لبنان، طبع على نفقة



المحقق ويطلب من مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٣٣- الجامع في الحديث لابن وهب، المؤلف: عبد الله بن وهب بن مسلم، أبو محمد المصري القرشي (ت: ١٩٧هـ)، المحقق: أد. مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، أستاذ الحديث وعلومه - كلية أصول الدين بالقاهرة، الناشر: دار ابن الجوزي - الرياض، الطبعة الأولى (١٤١٦هـ / ١٩٩٥م).

٣٤- الجرح والتعديل، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر، أبو محمد التميمي الحنظلي، المعروف بابن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن/ الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى ١٢٧١هـ / ١٩٥٢م.

٣٥- الجوهر النقي على سنن البيهقي، المؤلف: علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بعلاء الدين ابن التركماني (ت: ٧٥٠هـ)، الناشر: دار الفكر، دون تاريخ.

٣٦- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم، صفي الدين الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، (ت: بعد ٩٢٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر (حلب، بيروت)، الطبعة الخامسة ١٤١٦هـ.

٣٧- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، مراقبة: محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد/ الهند، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

٣٨- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الطبعة الثانية، ١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م.

٣٩- ذخيرة الحفاظ (من الكامل لابن عدي)، المؤلف: محمد بن طاهر بن علي بن أحمد، أبو الفضل المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن الفريوائي، الناشر: دار السلف - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.



٤٠- الرد على ابن القطان في كتابه (بيان الوهم والإيهام)، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو عبد الأعلى خالد بن محمد بن عثمان المصري، دار النشر: الفاروق الحديثة - القاهرة/ مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

٤١- رسالة طرق حديث "مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ"، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: عبد العزيز الطباطبائي، الناشر: مكتبة المحقق الطباطبائي، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ.

٤٢- السنة، المؤلف: أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال، أبو بكر البغدادي الحنبلي (ت: ٣١١هـ)، المحقق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م.

٤٣- سنن ابن ماجه، المؤلف: محمد بن يزيد، أبو عبد الله القزويني، الشهير بابن ماجه (ت: ٢٧٣هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، دون تاريخ.

٤٤- سنن أبي داود، المؤلف: سليمان بن الأشعث بن إسحاق، أبو داود الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية (صيدا، بيروت)، دون تاريخ.

٤٥- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سؤرة، أبو عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر (آخرون)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة الثانية (١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م).

٤٦- سنن الدارقطني، المؤلف: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، أبو الحسن البغدادي الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٤م.

٤٧- سنن الدارمي، المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام، أبو محمد الدارمي التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، المحقق: حسين سليم أسد الدارمي، الناشر: دار المغني للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى (١٤١٢هـ / ٢٠٠٠م).



- ٤٨- السنن الصغرى للنسائي (المجتبى من السنن)، المؤلف: أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، أبو عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٤٩- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ٥٠- سير أعلام النبلاء، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: الشيخ/ شعيب الأرنؤوط (وآخرون)، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٥١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد، أبو الفلاح ابن العماد الحنبلي، (ت: ١٠٨٩هـ)، المحقق: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير (دمشق، بيروت)، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٥٢- شرح السنة، المؤلف: الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء، محيي السنة أبو محمد البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، المحقق: (شعيب الأرنؤوط ، محمد زهير الشاويش)، الناشر: المكتب الإسلامي (دمشق، بيروت)، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م).
- ٥٣- شرح معاني الآثار، المؤلف: أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة، أبو جعفر الأزدي الحجري المصري، المعروف بالطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، المحقق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.
- ٥٤- الصَّارِمُ الْمُكِّي فِي الرَّدِّ عَلَى السُّبُكِّي، المؤلف: محمد بن أحمد بن عبد الهادي، شمس الدين الحنبلي (ت: ٧٤٤هـ)، المحقق: عقيل بن محمد بن زيد المقطري اليماني، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله -، الناشر: مؤسسة الريان، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ٥٥- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة، أبو بكر السلمي النيسابوري (ت: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، دون تاريخ.



- ٥٦- الضعفاء الكبير، المؤلف: محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، أبو جعفر العقيلي المكي (ت: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م).
- ٥٧- الضعفاء والمتروكون، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد، جمال الدين أبو الفرج، المعروف بابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، دون تاريخ.
- ٥٨- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر، شمس الدين أبو الخير السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، دون تاريخ.
- ٥٩- طبقات الحفاظ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.
- ٦٠- الطبقات الكبرى، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع، أبو عبد الله الهاشمي بالولاء، البصري البغدادي، المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى (١٩٦٨م).
- ٦١- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد، جمال الدين أبو الفرج ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد/ باكستان، الطبعة الثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م.
- ٦٢- الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر، شمس الدين أبو الخير السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، الناشر: مكتبة أولاد الشيخ للتراث، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- ٦٣- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر، شمس الدين أبو الخير السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
- ٦٤- فوات الوفيات، المؤلف: محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن، الملقب بصلاح الدين (ت: ٧٦٤هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة الأولى (١٩٧٣م - ١٩٧٤م).



٦٥- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، المؤلف: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، دون تاريخ.

٦٦- القراءة خلف الإمام، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٦٧- الكامل في التاريخ، المؤلف: علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم، عز الدين أبو الحسن الشيباني الجزري، المعروف بابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

٦٨- الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود (وآخرون)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٦٩- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المؤلف: عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، أبو بكر ابن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ).

٧٠- الكفاية في علم الرواية، المؤلف: أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر، المعروف بالخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، المحقق: (أبو عبدالله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني)، الناشر: المكتبة العلمية - المدينة المنورة، دون تاريخ.

٧١- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، المؤلف: نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، المحقق: خليل المنصور، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٧٢- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.



- ٧٣- لسان الميزان، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للطبوعات بيروت/ لبنان، الطبعة الثانية ١٣٩٠هـ / ١٩٧١م.
- ٧٤- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم الدارمي البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي - حلب، الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ.
- ٧٥- مساوي الأخلاق ومذمومها، المؤلف: محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاعر، أبو بكر الخرائطي السامري (ت: ٣٢٧هـ)، المحقق: مصطفى بن أبو النصر الشلبي، الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع - جدة، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ / ١٩٩٣م.
- ٧٦- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى (١٤١١هـ / ١٩٩٠م).
- ٧٧- مسند أبي داود الطيالسي، المؤلف: سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري (ت: ٢٠٤هـ)، المحقق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م.
- ٧٨- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط (وآخرون)، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى (١٤٢١هـ / ٢٠٠١م).
- ٧٩- مسند الحميدي، المؤلف: عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله، أبو بكر القرشي الأسدي الحميدي المكي (ت: ٢١٩هـ)، المحقق: حسن سليم أسد الداراني، الناشر: دار السقا - دمشق/ سوريا، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.
- ٨٠- المسند، المؤلف: محمد بن إدريس بن العباس، أبو عبد الله الشافعي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان ١٤٠٠هـ.
- ٨١- المصنف، المؤلف: عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الجيمري اليماني الصنعائي (ت: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ.



- ٨٢- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث - السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.
- ٨٣- معجم الشيوخ، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، المحقق: د. بشار عواد، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ٢٠٠٤م.
- ٨٤- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة الثانية، دون تاريخ.
- ٨٥- المعجم المختص بالمحدثين، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، المحقق: د. محمد الحبيب الهيلة، الناشر: مكتبة الصديق، الطائف، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م.
- ٨٦- معجم المؤلفين، المؤلف: عمر بن رضا كحالة الدمشقي (ت: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثني - بيروت، دار إحياء التراث العربي - بيروت، دون تاريخ.
- ٨٧- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلجعي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي/ باكستان)، ودار قتيبية (دمشق/ بيروت)، ودار الوعي (حلب/ دمشق)، ودار الوفاء (المنصورة/ مصر)، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
- ٨٨- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر الخراساني البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلجعي، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي/ باكستان)، دار قتيبية (دمشق، بيروت)، دار الوعي (حلب/ سوريا)، دار الوفاء (المنصورة/ مصر)، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ / ١٩٩١م.
- ٨٩- معرفة أنواع علوم الحديث (مقدمة ابن الصلاح)، المؤلف: عثمان بن عبد الرحمن، تقي الدين أبو عمرو، المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر - سوريا، دار الفكر المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.



٩٠- مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، المؤلف: محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين، أبو محمد الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٩١- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين)، المؤلف: عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل زين الدين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، الناشر: دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٩٢- الموضوعات، المؤلف: عبد الرحمن بن علي بن محمد، جمال الدين، المعروف بابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، الناشر: محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، (ج٢، ١): ١٣٨٦هـ/ ١٩٦٦م، (ج٣): ١٣٨٨هـ/ ١٩٦٨م.

٩٣- موطأ الإمام مالك، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (ت: ١٧٩هـ)، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت/ لبنان ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٥م.

٩٤- الموقظة في علم مصطلح الحديث، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الثانية ١٤١٢هـ.

٩٥- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: محمد بن أحمد بن عثمان، شمس الدين أبو عبد الله الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت/ لبنان، الطبعة الأولى ١٣٨٢هـ/ ١٩٦٣م.

٩٦- نصب الراية لأحاديث الهداية (مع حاشيته: بغية الأملعي في تخريج الزيلعي)، المؤلف: عبد الله بن يوسف بن محمد، جمال الدين أبو محمد الزيلعي (ت: ٧٦٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت/ لبنان، دار القبلة للثقافة الإسلامية - جدة/ السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

- ٩٧- النكت على كتاب ابن الصلاح، المؤلف: أحمد بن علي بن محمد بن أحمد، أبو الفضل ابن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة/ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م.
- ٩٨- الوافي بالوفيات، المؤلف: خليل بن أبيك بن عبد الله، صلاح الدين الصفدي (ت: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، ١٤٢٠هـ / ٢٠٠٠م.
- ٩٩- الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، المؤلف: د. محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، الناشر: دار الفكر العربي، دون تاريخ.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

فهرس الموضوعات

١٢٤٠	المخلص باللغة العربية
١٢٤٢	المخلص باللغة الإنجليزية
١٢٤٤	المُقَدِّمَةُ.
١٢٤٤	أولاً: هَدَفُ الدَّرَاسَةِ.
١٢٤٤	ثانِيًا: أَهْمِيَّةُ الدَّرَاسَةِ.
١٢٤٥	ثالثًا: حُدُودُ الدَّرَاسَةِ.
١٢٤٥	رابعًا: مُشْكِلَةُ الدَّرَاسَةِ.
١٢٤٥	خامسًا: الدَّرَاسَاتُ السَّابِقَةُ.
١٢٤٩	سادسًا: أسبابُ اختيَارِ الموضوعِ.
١٢٥٠	سابعًا: خُطَّةُ الدَّرَاسَةِ.
١٢٥٠	ثامنًا: مَنَهْجُ الدَّرَاسَةِ.
١٢٥٢	المَبْحَثُ الأوَّلُ: استِعْمَالُ الأئِمَّةِ لِمصطَلَحِ الإسنادِ المظلمِ - (دِرَاسَةٌ استِقْرَائِيَّةٌ).
١٢٨٥	المَبْحَثُ الثَّانِي: تَقْسِيرُ الأئِمَّةِ لِمصطَلَحِ الإسنادِ المظلمِ - (دِرَاسَةٌ استِقْرَائِيَّةٌ تحْلِيلِيَّةٌ).
١٢٨٦	وَصْفُ الحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الإِمَامِ ابنِ حِبَّانَ - رَحِمَهُ اللهُ -.
١٢٨٨	وَصْفُ الحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الإِمَامِ ابنِ عَدِيٍّ - رَحِمَهُ اللهُ -.
١٢٩٢	وَصْفُ الحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الإِمَامِ البِيهَقِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ -.
١٢٩٩	وَصْفُ الحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الحَظِيْبِ البَغْدَادِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ -.



مصطلح الإسناد المظلم - استعمال الأئمة له، وتفسيراتهم لدلالته

العدد (١٥)

١٣٠٥	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -
١٣٠٧	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ عَسَاكِرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣٠٨	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ الْجَوَازِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣١٢	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي الْحَنْبَلِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣١٥	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ الذَّهَبِيِّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣٣٣	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣٣٤	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْإِمَامِ ابْنِ الْمُلقِّنِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣٣٤	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣٣٥	وَصَفُ الْحَدِيثِ بِالظُّلْمَةِ عِنْدَ الْأَسْتَاذِ الدُّكْتُورِ / مُحَمَّدِ أَبُو شَهْبَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ -.
١٣٣٧	الْخَاتِمَةُ.
١٣٣٨	أَهْمُ نَتَائِجِ الدِّرَاسَةِ.
١٣٤٢	قَائِمَةُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ.
١٣٥٥	فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ.